مؤامرة القرن على الشرق

تأليف

عبد الحسين شعبان

دار الثقافة
بيروت

Marfat.com

Collection of Prof. Muhammad Iqbal Mujaddidi
Preserved in Punjab University Library.

پروفیسر محمد اقبال مجددی کا مجموعہ
پنجاب یونیورسٹی لائبریری میں محفوظ شدہ

Marfat.com

Marfat.com

كتاب

نهاية الرتبة في طلب الحسبة

تأليف

عبد الرحمن بن نصر الشيزري

تحقيق ومراجعة

الدكتور السيد الباز العريني

دار الثقافة
بيروت - لبنان

Marfat.com

132344

الطبعة الثانية

١٤٠١هـ — ١٩٨١م

Marfat.com

تصدير لكتاب
نهاية الرتبة فى طلب الحسبة للشيزرى

يُخيّل إلىّ أنّ التاريخ الاجتماعى ، وهو طورٌ لا ريب جديد فى مدارج البحث التاريخى ، سيصبح عما قريبٍ هو النوع الوحيد الذى تصحّ تسميته تاريخاً عند الإطلاق ؛ وسيتعين على المؤرخين آنذاك فى المستقبل أن يسموّا ماعدا هذا النوع من الأبحاث التاريخية بأسماء مركبة ، فيقولون التاريخ السياسى ، والتاريخ الدستورى ، والتاريخ الاقتصادى ، والتاريخ الحربى ، وهَلُمَّ جرّا . ولست أرتجل هذه الفكرة حباً فى الطلوع برأى غير مألوف ، كما أنى لست ألقى القول جزافاً رغبة فى التفرّد بجديد ؛ فالتاريخ عند فيلسوف المؤرخين ابن خلدون بحثٌ " فى أحوال العمران والتمدين ، وما يعرض فيه للاجتماع الإنسانى من العوارض الذاتية ... " . والتاريخ الاجتماعى فى صورته الحاضرة ، وإنْ اقتصر على التعريف بطرق الحياة عند الفرد والجماعة ، وعلى شرحِ وسائل الكسب والمعيشة اليومية ، ووصفِ المجتمع فى تقدّمه وتأخّره ، إنما يوضّح فى الواقع آثار الملوك فى ممالكهم ، وينوّه بالرؤساء والزعماء السياسيين وقادة الفكر فى عصورهم المختلفة ؛ وهو يفسّر كذلك أسرار قيام الدول وسقوطها ، وتعاقبَ الملوك وتوارثَ العروش ، واشتعال الحروب وخمودها ، وانعقاد المؤمرات وانفضامها ، لأنّ واحداً من هذه الأشياء لا يمكن أن يتأتّى إلا نتيجة لما بالمجتمع من عوامل ومؤثرات ظاهرة وباطنة . ذلك أنّ الدولة التى تستطيع النموّ والتوسّع — اقتصاديا أو حربياً — لا بدّ أن تستمد استطاعتها هذه من مجتمع قادر على النموّ والتوسّع ، دون أن يفقد ذلك المجتمع شخصيته وخصبه العقلى ؛ كما أن الدولة التى تبدو عاجزة قاصرة بالقياس إلى غيرها من الدول ، لابدّ أن يكون قصورها وعجزها أثراً لما بالمجتمع نفسه من نقص مادى أو روحىّ ، وهكذا .

وكتاب " نهاية الرتبة فى طلب الحسبة " للشيزرى ، الذى تخرجه لجنة التأليف والترجمة والنشر هذا العام ، نبع من منابع التعريف بأحوال المجتمع الإسلامى عامة — والشرق الأدنى خاصة — فى العصور الوسطى . وهو لذلك مورد من أقرب الموارد الصافية التى سيغترف

Marfat.com

منها المشتغلون بكتابة التاريخ الإسلامى حسب الأسس الجديدة ، وليس له شبيه فى تصويره الحياة اليومية — فيما أعلم — إلاّ ما كتبه المتأخرون فى الحسبة كابن الأخوة ، أو النواحى الاجتماعية عموما كابن الحاج فى " المدخل " والمقريزى فى " إغاثة الأمة " ، وهؤلاء جميعاً — فيما يبدو — قد استقوا من الشيزرى ، أو نقلوا منه مباشرة أو بالواسطة ، كما أوضح الناشر فى مقدمته العلمية .

وقد قرأتُ هذا الكتاب الصغير أوّل مرّة مخطوطا أيام طلبى العلم فى إنجلترا ، واختلافى إلى المتحف البريطانى بلندن ، أى منذ خمس وعشرين سنة على وجه التحديد ، فعرفتُ له قيمته بين النصوص القديمة ، وجعلته فى مستودع الآمال ، وتمنّيت أن أجد الفرصة المواتية للقيام على نشره فى صورة علمية نافعة . ثمّ مضت السنون ، وتعاقبت علىّ طبقات من الطلبة بقسم التاريخ بكلية الآداب بجامعة فؤاد الأول ؛ وما عَنَّتْ أن وجدتُ فى أحد المتازين منهم ، وهو السيد الباز العرينى ، استعداداً غير عادىّ لتحقيق ما أصبو إليه ، على الرغم مما يتطلّبه النشر العلمى الصحيح من مجهود صامت وصبر طويل . وإذ يخرج هذا الكتاب اليوم من غيابات المخطوطات إلى عالم المطبوعات الحية ، فإنى جديرٌ أن أشكر الناشر على جهوده الموفقة فى تحقيق أملٍ من آمالى ، وفىء إتحاف للمكتبة العربية بمتن هامٍ له الأسبقية والمنزلة الأولى بين المتون الخاصة بالحسبة .

غير أنّ أهمية الكتاب لا تنحصر فى مجرّد أسبقيّته وأفضليته على سائر الكتب المشابهة ، كما أنها لا تستند إلى إفاضة مؤلفه فى بيان ما ينبغى للمحتسب أن يتحلّى به من الصفات ، أو يقوم عليه من مراقبة السوقة والأسواق ؛ بل تظهر أهميته كذلك فيما جاء به من ذكر ما كان يقوم به أصحاب الحرف والصناعات من أنواع الغشّ فى مبيعاتهم ومعاملاتهم ، مما ينبئ ببعض أحوال التجارة والتجار ، فى عصر المؤلّف على الأقلّ . يضاف إلى ذلك ما بالكتاب من الحقائق الكاشفة عن كثير من مظاهر الحياة الاجتماعية فى القرن الثانى عشر الميلادى ، كاستخدام النساء فى تنظيف القطن والكتان على أبواب الحوانيت بالطريق العام (ص ٦٩ ، ٧٠) ، وشغفِ نساء بغداد بالأخفاف التى تصرّ عند المشى لاجتذاب الأنظار (ص ٧٣) . و بالكتاب كذلك كثير من الألفاظ العربية الفصيحة والمولّدة الصحيحة ،

Marfat.com

مثل الدوّارين ونصاب المبضع والمِلْزَم ونحوها (انظر الفهرس) ، ممّا يغوص أهل العربية فى بطون المطوّلات والأمهات لالتقاطه ، حرصا على المرادفات التى يُستغنى بها عن بعض الألفاظ الأعجمية التى حلّت محلّ السليم فى الاستعمال . والذين يقيسون الكتب بمقدار بما فيها من تسلية ، يجدون كذلك فى هذا الكتاب كثيراً من الأخبار الطريفة ، مثل أخبار قلائى السمك وصُنّاع الزلابية ، وحيل الجرائحية والكحّالين ، ومثل أنواع الأطعمة التى لم يستطع الناشر أن يتذوّقها أو يصيبها بتعريف من مراجعه الكثيرة .

على أنّ المزية الكبرى لهذا الكتاب ، هى مافيه من أخبار عن حقيقة النظم الإسلامية وخصائص المجتمع الإسلامى ، فهذا منصب الحسبة — وهو منصب قام بمصر قياما متّصلا منذ العصور الوسطى إلى زمن محمد على الكبير — قد هيمن متولّيه على أكثر من أربعين ناحية من نواحى الحياة اليومية ، بحيث شملت ولايته " أن يتردّد إلى مجالس القضاة والحكام ، ويمنعهم من الجلوس فى الجامع والمسجد للحكم بين الناس " (ص ١١٣) ، وأن " يقصد مجالس الأمراء الولاة والأمراء ، ويأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ، ويعظهم ويذكّرهم ، ويأمرهم بالشفقة على الرعية " (ص ١١٥) ؛ وهذا وذاك فضلا عن مراقبة الخبازين والأساكفة ، والأطباء والمؤدّبين — حتى السقائين والغسالين . فهل معنى هذا أنّ المجتمع الإسلامى كان فى غير حاجة لوازع القانون ، بحيث أمكن الجمع بين كثير من جهات الضبط والربط والإدارة فى يدٍ واحدة ؟ أم معنى هذا أنّ روّاد السوق من المنتجين والمستهلكين كانوا عدداً ضئيلا بالنسبة إلى بقية السكان الذين لم ينعموا ببيع أو شراء إلا فى النادر ، بحيث استطاع المحتسب أن يسيطر فى اليوم الواحد — بمساعدة عيونه وغلمانه وأعوانه — على ما تقوم به عدّة إدارات وزارية فى العصر الحاضر ؟ ثم أسألُ أخيراً عن سرّ قيام المحتسب بمراقبة كلّ ما جاء بالمتن هنا من نواحى الحياة اليومية ، على حين عدم اختصاصه بمراقبة عمل السكر ، واستخراج عسل النحل ، وأحوال القيان ، وشئون المدارس (وهذه غير الكتاتيب طبعاً) . هذه أسئلة يوحى بها المتن إلى القارئ بادئَ القراءة فى هذا الكتاب ، ولا إخال المتوفّر على البحث فى المجتمع الإسلامى إلا واجداً جملةً أخرى من الأسئلة .

Marfat.com

و بعد فإنى أترك المتن يخبر عن مزاياه التى بينتُ بعضها فحسب ، كما أترك الحواشى تخبر بنفسها عما بذله الناشر من جهد بالغ وعناية مشكورة . وإنى لأرجو أن يعمد العاملون إلى إخراج الكثير من أمثال هذا المتن ، كى تصبح كتابة التاريخ كما ينبغى أن يكتب التاريخ .

محمد مصطفى زيادة

Marfat.com

مقدمة الناشر

أوّلُ من فطن إلى كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة للشيزرى هو الدكتور فالتر برناور (Walter Behrnauer) ، أمين المكتبة الإمبراطورية بمدينة ڤينا ، وذلك فى أثناء دراسته لنظام الشرطة عند العرب والفرس والترك ، إذ كتب سنة ١٨٦٠ م فى ذلك الموضوع بحثا[١] تعرّض فيه للحسبة ، وأتبعه بترجمة تلخيصية لهذا الكتاب[٢] الذى تخرجه لجنة التأليف والترجمة والنشر فى مطبوعاتها هذا العام

وترجع أهمية الكتاب — بالقياس إلى غيره من الكتب التى أُلِّفَت فى الحسبة — لعدّة ميزات : منها أنّ مؤلفه أسبق المؤلفين فى موضوع الحسبة من الناحية العملية فى الشرق الإسلامى ، إذ عاش فى القرن السادس الهجرى (الثانى عشر الميلادى) ، ولم يتناول ذلك الموضوع قبله إلاّ أفراد قلائل ، مثل الماوردى المتوفى سنة ٤٥٠ هـ (١٠٥٨ م) فى كتاب " الأحكام السلطانية "[٣] ، والغزالى المتوفى سنة ٥٠٥ هـ (١١١١ م) فى كتابه " إحياء علوم الدّين " ، وكلاهما تغلُبُ على كتابته الصفة الفقهية البحتة . ومنها أنّ هذا الكتاب صار فيما بعد أساسا لما كتبه ابن الأُخُوّة وابن بسّام وغيرهما فى الحسبة ؛ أما ابن الأخوّة المتوفى سنة ٧٢٩ هـ (١٣٣٨ م) ، فإنه ألّف كتابه المسمى " معالم القربة فى أحكام الحسبة " فى

---

(١) نشر هذا البحث تحت عنوان (Behrnauer : Mémoire sur les Institutions de Police chez les Arabes, les Persans et les Turcs. Journ. As. 5e Série, 1860, T. XV, pp. 461—509, T. XVI, pp. 114—190).

وقد تُرجم هذا الكتاب إلى اللغة العربية بعنوان " نبذة فى التنظيمات السياسية المختصّة بالضبطية عند العرب والفرس والترك " ، ونُشر بمجلة روضة المدارس (عدد ١٥ شعبان سنة ١٢٨٩هـ ، ١٨٧٢ م) ، ثم نشرت هذه الترجمة فى كتاب مستقلّ ، توجد منه مخطوطة بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٣٢٥ تاريخ .

(٢) اعتمد برناور فى هذا التلخيص على مخطوطة المكتبة الإمبراطورية بڤينا ، وهى إحدى المخطوطات التى اعتمد عليها الناشر فى مقارنة المتن وضبطه وتحريره (انظر صفحة ن) ، وقد نشر برناور تلخيصه بعنوان :

(Notice particulière sur la Charge de Mouhtasib par le Scheikh Annabrawi. Journ. As. 5e série, 1860, T. XVI, pp. 347—392, T. XVII, 1861, pp. 5—76).

(٣) يظهر أن ما كتبه الماوردى فى الحسبة جُمِع فى كتاب أطلق عليه اسم "الأحكام فى الحسبة الشريفة" ، وتوجد منه مخطوطة بالمكتبة الخالدية بالقدس يرجع تاريخها إلى منتصف القرن التاسع الهجرى . انظر أحمد سامح الخالدى : حول كتاب فى الحسبة . (مجلة الثقافة ، عدد ٨ ، سنة ١٩٣٩ م) .

Marfat.com

سبعين بابا ؛ وقد دلّت المقارنة على وجود تشابه كبير بينه و بين كتاب الشيزرى ، مما بيّنه المستشرق الإنجليزى روبن ليفى (Reuben Levi) فى حواشيه لكتاب ابن الأخوّة[1] . وأما "كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة" لابن بسّام[2] الذى عاش فى مصر فى القرن الثامن الهجرى[3] (الرابع عشر الميلادى) ، فيبدو كذلك أنّ معظمه منقول من كتاب الشيزرى ، إذ أنه فضلا عن اتفاقه مع كتاب الشيزرى فى العنوان ، فإن مقدمتهما واحدة ، وذلك باعتراف ابن بسّام نفسه ، بل يبدو أنّ ابن بسّام أخذ تأليف الشّيزرى فنسبه إلى نفسه عنوانا ومتناً ، بعد أن أضاف إليه أبواباً متعددة ، مما جعلها تبلغ أربعة عشر ومائة باب ، على حين أن كتاب الشيزرى فى أربعين بابا فقط .

ولقد حدا هذا التشابه المادّى بالدكتور برناور إلى القول بأن هذه الكتب الثلاثة ليست إلا كتابا واحداً ، تناوله مؤلفون مختلفون بزيادات وتعديلات ، بحسب البلاد والأزمنة التى عاشوا فيها[4] ، أى أنّ كتاب الشيزرى أصل لكتابى ابن الأخوّة وابن بسام ، أو لأحدهما على الأقلّ ، وذلك لأسبقيته الزمنية ، ولاتفاق الكتابين المتأخّرين معه إلى درجة كبيرة فى الموضوعات والأبواب والفصول ، وفى عرضها أيضا . يضاف إلى ذلك أن معظم الكتب التى أُلِّفت فى وصف المجتمع المصرى مثلاً فى عصر سلاطين المماليك استمدّت من الشيزرى ، مباشرة أو من طريق غير مباشر ؛ والبينة على تلك الدعوى واضحة من مقارنة ما جاء بكتاب المدخل لابن الحاج ، فيما يتعلق بالقصارين والبزازين ومؤدبى الصبيان[5] ، بما جاء بالمتن هنا فى الباب الحادى والعشرين والرابع والعشرين والثلمن والتلاثين[6] ، مما يرجح أن كتاب

---

(١) نشر الدكتور روبن ليفى هذا الكتاب مع ترجمة إنجليزية فى مجلد واحد ، فى مجموعة جب التذكارية . (Gibb Memorial New Series. Vol. XII, Cambridge, 1938)

(٢) يوجد من كتاب ابن بسّام نسخة مخطوطة بالخزانة التيمورية بدار الكتب المصرية بالقاهرة . (فهرس الخزانة التيمورية ، رقم ٢٥ اجتماع) .

(٣) انظر لويس شيخو : كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة : (مجلة المشرق ، المجلد ١٠ ، العدد ٢١ ، سنة ١٩٠٧) ؛ وكذلك كردعلى : الحسبة فى الإسلام . (مجلة المقتبس ، المجلد ٣ ، سنة ١٩٠٨) .

(٤) انظر (Behrnauer : Mémoire sur les Institutions de Police chez les Arabes, les Persans et les Turcs. (Journ. As. 1860, T. XV, p. 464).

(٥) ابن الحاج : المدخل ، ج ٢ ، ص ٣١٤ — ٣١٥ ، ج ٤ ، ص ١٦ — ١٨ ، ص ٢٧ — ٣٦ .

(٦) انظر ما يلى ص ٦١ — ٦٣ ، ٦٧ — ٦٨ ، ١٠٣ — ١٠٥ .

Marfat.com

الشيزرى هو الأصل على وجه الإطلاق لجميع ما كتب فى الحسبة وما يتعلق بهـا فى الدولة الإسلامية عمومًا .

وثمّت ميزة أخرى لهذا الـكتاب تميّزه فى الواقع عن جميع الـكتب التى وضعت فى الحسبة ، وهى الإسهاب فى شرح غشوش العقاقير ، ووصف فروع الطب المختلفة ، ثم الاهتمام بمراقبة أهل الذمّة وحركات الباطنية . وربما كانت علّة هذا الاهتمام أنّ عصر المؤلف — وهو القرن السادس الهجرى — كان عصر إحيـاء السنة ، وقد تخلّلته المنازعات بين السنة والشيعة فى كثير من جهات العالم الإسلامى[1] ، فضلا عن مصر ، ونشبت الحروب الصليبية فى أثنائه ، فأصبح يخشى من مسالأة الذميين فى البلاد الإسلامية للصليبيين ، سيما وأنّ أرباب الحرف والصنائع كان أكثرهم من أهل الذمة[2] . على أنّ الذى يدعو إلى الالتفات هنا أن أمور الباطنية وحركاتها كانت داخلة فى أعمال المحتسب ، وتلك مسألة ذات أهمية فى البحث فى أصل الحسبة ونشأتها فى الدولة الإسلامية .

يضاف إلى ذلك ميزة لا تقلّ عما سبق ، وهى كثرة النسخ الخطّية الموجودة من هـذا الـكتاب ، إذ يبلغ عددها أربع عشرة نسخة ، اجتمع منهـا فى مصر ثمان[3] ، والنسخ الأخرى محفوظة بمختلف دور الـكتب الأجنبية .

أما المؤلف فقد اضطربت جميع مخطوطات الـكتاب فى ذكر اسمه ولقبه وكنيته ومذهبه ، مما جعل بروكلمان (Brockelmann) يورد معظم الصيغ التى وردت فى مؤلّفاته المختلفة عنـد التعريف به ، إذ سمّاه "جلال الدين أبو النجيب أبو الفضائل عبد الرحمن بن نصر بن عبدالله الشيزرى التبريزى العدوى الشيرازى[4]" . على أن بروكلمان أغفل ذكر ألقاب للمؤلف غير هـذه ، مع ورودها فى بعض النسخ الأخرى من كتاب نهاية الرتبة ، فهو فى إحدى مخطوطات[5] دار الـكتب المصرية ، وفى مخطوطة برلين "زين الدين" ، وفى مخطوطة ڤينا

---

(١) ابن الجوزى : المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم ، جـ ٩ ، ص ٩٠ — ٩١ ؛ جـ ١٠ ، ص ١٤٧ ، ١٩٨ ؛ ابن الطقطقى : الفخرى فى الآداب السلطانية ، ص ٢١٨ ؛ وكذلك (Ency. Isl. Art. Sinf) .

(٢) انظر (Précis de l'Histoire d'Egypte, II. pp. 267—269) .

(٣) انظر فهرس دار الـكتب المصرية (الجزء السادس — صناعات ، أرقام ٢٠ ، ٢١ ، ٦٢ ، ٧٢ ، ٧٣) ، وفهرس الخزانة التيمورية ، رقم ٢٦ اجتماع ، وفهرس دار الآثار العربية ، رقم ٣٢٧٣ (فى ملف خاص) ، وفهرس مكتبة الأزهر (مكتبة أباظة ، رقم ٧٢٧٦) .

(٤) انظر (Brockelmann : Geschichte der Arabischen Litteratur. Supplement Band I p. 812).

(٥) المخطوطة المرموز لها بالحرف س هنا . انظر ما يلى .

Marfat.com

"تقى الدين"، وفى مخطوطة الخزانة التيمورية "جمال الدين". ويتّضح من هـذه الـكثرة أنّ معظم هذه الألقاب مدسوس على المؤلف من الناسخين، ولا سيما أن أغلب النسخ مكتوب فى عصور متأخرة، وكثير منها فى عصر المماليك، كما يبدو واضحا من تواريخ كتابتها، وهو عصر أسرف الـكتّاب فى استعمال الألقاب والـكنى بحسب أغراضهم، ولم يتّفقوا فيها على طريقة واحدة، بل قصدوا مخالفة من تقدّمهم فى ذلك(١).

واختلفت النسخ أيضاً فى اسم المؤلّف، غيرأن الاسم الأكثر استعمالا هو عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله، وكان شافعى المذهب. وكذلك اختلفت النسخ فى نسبته، فهو النبراوى(٢)، والشيرازى(٣)، والشيزرى(٤)، والتبريزى(٥)، والعدوى(٦)؛ ويظهر أن هذا الاضطراب راجع إلى تقارب رسم هذه الـكلمات(٧)، أو إلى غفلة الناسخين، وأصحها جميعاً نسـبة المؤلف إلى شيزر، لورودها فى أكثر من نسـخة واحدة، ولأنّ المؤلف بدأ كتابته فى الموازين والمثاقيل بالإشارة إلى شيزر(٨) قبل غيرها من مدن الشام والبلاد الأخرى، كما أشار ابن قاضى شهبة إلى المؤلف منسوبا إلى شيزر(٩).

ومع أن الناشر لم يستطع أن يعثر للمؤلف على ترجمة؛ فمن الواضح أن الشيزرى كان معاصرا للسلطان الملك الناصر صلاح الدين الأيوبى، إذ أهدى إليه كتابه "النهج المسلوك فى سياسة الملوك(١٠)"، ولعله وضع كتابه فى الحسبة بناء على طلب صلاح الدين من طريق غير مباشر، لمساعدة الحـكومة الأيوبية فى مراقبه أرباب الحرف والصنائع، لما كان

---

(١) القلقشندى: صبح الأعشى، جـ ٥، ص ٤٨٩.

(٢) مخطوطة ڤينا المرموز لها هنا هـ.

(٣) حاجى خليفة: كشف الظنون، جـ ٥، ص٥٠٧؛ جـ ٣، ص٥١٠؛ النويرى: نهاية الأرب، جـ ١٢، ص ١٦٢، ١٨٣، ١٩٠، ٢٠٩، ٢١٧.

(٤) مخطوطتا دار الـكتب المصرية س، ص، وكذلك مخطوطة الأزهر ع.

(٥) مخطوطة المـكتبة التيمورية ت؛ وكذلك حاجى خليفة: كشف الظنون، جـ ٦، ص ٤٠١.

(٦) مخطوطة ليبزج م؛ وكذلك حاجى خليفة: كشف الظنون، جـ ٦، ص ٤٠١.

(٧) جاء فى مجلة الـكتاب الصادرة بالقاهرة — عدد أبريل سنة ١٩٤٦، ص ٩٢٢ — أن نسبته "الشهرزورى"، ولم يستطع الناشر أن يعثر على أصل لتلك النسبة.

(٨) انظر ما يلى ص ١٥، حاشية ٨، وكذلك ص ١٧

(٩) ابن قاضى شهبة: الـكواكب الدرّية فى السيرة النورية، ص ٤٧.

(١٠) الشيزرى: كتاب النهج المسلوك فى سياسة الملوك، ص ١٣.

Marfat.com

معروفا من ميولهم للدولة الفاطمية[1] . ويتّضح كذلك من تنوّع المؤلفات المنسوبة للشيزرى ، ومن كثرة إشاراته للشام و بلادها ، أنه قضى فترة من حياته بتلك البلاد — إن لم يكن شامى الأصل — ، ور بما تولّى وظيفة القضاء بإحدى بلادها ، إذ اعتبره حاجى خليفة[2] قاضيا لطبرية ، وأورد فستنفلد[3] (Wustenfeld) اسمه على أنه كان طبيبا بحلب حوالى سنة ٥٦٥ هـ (١١٦٩ م) . غير أنه ليس لدينا ما يثبت أن الشيزرى تولّى الحسبة سوى معلوماته الضافية عن واجباتها ، ومعرفته التامة بدخائل الأسواق وأهلها ، والسلع وأنواعها فى عصره ، مما يحتمل بأنه كان يجمع بين وظيفة القضاء ووظيفة الحسبة فى طبرية ، إذا صحت إشارة حاجى خليفة السالفة الذكر .

وكيفما كان الأمر فقد مات الشيزرى حوالى سنة ٥٨٩ هـ (١١٩٣ م) ، حسبما قرّر بروكلمان[4] ، وهى السنة التى توفى فيها صلاح الدين الأيوبى ؛ ولكن بروكلمان لم يبين المراجع التى اعتمد عليها فى تحقيق هذا التاريخ ، وليس بالمراجع المتداولة هنا ما يساعد على التأكد من وفاة المؤلف فى تلك السنة .

وللشيزرى عدا كتاب "نهاية الرتبة فى طلب الحسبة" ، وكتاب "المنهج المسلوك فى سياسة الملوك" الذى تقدمت الإشارة إليه ، مؤلفات كثيرة فى موضوعات مختلفة ، وهى "الإيضاح فى أسرار النكاح[5]" فى مجلدين — الأول خاص بالرجال والآخر خاص بالنساء ، و"خلاصة الكلام فى تأويل الأحلام[6]" ، و"روضة القلوب ونزهة المحب والمحبوب[7]" .

---

(١) انظر (Ency. Isl. Arts. Sinf, Shādd).

(٢) حاجى خليفة : كشف الظنون ، ج ٣ ، ص ٥١٠ .

(٣) انظر (Wustenfeld:Oeschichte der Arabischen Aerzte und Naturforscher. p. 100.)

(٤) انظر (Brockelmann : Op. Cit. I, p. 832.)

(٥) حاجى خليفة . كشف الظنون ، ج ١ ، ص ٥٠٧ .

(٦) حاجى خليفة : كشف الظنون ، ج ٦ ، ص ١٦٦ . وهذا الكتاب مترجم إلى اللغة الفرنسية تحت عنوان :

(Vattier : L'Oneirocrite Musulman ou Doctrine de l'Interpretatiou des Songes, par Oabdarrachaman fils de nasar . Paris, 1664).

(٧) حاجى خليفة : كشف الظنون ، ج ٣ ، ص ٥١٠ . وتوجد نسخ لهذه المؤلفات فى المكتبات المختلفة . انظر: (Brockelmann: Oeschichte der Arabischen Litteratur. I. p. 461; Supplement Band I. p. 832).

Marfat.com

أما مخطوطات " نهاية الرتبة فى طلب الحسبة " ، فقد تبين من قراءتها ومقابلتها أن نسخة دار الكتب المصرية ، وهى المرموز لها هنا س[1] ، هى أحسن النسخ من جميع النواحى ، فهى كاملة لم يسقط منها فصول أو أبواب شأن النسخ الأخرى ، وتاريخ نسخها — وهو ٢٣ صفر سنة ٧١١ هـ[2] — يجعلها أقرب إلى عصر المؤلف من تواريخ المخطوطات الأخرى ، باستثناء مخطوطة الأزهر إذا سلّمنا بصحة تاريخها ؛ ولكلّ هذه الأسباب اتخذ الناشر مخطوطة دار الكتب المصرية المرموز لها س أصلا للنشر .

وهذه المخطوطة س فى مجلّد صغير الحجم ، غلافه من الورق المقوّى ، وعدد أوراقه ثلاث وخمسون ، لونها أبيض ضارب إلى الصفرة ، وفى بعضها آثار القدم ، مما استلزم لصق ورق شفاف على بعض أجزائها . وأبعاد الورقة ١٧ × ١١ سنتمترا ، وفى كلّ صفحة سبعة عشر سطراً ، وفى الصفحة الأولى عنوان الكتاب فى حرد (Colophon) نصّه : " كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة تأليف الشيخ الإمام العالم عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله الشيزرى ، رضى الله عنه ، آمين " ، وفى أسفل هذه الصفحة أبيات من الشعر مكتوبة بخط أقل جودة من خط المتن ، ولم يظهر منها إلا صدورها ، وليس لها فيما يبدو علاقة بالكتاب أو موضوعه[3] . وفى الصفحة السابقة للأخيرة أبيات من الشعر لشيخ اسمه أسعد الدين الدميرى الحنفى بخط مخالف أيضا ، وليس لها علاقة بالمتن[4] ، كما توجد بالصفحة

---

(١) فهرس الكتب العربية بدار الكتب المصرية ، جـ ٦ ، رقم ٢٠ صناعات .

(٢) انظر ص ١١٩ ، وبها صورة شمسية للصفحة السابقة للأخيرة من س .

(٣) انظر صفحة ف ، وبها صورة شمسية لصفحة العنوان ، حيث يمكن قراءة هذه الأبيات كالآتى :

ولى صاحب من أعظم النا ... س فى البخل وأبدعهم فيه
دعانى كما يدعو الخليل خليله ... ...
فلما جلسنا للغداء رأيته ... ...
فيغضب أحيانا ويشتم ... ...
أمدّ يدى سرّاً لآكل لقمة ... ...
... ...
وأهوت يمينى نحو رجلى ... ...

(٤) انظر ص ١١٩ ، حيث يمكن قراءة هذه الأبيات كالآتى :

يا قوم قد عجبت لما نظرت ... شمسان قد غابتا فى منزل أنف
فى يوم بين شمس الأفق غيبتها ... حين والأخرى بدمع سدسه قتف
فهل لثاقب فهم أن يصوّرها ... فى كل مؤتلف من كل مختلف

Marfat.com

الأخيرة عبارة بخط مخالف كذلك ، ونصها " طالع فى هذا الكتاب المبارك التلميذ الفقير إلى عفو ربه المعترف .... [1] " ويلى ذلك لفظ مكرّر عدّة مرات ، وهو لفظ غير مفهوم للناشر على أى حال .

أما ناسخ هذه المخطوطة س ، وهو أبو بكر على البهنسى ، فيظهر من نسبته أنه مصرى من إقليم البهنسا ، مما يرجح أن هذه النسخة كتبت فى مصر ، ودخلت فى حوزة بعض القارئين الذين خطّوا هذه الأبيات والعبارات . والمتن مكتوب بالخط النسخى الجيد بمداد أسود ، والأبواب والفصول ورءوس الموضوعات مكتوبة بالمداد الأحمر ؛ ويبدأ المتن بالصفحة ا ب ، وينتهى عند الورقة ٥٣ ا .

وقد تبين من مقارنة هذه المخطوطة س بالمخطوطات الأخرى أن جميع النسخ التى توفّرت للناشر تتفق فى عدد الأبواب وترتيبها ، وإن اختلفت معها " س " أحيانا فى ترتيب بعض الفصول ، وفى بعض العبارات ؛ وقد أشير إلى ذلك كله بالحواشى . ويلاحظ أن الرسم الإملائى فى جميع النسخ يهمل الهمزات ، ويبدلها بحروف ممدودة مناسبة فى أواسط الكلمات ، ويحذفها فى أواخرها ، وأمثال ذلك الرايحة (الرائحة) ، وساير (وسائر) ، ويومرون (يؤمرون) ، واشيا (أشياء) ، وليلا (لئلا) ؛ وقد أصلح كلّ ذلك بغير تعليق ، إلا إذا كان هناك مايدعو إليه ؛ غير أنه يوجد فى معظم النسخ أخطاء جوهرية نتيجة لخطأ الناسخين وإهمالهم نقط الكلمات وعدم الدقة فى رسمها ، مما أخرج كثيرا منها عن المعنى المقصود .

أما النسخ الأخرى التى اعتمد عليها الناشر فى مقابلة النسخة س فهى :

١ — مخطوطة المتحف البريطانى بلندن [2] ورمزها هنا " ل " ، وهى غير مؤرّخة ، وعدد أوراقها ٧٩ ، وخطها نسخى جيد ، سقط منها بعض الفصول ، لكنها انفردت ببعض زيادات مكملة للمتن ، وقد أضيفت إليه فى مواضعها . وبالصفحة الأولى من هذه المخطوطة اسم محمد بن عبد الله الصفدى المحتسب [3] .

---

(١) النقط إشارة إلى اسم لم يستطع الناشر استجلاءه .

(٢) توجد من هذه المخطوطة صورة شمسية بمكتبة جامعة فؤاد الأول ، وهى مأخوذة من (British Museum. Ms. Or. 9221).

(٣) لم يتيسر الوقوف على ترجمة لهذا المحتسب ، ولعلّه من أسرة خليل بن أيبك الصفدى مؤلف كتاب =

Marfat.com

٢ — مخطوطة ليبزج[١] ، ورمزها هنا "م" ، وتقع فى ٥٤ ورقة ؛ وعنوانها مكتوب بخط مخالف لخط المتن . وقد كتبت هذه النسخة بحلب فى ٣ جمادى الآخرة سنة ١٢٢٢ هـ ، وهى كاملة النقط ، إلاّ أنها كثيرة الأخطاء فى رسم الكلمات ؛ وقد اعتمد عليها الناشر فى إضافة بعض الزيادات .

٣ — مخطوطة ڤينا[٢] ، ورمزها هنا "هـ" ، وهى فى ٥٤ ورقة ، وغير مؤرخة ، وقد انفردت ببعض زيادات أثبتت فى مواضعها .

٤ — مخطوطة أخرى[٣] بدار الكتب المصرية ، ورمزها هنا "ص" ، وتاريخ كتابتها ربيع الأول سنة ١٠٨٩ هـ ، وتتفق مع النسخة "م" من حيث الزيادة والنقص ؛ وقد استخدمت فى تصويب بعض الألفاظ ، وأثبتت زياداتها أيضا عند الحاجة .

٥ — مخطوطة مكتبة الأزهر[٤] ، ورمزها هنا "ع" ، وتقع فى خمسين ورقة ، وقد سقط منها كثير من الأوراق التى تشمل الأبواب ٣٦ ، ٣٧ ، ٣٨ ، ٣٩ و بعض فصول الباب الأربعين . وفى الصفحة الأخيرة منها توجد العبارة الآتية : "تم الكتاب بحمد الله وعونه وحسن توفيقه سنة ٦٧٥" ، مما يجعل هذه المخطوطة أقدم النسخ إطلاقا ، غير أن هذا التاريخ موضع لبعض الشك ، لأن العبارة مكتوبة بخط مخالف لخط المتن . وتوجد بهذه النسخة زيادات أشير إليها فى مواضعها ، وبالصفحة الأخيرة منها اسم القاضى محيى الدين بن عتيق[٥] .

= الوافى بالوفيات . على أن الذى يدعو إلى الالتفات هنا أن محتسبا قد استخدم هذا الكتاب لدراسة نواحى عمله ، ويظهر أن كثيرا من المحتسبين استعان به فى معرفة واجبات منصبهم ، والدليل على ذلك تعدد النسخ واختلاف تواريخها وأماكن نسخها .

(١) انظر (Vollers : Katalog der Islamischen Christlich - Orientalischen, Judischen und Samaritanischen Handschriften der Universitats — Bibliothek zu Leipzig, 1906, No. 398).

وصورتها الشمسية فى مكتبة جامعة فؤاد الأول .

(٢) انظر (Flugel, : Die Arabischen, Persischen und Turkischen Handschriften der Caiserlich-Koniglichen Hofbibliothek zu Wien. (Band III No. 831. Wien 1867).

وصورتها الشمسية فى مكتبة جامعة فؤاد الأول .

(٣) انظر فهرست الكتب العربية بدار الكتب المصرية ، جـ ٦ ، رقم ٧٢ صناعات .

(٤) انظر فهرس مكتبة الجامع الأزهر . (مكتبة أباظة ، رقم ٧٢٧٦) .

(٥) لم يتيسر للناشر العثور على ترجمة لهذا القاضى فى كتب التراجم المختلفة .

Marfat.com

أما النسخ الأخرى التى لم يتيسر الحصول عليها ، فهى : نسخة مكتبة جوتا[1] بألمانيا ، ونسخة مكتبة برلين[2] ، ونسخة مكتبة الجزائر[3] .

على أنى استطعت أن أقوم على نشر هـذا المتن فى كثير من الاطمئنان ، وذلك لاتفاق المخطوطات التى توافرت لدىّ ، بفضل العناية المشكورة التى بذلتها المـكتبة العـامة لجامعة فؤاد الأول بالقاهرة للحصول على صور شمسية منها ، فضلا عن النسخ الموجودة بدار الـكتب المصرية والخزانة التيمورية ومكتبة الجامع الأزهر .

وإنى لأشكر أستاذى محمد شفيق غربال ، وكيل وزارة المعارف العمومية ، لما شملنى به من رعاية وتشجيع منذ بدأت العمل فى هذا الـكتاب . وأشكر كذلك أستاذى الدكتور محمد مصطفى زيادة ، أستاذ تاريخ العصور الوسطى بقسم التاريخ بكلية الآداب بجامعة القاهرة ، فهو الذى دلّنى على هذا الـكتاب ، وأوصى بجعله جزءا من رسالتى للماجستير ، ودأب على معاونتى وإرشادى فى تحرير متنه وتعديل حواشيه بالحذف والإضافة ، كما أنه هو الذى أوصى لجنة التأليف والترجمة والنشر بطبعه ، وأشرف بنفسه على مراجعته وحبكه . وليس فى استطاعتى أن أنسى هنا فضل الأستاذ أحمد أمين ، رئيس اللجنة ، فى الموافقة على نشر هذا الـكتاب ، كما أنى لا أستطيع أن أنسى فضل المستشرقين فولتون (Fulton) أمين قسم المخطوطات العربية بالمتحف البريطانى ، وبروكلمان (Brockelmann) وأوبن (Aubin) بجامعة برسلاو ، لتشجيعهم لى على المضىّ فى هذا العمل .

وبعد فإنى أرجو أن يكون الـكتاب فى صورته المخدومة جديرا بانتباه الباحثين فى أصول المجتمع الإسلامى فى العصور الوسطى عامّة ، والمجتمع المصرى خاصّة ، كما أرجو أن يكون كذلك قميناً برضى القوَمة والعاملين على إحياء المنابع من تراث العرب، خليقا بالمـكتبة العربية ، والقارئ العربى الجديد .

السيد الباز العرينى

---

(١) انظر (Pertsch : Die Orentalischen. Handschriften der Herzoglichen Bibliothek zu Gotha. Die Arabischen Handschriften. Band III. No 1888. Gotha 1881).

(٢) انظر (Ahlwardt. W : Die Handschriften Verzeichnisse der Konig'lichen Bibliothek zu Berlin. Verzeichnisse der Arabischen Handschriften. Band IV. No 4803 Berlin, 1892).

(٣) انظر (Fagnan, E. Catalogue Générale des Manuscrits des Biblothèques Publiques de France. Departments. I. XVIII. Alger. No. 1373. Paris, 1893).

Marfat.com

صفحة العنوَان بمخطوطة س

Marfat.com

(١١) كتاب نهاية الرتبة في طلب الحسبة

تاليف الشيخ الإمام العالم عبد الرحمن بن نصر

ابن عبدالله [بن محمد] الشيزرى [الشافعى] [1] رضى الله عنه آمين

---

(١) اختلفت المخطوطات في اسم المؤلف وكنيته ونسبته ومذهبه ، وقد ورد هكذا في نسخة س ، وهي النسخة التي اتخذها الناشر أصلا لمقابلة المتن على النسخ الأخرى ، وأضيف ما بين الحاصرتين من المخطوطة ع (انظر المقدمة) .

Marfat.com

Marfat.com

(١ ب) بسم الله الرحمن الرحيم [وبه ثقتى][1]

قال الشيخ الإمام الأوحد العالم عبد الرحمن بن نصر بن عبد الله :

أحمد الله على ما أنعم ، وأستعينه فيما ألزم ، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده ، لا شريك له العلى الأعظم[2] ، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله [النبى][3] الأكرم ، صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه وسلم .

وبعد ، فقد سألنى من استند لمنصب الحسبة ، وقُلِّد النظر فى مصالح الرعية ، وكشف أحوال السوقة وأمور المتعيشين[4] ، أن أجمع له مختصراً كافياً ، فى سلوك منهج الحسبة على الوجه المشروع ، ليكون عماداً لسياسته ، وقواماً لرياسته ، فأجبته إلى ملتمسه ، ذاهباً إلى الوجازة ، لا إلى الإطالة . وضمَّنته طرفاً من الأخبار ، وطرَّزته بحكايات وآثار[5] ، ونبهت فيه على غشّ [المتعيشين فى][6] المبيعات ، وتدليس أرباب الصناعات ، وكشف سرّهم المدفون ، وهتك[7] سترهم المصون ، راجياً بذلك ثواب المنعم ليوم الحساب . واقتصرت فيه على ذكر الحِرَف المشهورة دون غيرها ، لمسيس الحاجة إليها ، وجعلته أربعين باباً ، يحتذى المحتسب على مثالها ، وينسج على منوالها ؛ وسميته "نهاية الرتبة فى طلب الحسبة" . وما توفيقى (١ ٢) إلا بالله ، عليه توكلت ، وإليه أنيب .

---

(١) الإضافة من ع ، هـ فقط .

(٢) فى س "العظيم" ، وما هنا من ن ، م ، هـ ، وبه يستقيم السجع

(٣) الإضافة من هـ فقط .

(٤) فى س "المتعشين" ، وما هنا من ن ، م ، ل ، هـ ، ع ، وهو الصواب لغويا .

(٥) فى س "وانتثار" ، وما هنا من ن ، م ، ل

(٦) الإضافة من ع .

(٧) فى ن "وهتكت" . والتصويب من س ، م ، ل ، هـ ، ع ، وبه يستقيم العبارة ، على قاعدة أن كلمة "هتك" معطوفة على المصدر السابق .

Marfat.com

ترجمة الأبواب

	صفحة
الباب الأول فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم مستحبّاتها .	٦
الباب الثانى فى النظر فى الأسواق[1] والطرقات .	١١
الباب الثالث فى معرفة القناطير والأرطال والمثاقيل والدراهم .	١٥
الباب الرابع فى معرفة الموازين والمكاييل وعيار الأرطال والمثاقيل .	١٨
الباب الخامس فى الحسبة على الحبوبيين والدقاقين .	٢٠
الباب السادس فى الحسبة على الخبازين .	٢٢
الباب السابع فى الحسبة على الفرّانين .	٢٤
الباب الثامن فى الحسبة على صنّاع الزلابية .	٢٥
الباب التاسع فى الحسبة على الجزارين والقصّابين .	٢٧
الباب العاشر فى الحسبة على الشوايّين .	٣٠
الباب الحادى عشر فى الحسبة على الرواسيين .	٣٢
الباب الثانى عشر فى الحسبة على قلائى السمك[2] .	٣٣
الباب الثالث (٢ب) عشر فى الحسبة على الطباخين .	٣٤
الباب الرابع عشر فى الحسبة على الهرائسيين .	٣٦
الباب الخامس عشر فى الحسبة على النقانقيين .	٣٨
الباب السادس عشر فى الحسبة على الحلوانيّين .	٤٠
الباب السابع عشر فى الحسبة على الصيادلة .	٤٢
الباب الثامن عشر فى الحسبة على العطارين .	٤٨
الباب التاسع عشر فى الحسبة على الشرابيين .	٥٦
الباب العشرون فى الحسبة على السمّانين .	٥٨
الباب الحادى والعشرون فى الحسبة على البزازين .	٦١

(١) فى س "سوقات" ، وجميع النسخ الأخرى كما هنا وهو الصواب ، إذ تجمع "سوق" على "أسواق" فقط . (لسان العرب) .

(٢) فى س "السماكين" ، وما هنا من ص ، م ، ع ، ل ، هـ .

Marfat.com

الباب الثانى والعشرون فى الحسبة على المنادين والدلالين . ٦٤
الباب الثالث والعشرون فى الحسبة على الحاكة . ٦٥
الباب الرابع والعشرون فى الحسبة على الخياطين . ٦٧
الباب الخامس والعشرون فى الحسبة على القطانين . ٦٩
الباب السدس والعشرون فى الحسبة على الكتّانيين . ٧٠
الباب السابع والعشرون فى الحسبة على الحريريين . ٧١
الباب الثامن (١٣) والعشرون فى الحسبة على الصباغين . ٧٢
الباب التاسع والعشرون فى الحسبة على الأساكفة . ٧٣
الباب الثلاثون فى الحسبة على الصيارف . ٧٤
الباب الواحد والثلاثون فى الحسبة على الصاغة . ٧٧
الباب الثانى والثلاثون فى الحسبة على النحاسين والحدّادين . ٧٩
الباب الثالث والثلاثون فى الحسبة على البياطرة . ٨٠
الباب الرابع والثلاثون فى الحسبة على نخاسى العبيد والدواب . ٨٤
الباب الخامس والثلاثون فى الحسبة على الحمامات وقوّامها وذكر منافعها ومضارّها ٨٦
الباب السادس والثلاثون فى الحسبة على الفصّادين والحجامين[1] . ٨٩
الباب السابع والثلاثون فى الحسبة على الأطباء والكحالين والمجبرين والجرائحيين ٩٧
الباب الثامن والثلاثون فى الحسبة على مؤدبى الصبيان . ١٠٣
الباب التاسع والثلاثون فى الحسبة على أهل الذمّة . ١٠٦
الباب الأربعون (٣ب) يشتمل على جمل وتفاصيل فى أمور الحسبة ١٠٨
والملحق الأول ١٢٠
« الثاني ١٢٣
« الثالث ١٢٥
« الرابع ١٣١

(١) فى س "الحجامين" ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ ، ع ، وهو الصواب ، لأن المفرد حجام وليس حجامى (لسان العرب) . أما التعريف بهذا اللفظ وغيره من الاصطلاحات الفنية ، فإنه يأتى فى مواضعه من المتن .

Marfat.com

الباب الأول

فيما يجب على المحتسب من شروط الحسبة ولزوم مستحبّاتها

لما كانت الحسبة أمراً بمعروف ، ونهياً عن منكر ، وإصلاحا بين الناس ، وجب أن يكون المحتسب فقيها ، عارفا بأحكام الشريعة ، ليعلم ما يأمر به وينهى عنه . فإن الحسن ما حسَّنه الشرع ، والقبيح ما قبحه [الشرع][1] ، ولا مدخل [للعقول][2] فى معرفة المعروف والمنكر إلا بكتاب الله عز وجلّ ، وسنّة نبيه صلى الله عليه وسلم . وربّ جاهل يستحسن بعقله ما قبّحه الشرع ، فيرتكب المحظور وهو غير عالم به ، ولهذا المعنى كان طلب العلم فريضة على كل مسلم ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم .

فصل

وأول ما يجب على المحتسب أن يعمل بما يعلم ، ولا يكون قوله مخالفاً لفعله ، فقد قال [الله][3] عزّ وجلّ فى ذمّ علماء بنى إسرائيل : " أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ " . وروى أنس بن مالك رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " رأيت ليلة أسرى بى رجالا تقرض شفاههم بالمقاريض[4] ، فقلت : من هؤلاء يا جبريل ؛ قال : [هؤلاء][5] خطباء أمتك الذين يأمرون (١٤) الناس بالبرّ وينسون أنفسهم " . وقال الله عزّ وجلّ مخبراً عن شعيب عليه السلام ، لما نهى قومه عن بخس الموازين ونقص المكاييل : " وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ إِنْ أُرِيدُ إِلَّا الإِصْلَاحَ مَا اسْتَطَعْتُ " ولا يكون [المحتسب][6] كما قال ابن همام السلولى[7] :

---

(١) الإضافة من ع فقط .

(٢) أغفل كاتب س هذا اللفظ ، وهو وارد فى جميع النسخ الأخرى .

(٣) الإضافة من ل ، ه فقط .

(٤) كذا فى س ، وفى ل "بمقاريض من النار" .

(٥) الإضافة من ص ، م .

(٦) الإضافة يقتضيها الأسلوب ، وسيجد القارىء إضافات أخرى بدون تعليق عليها ، إلا إذا كان للتعليق أهمية خاصة .

(٧) فى س ، ص ، ع ، ل ، ه "ابوهمام الشادلى" ، وما هنا من "لسان العرب" فى شرح كلمة

Marfat.com

إذا نُصبوا للقول قالوا فأحسنوا ولـكنّ حسن القول خالفه الفعل
وذمّوا لنـا الدنيا وهم يرضعونها أفاويق حتى ما يدرّ لهـا ثعل[1]

وقال آخر :

لا تنه عن خلق وتأتى مثله عار عليـك إذا فعلت عظيم[2]

فصـــل

ويجب على المحتسب أن يقصد بقوله وفعـله وجه الله تعـالى وطلب مرضاته ، خالص النية لا يشوبه فى طويته رياء ولا مراء ، ويجتنب فى رياسـته منافسة[3] الخلق ، ومفاخرة أبناء الجنس ، لينشر الله تعـالى عليه رداء القبول وعلم التوفيق ، ويقذف له فى القلوب مهابة وجلالا ، ومبادرة إلى قبول قوله بالسمع والطاعة . فقد قال النبى صلى الله عليه وسلّم : "من أرضى الله بسخط الناس كفاه شرّهم ، ومن أرضى الناس بسخط الله وكله إليهم ، ومن أحسن فيما بينه (٤ ب) و بين الله أحسن الله فيما بينـه و بين الناس ، ومن أصلح سريرته أصلح الله علانيته ، ومن عمل لآخرته كفاه الله أمر دنياه" . وذكروا أن أتابك طغتكين[4] ،

= "ثعل" . وفى كتاب الأمالى لأبى على القالى، جـ٢، ص ٤٦ (طبعة دار الكتب المصرية ، سنة ١٩٢٦م)، أن ابن همام هذا كان معاصرا لزياد بن أبيه فى أوائل الدولة الأموية .

(١) فى س "بدرها بعل" ، وما هنا من (لسان العرب) . والأفاويق جمع الجمع للفظ "فيقة"، وهى اللبن الذى يتجمع فى الضرع (القاموس المحيط) . أما الثعل فهو الزيادة فى ضرع الناقة ، ويقصد به هنا المبالغة فى الارتضاع . (لسان العرب) .

(٢) انفردت "س" بإضافة الأبيات الآتية إلى هذا البيت :

يا أيها الرجـل المعلم غـيره هـلا لنفسك كان ذا التعليم
تصـف الدواء لذى السقام وذى الضنا كيما يصح به وأنت سقيم
ونراك تلقح بالرشاد عقولنـا أبدا وأنت من الرشاد عـديم
فهناك ينفع ما تقول ويهتـدى بالوعد منك وينفع التعـليم

(٣) فى س "مناقشة" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٤) فى س والنسخ الأخرى "طغدكين" ، والصواب ما هنا . وهو طغتكين بن عبد الله أمين الدولة ظاهر الدين أبو منصـور ، مملوك السلطان ملطش السلجوق بدمشق . وقد ترقى طغتكين فى خدمة سيده حتى صار مربيا لولده دقاق ، فلما تولى دقاق سلطنة دمشق بعد وفاة أبيه ملطش سنة ٤٨٨ هـ (١٠٩٥ م) صار طغتكين أتابكا له وبيده جميع السلطة . ثم مات دقاق وترك أولادا صغارا ، فتمكن طغتكين من إعلان نفسه سلطانا بدمشق ، ونال رضى السلطان السلجوق الأعظم ببغداد ؛ ووقعت بينه وبين الصليبيين حروب كثيرة ، ومات سنة ٥٢٢ هـ (١١٢٨ م) . وتولى الحكم من بعده ابنه الأكبر تاج الملوك بورى ، =

Marfat.com

سلطان دمشق ، طَلَبَ له محتسباً ، فذُكر له رجل من أهل العلم ، فأمر بإحضاره ، فلما بَصُر به قال : "إنى وليتك أمر الحسبة على الناس ، بالأمر بالمعروف والنهى عن المنكر" . قال : "إن كان الأمر كذلك ، فقم عن هذه الطرّاحة[1] ، وارفع هذا المسند ، فإنهما حرير ؛ واخلع هذا الخاتم ، فإنه ذهب . فقد قال النبى صلى الله عليه وسلم فى الذهب والحرير : "إن هذين حرام على ذكور أمتى ، حِلٌّ لإناثها" . قال فنهض السلطان عن طرّاحته ، وأمر برفع مسنده ، وخلع الخاتم من أصبعه ، وقال : "قد ضممت إليك النظر فى أمور الشرطة" ، فما رأى الناس محتسباً أهيب منه .

فصـــل

وينبغى للمحتسب أن يكون مواظباً على سنن رسول الله صل الله عليه وسلم ، من قصّ الشارب ، ونتف الإبط ، وحلق العانة ، وتقليم الأظفار ، ونظافة[2] الثياب وتقصيرها ، والتعطّر بالمسك ونحوه ، وجميع سنن الشرع ومستحباته . هذا مع القيام على الفرائض (١٥) والواجبات ، فإن ذلك أزيد فى توقيره ، وأنفى للطعن فى دينه . وقد حكى أن رجلا حضر عند السلطان محمود[3] يطلب الحسبة بمدينة غزنة[4] ، فنظر السلطان فرأى شاربه قد غَطّى فاه

= ومازالت سلطنة دمشق بيد سلالة طغتكين حتى استولى عليها نور الدين محمود بن زنكى سنة ١١٠٤ م ، ثم أصبحت من ممتلكات صلاح الدين مؤسس الدولة الأيوبية فى مصر والشام . انظر (Ency. Isl. Arts. Tughtakin, Damascus) .

(١) الطرّاحة — وجمعها طرارع — مرتبة يفترشها السلطان إذا جلس . (المقريزى : السلوك فى معرفة دول الملوك ، جـ ١ ، ص ٤٤٩ ، حاشية ٣) .

(٢) فى س "نضافة" ، والتصويب من النسخ الأخرى . ويلاحظ أن النسخ كلها تحتوى على أخطاء نحوية وإملائية ، وبعض الألفاظ وارد بصيغة عامية ، وسيعنى الناشر بتصحيح ذلك من غير تعليق ، إلا إذا كان للتعليق أهمية خاصة .

(٣) المقصود هنا محمود بن سبكتكين الذى أسس الدولة الغزنويه بأفغانستان سنة ٣٨٩ هـ (٩٩٩م) ، وكان قد حصل من الخليفة العباسى القادر بالله على تقليد بالسلطنة ، واستولى على الجزء الأكبر من أملاك السامانيين ، واتخذ غزنة عاصمة له . ثم انتصر سبكتكين على السلاجقة والبويهيين ، وضم إليه العراق العجمى ، وجعل ابنه مسعودا حاكما على أصفهان والرى ؛ ومات بغزنة سنة ٤٢١ هـ (١٠٣٠ م) . انظر : (Ency. Isl. Art. Mahmud) .

(٤) غزنة مدينة بأفغانستان ، تقع فوق هضبة تشرف على سهول الهند ، وتتصل بها عن طريق عدة وديان ؛ وقد اتخذها سبكتكين قاعدة لملكه ، وتعاقب على حكمها السلاجقة وخوارزمشاه ، ثم هدمها المغول سنة ٦١٨ هـ (١٢٢١ م) ، فلم تقم لها قائمة من بعد ذلك . انظر : (Ency. Isl. Arts Mahmud, Ghazna) .

Marfat.com

من طوله ، وأذياله تسحب على الأرض . فقال له : "يا شيخ ! اذهب فاحتسب على نفسك ، ثم عد واطلب الحسبة على الناس"

فصل

وليكن إ من] شيمته الرفق ، ولين القول ، وطلاقة الوجه ، وسهولة الأخلاق ، عند أمره للناس ونهيه ، فإن ذلك أبلغ فى استمالة القلوب ، وحصول المقصود . قال الله عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم : "فَبِمَا رَحْمَةٍ مِنَ اللهِ لِنْتَ لَهُمْ ، وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ الْقَلْبِ لَانْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ" . ولأن الإفراط فى الزجر ربما أغرى بالمعصية ، والتعنيف بالموعظة تمجّه[1] الأسماع ؛ وقد حكى أن رجلا دخل على المأمون ، فأمره بمعروف ونهاه عن منكر ، وأغلظ له فى القول ، فقال له المأمون : [يا هذا !][2] إن الله تعالى أمر من هو خير منك أن يلين القول لمن هو شرّ منى ، فقال لموسى وهرون : "فَقُولَا لَهُ قَوْلًا لَيِّنًا لَعَلَّهُ يَتَذَكَّرُ أَوْ يَخْشَى" ؛ ثم أعرض [عنه][3] ، ولم يلتفت (٥ـ) إليه . ولأن الرجل قد ينال بالرفق مالا ينال بالتعنيف ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم : "إن الله رفيق يحبّ كل رفيق ، يعطى على الرفق مالا يعطى على التعنيف" . وليكن متأنيا ، غير مبادر إلى العقوبة ، ولا يؤاخذ أحداً بأوّل ذنب يصدر [منه][4] ، ولا يعاقب [بأوّل][5] زلة تبدو ، لأن العصمة فى الخلق مفقودة فيما سوى الأنبياء [صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين][6]

و إذا عثر بمن نقص المكيال ، أو بخس الميزان ، أو غشّ بصاعة أو صناعة ، عما يأتى وصفه فى أبوابه من أنواع الغشوش ، استتابه عن معصيته ، ووعظه وخوّفه ، وأنذره العقوبة والتعزير[7] ؛ فإن عاد إلى فعله عزّره على حسب مايليق [به][8] من التعزير بقدر الجناية ، ولا يبلغ به الحد

---

(١) فى س "مجة" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥) ما بين الحاصرتين غير وارد فى "س" ، وأصيف من النسخ الأخرى .

(٦) الإضافة من ص ، م فقط .

(٧) التعزير عقاب المذنب أو المخالف لأمور لم تشرع فيها الحدود ، ويترك أمر العقاب فيها لولى الأمر . ويختلف التعزير بحسب الذنوب المرتكبة وحال المذنب نفسه ، وهو أنواع — مثل التوبيخ والزجر بالكلام ، والحبس ، والنفى عن الوطن ، والضرب ؛ وقد فصلت كتب الفقه الأصول المتبعة فى هذه الأنواع . انظر (ابن تيمية : الحسبة فى الإسلام ، ص ٣٨ ؛ الماوردى : الأحكام السلطانية ، ص ٢٢٧ — ٢٣١) .

(٨) الإضافة من ع ، م ، هـ .

Marfat.com

ويتَخذ [المحتسب] له سوطا ودرّة[١] [وطرطورا][٢] وغلمانا وأعوانا فإن ذلك أرعب لقلوب العامة وأشدّ خوفا ؛ ويلازم الأسواق والدروب فى أوقات الغفلة عنه ، ويتخذ له فيها عيونا ، يوصلون إليه الأخبار وأحوال السوقة .

فصـــل

ومن الشروط اللوازم للمحتسب أن يكون عفيفاً عن أموال الناس ، متورّعا عن قبول الهدية من المتعيشين وأرباب الصناعات ، فإن ذلك رشوة ، وقد قال النبى صلى الله عليه (١٦) وسلم : "لعن الله الراشى والمرتشى" ، ولأن التعفف عن ذلك أصون لعرضه وأقوم لهيبته . ويلزم [المحتسب] غلمانه وأعوانه بما التزمه من هذه الشروط ، فإن أكثر[٣] ما تتطرّق التهمة إلى المحتسب من غلمانه وأعوانه ، فإن علم أن أحداً منهم أخذ رشوة أو قبل هدية صرفه عنه ، لتنتفى عنه الظنون ، وتنجلى عنه الشبهات.

---

(١) فى س "او دره" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى . والدرة أداة للضرب ، كانت تتخذ فى عصر المؤلف من جلد البقر أو الجمل ، وتحشى بنوى التمر . (انظر الفهرس) .

(٢) الإضافة من ع . والطرطور غطاء للرأس ، وهو طويل دقيق من أعلى ، وكان يصنع فى عصر المؤلف من اللبد ، وينقش بالخرق الملونة ، ويكلل بالخرز والودع والأجراس وأذناب الثعالب والسنانير ؛ ويضعه المحتسب على رأس المذنب لتشهيره وتجريسه . (انظر الفهرس) .

(٣) فى س "كان اكثر" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى ، وهو أصوب .

Marfat.com

الباب الثانى

فى النظر فى الأسواق والطرقات

ينبغى أن تكون الأسواق فى الارتفاع والاتساع على ما وضعته الروم[1] قديماً ، ويكون من جانبى السوق إفريزان يمشى عليهما الناس فى زمن الشتاء ، إذا لم يكن السوق مبلّطًا .

ولا يجوز لأحد من السوقة إخراج مصطبة[2] دكانه عن سَمْتِ أركان السقائف[3] إلى الممرّ الأصلى ، لأنه عدوان على المارّة ، يجب على المحتسب إزالته والمنع من فعله ، لما فى ذلك من لحوق الضرر بالناس . ويجعل لأهل كلّ صنعة منهم سوقا يختصّ بهم ، وتعرف صناعتهم [فيه][4] ، فإن ذلك لقصادهم أرفق ، ولصنائعهم أنفق . ومن كانت صناعته تحتاج إلى وقود نار ، كالخباز و[الطباخ][5] والحداد ، فالمستحبّ أن يبعد (٦ب) حوانيتهم عن

---

(١) أقيمت الأسواق فى مدن الدولة الرومانية حول الميدان (Forum) والمعابد والكنائس غالبا ، ثم أنشئت الدكاكين على جانبى الشوارع المختلفة ، وجعل لكل صنف من أصناف التجارة موضع خاص ، وبنيت السقوف فوق تلك المواضع لحماية المارة من الشمس والمطر ، ولذا سميت تلك الأسواق بالسقائف ؛ وقد سرى هذا النظام أيضا فى معظم المدن الإسلامية . راجع : Rostovtzeff : Social and Economic History of the Roman Empire, p. 133 ؛ Mez : Die Renaissance des Islams الترجمة العربية ، ج ٢ ، ص ٣٢٥ — ٣٢٦ ؛ وكذلك (Ency. Soc. Sc. Art. Marketing) .

(٢) المصطبة بناء من الحجر أو الآجر يقام بجانب وجهة الدكان ، ويبلغ ارتفاعها نحو المتر ، وسطحها فى مستوى أرضية الدكان ، ويجلس عليها صاحب الدكان مع زبائنه . وقد ظلت المصاطب شائعة الاستعمال فى مصر حتى أمر محمد على بإزالتها لكيلا تضيق على المارة ، وذلك فى سنة ١٢٥٠هـ (١٨٣٥ م) . راجع (Lane : The Manners & Customs of the Modern Egyptians, pp. 322, 563 note 2 . واظر كذلك دفتر مجموع أمور إدارة وإجراءات من تسليمات مجلس الأحكام المصرية ، ص ٢٦٩ . (دار محفوظات عابدين) .

(٣) السقائف — ومفردها سقيفة — الأسواق المظللة لحماية السابلة من المطر والشمس . (اظر Dozy : Supp. Dict, Ar.) ، وكانت شائعة فى أسواق القسطنطينية ، وغيرها من مدن الدولة البيزنطية . (اظر Rostovtzeff : Op. Cit. p. 135) . والراجح أن العرب أخذوها عن تلك المدن ، فقد أمر زياد ابن أبيه ألا تغلق أبواب الحوانيت فى البصرة ، وطلب أن يمد السقيف عليها . راجع أبو هلال العسكرى (كتاب الأوائل ، ص ٢٣٩ ب) . وظلت السقائف سائدة فى أسواق مصر حتى عهد محمد على ، وإلى الآن فى الأحياء الوطنية . (اظر Lane : Op. Cit. p. 563) .

(٤) الإضافة من هـ فقط .

(٥) الإضافة من ص ، م .

Marfat.com

العطارين والبزارين ، لعدم المجانسة بينهم وحصول الأضرار .

فصـــل

ولما لم تدخل الإحاطة بأفعال السوقة تحت وسع المحتسب ، جاز له أن يجعل لأهل كل صنعة عريفاً من صالح أهلها ، خبيراً بصناعتهم ، بصيراً بغشوشهم وتدليساتهم ، مشهورا بالثقة والأمانة ، يكون مشرفا على أحوالهم ، ويطالعه بأخبارهم ، وما يجلب إلى سـوقهم من السلع والبضائع ، وما تستقرّ عليه من الأسعار ، وغير ذلك من الأسباب التى يلزم المحتسب معرفتها . فقد روى أن النبى صلى الله عليه وسلم قال . "استعينوا على كل صنعة بصالح أهلها" .

فصـــل

ولا يجوز للمحتسب تسعير البضائع على أربابها ، ولا أن يلزمهم بيعها بسعر معلوم ، لأن السعر غلا[1] على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فقالوا يا رسول الله : "سعِّر لنـا" ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : "إن الله هو المسـعّر[2] ، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليس أحد يطالبنى بمظلمة فى نفس ولا مال"[3] .

و اذا رأى المحتسب أحداً قد احتكر الطعام من سائر الأقوات ، وهوأن (١٧) يشترى ذلك فى وقت الرخاء[4] ، ويتربّص به [الغلاء][5] ، فيزداد ثمنه ، ألزمه بيعـه إجباراً ، لأن الاحتكار حرام ، والمنع من فعل الحرام واجب . وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسـلم : "الجالب مرزوق ، والمحتكر ملعون"[6] .

(١) فى س "علاء غلا" ، وما هنا من ه .

(٢،٣) فى س "ان الله هو القابض الباسط" ، وما هنا من ص ، م ، ع ، ه . وفى رواية أخرى عن أبى هريرة — جاء رجل إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، فقال له يا رسول الله سعر لنا ، فقال بل ادعوا الله ، ثم جاء رجل فقال يا رسول الله سعر لنا ، فقال بل الله يرفع ويخفض ، وإنى لأرجو أن ألقى الله وليست لأحد عندى مظلمة . انظر (ابن تيمية : الحسبة فى الإسلام ، ص ٢٨) .

(٤) فى س ، "الغلا" ، وما هنا من ص .

(٥) الإضافة من ص ، م .

(٦) أضافت النسخة "ل" ما يأتى ، زيادة عن جميع النسخ الأخرى ، وقد وردت هذه الزيادة أيضا فى ابن الأخوة (كتاب معالم القربة ، ص ٦٥ — ٦٦) ، وفى الغزالى (كتاب إحياء علوم الدين ، ج ٢ ، ص ٦٦ ٦٧) ، ونصها : فالاحتكار هو الطعام الذى يدخر ، ينتظر به غلاء الأسعار ، وهو =

Marfat.com

ولا يجوز تلقّى الركبان ، وهو أن تقـدُم قافلة فيلتقيهم إنسان خارج البلد ، فيخبرهم بكساد ما معهم ليبتاع منهم رخيصا ، فإن النبي صلى الله عليه وسـلم نهى عن تلقّى الركبان ، ونهى عن بيع السلع حتى يُهبط بها إلى السوق . فإن عثر المحتسب بمن يقصد ذلك ردعه عن فعله ، بعد التعزير .

و ينبغى أن يمنع أحمال الحطب وأعدال[١] التبن ، وروايا[٢] الماء وشرائج[٣] السرجين[٤] ، والرماد وأشباه ذلك ، من الدخول إلى الأسواق ، لما فيه [من][٥] الضرر بلباس الناس . و يأمر جلابى الحطب والتبن ونحوهم إذا وقفوا بها فى العراص[٦] ، أن يضعوا الأحمال[٧] عن ظهور

= ظلم عام ، وصاحبه مذموم فى الشرع . قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من احتكر الطعام أربعين يوما ثم تصدق به ، لم تكن صـدقته كفارة لاحتكاره . وروى ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال من احتكر الطعام أربعين يوما فقد برىء من الله ، وبرىء الله منه ، وقيل كأنما قتل نبيا — (فى الغزالى ، كأنما قتل الناس جميعا) . وعن على رضى الله عنه ، من احتكر الطعام أربعين يوما قسا قلبه ؛ وعنه رضى الله عنه ، أنه أحرق طعام محتكر بالنار . وروى من جلب طعاما فباعه بسعر يومه فكأنما تصدق به ، وفى آخر فكأنما أعتق رقبة . وقيل فى قول الله عز وجل : وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَادٍ بِظُلْمٍ نُذِقْهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ، إن الاحتكار من الظلم وداخل تحته فى الوعيد . وعن بعض السلف أنه كان بواسط ، فجهز سفينة حنطة إلى البصرة ، وكتب إلى وكيله بع هذا الطعام يوم يدخل البصرة ولا تؤخره إلى غد . فوافق [ذلك] سعة فى السعر ، فقال له التجار وإن أخرته جمعة ربحت فيه أضعافه ، فأخره جمعة ، فربح فيه أمثاله وكتب إلى صاحبه بذلك . فكتب إليه صاحب الطعام ، يا هذا إنا كنا قنعنا بربح يسير مع سلامة ديننا ، وإنك قد خالفت ، وما نحب أن نربح أضعافه بذهاب شىء من الدين ، فقد جنيت علينا جناية ، فإذا أتاك كتابى هذا فخذ المال كله ، فتصدق به على فقراء البصرة ، وابتنى أنحو من إثم الاحتكار كفافا لا على ولا لى.

(١) الأعدال جمع عدل ، وهو حمل بعير ، وتقدر بنحو ستين صاعا . وتسمى العدل باسم الوسق أيضا . (المخصص ، ج ١٢ ، ص ٢٦٦) .

(٢) الروايا جمع راوية ، وهى وعاء مصنوع من جلد الثور ، يسع أربع قرب ، والقربة ما يحمله ماعز من الماء ؛ ويحمل الجمل راويتين عادة . انظر (ابن الحاج : المدخل ، ج ٤ ، ص ١٧٨ ، ١٧٩ ؛ Lane : Op. Cit. p. 329) .

(٣) الشرائج جمع شريجة ، وهى القفص من سعف النخل . (القاموس المحيط) .

(٤) السرجين لفظ أصله فارسى (سركين) ، ومعناه الدمن أو الزبل . انظر الموالى (المعرب ، ص ١٨٦ ؛ Zenker : Dictionnaire Turc-Arabe-Persan) .

(٥) الإضافة من ل ، هـ .

(٦) فى س "العراض" ، وما هنا من م . والعراص جمع عرصة . وهى المكان الواسع الذى لا بناء فيه . (لسان العرب) .

(٧) فى س " ان يضعوها " ، وما هنا من ع ، وهو أوضح للمعنى .

Marfat.com

الدواب ، لأنها إذا وقفت والأحمال عليها أضرّتها ، وكان فى ذلك تعذيب لها ، وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تعذيب الحيوان لغير مأكله . ويأمر أهل الأسواق بكنسها وتنظيفها من الأوساخ والطين المجتمع ، وغير ذلك مما يضرّ بالناس (٧ ب) ، لأنّ النبى صلى الله عليه وسلم ، قال "لا ضرر ولا إضرار" .

فصـــل

وأما الطرقات ودروب المحلات ، فلا يجوز لأحد إخراج جداز [داره ولا دكانه][1] فيها إلى الممرّ المعهود ، وكذلك كلّ ما فيه أذية وإضرار على السالكين ، كالميازيب الظاهرة من الحيطان فى زمن الشتاء ، ومجارى الأوساخ الخارجة[2] من الدور فى زمن الصيف إلى وسط الطريق . بل يأمر المحتسب أصحاب الميازيب أن يجعلوا عوضها مسيلا محفورا فى الحائط مكلّسا ، يجرى فيه ماء السطح ، وكلّ من كان فى داره مخرج للوسخ إلى الطريق ، فإنه يكلّفه[3] سدّه فى الصيف ، ويحفر له فى الدار حفرة يجتمع إليها .

ولا يجوز التطلّع على الجيران من السطوحات والنوافذ ، ولا أن يجلس الرجال فى طرقات النساء من غير حاجة ، [وكذلك النساء لا يجلسن على أبواب بيوتهن فى طرقات الرجال][4] . فمن فعل شيئا من ذلك عزّره المحتسب ، سيما إذا رأى رجلا أجنبيا مع امرأة أجنبية يتحدّثان فى موضع خلوة ، فإنه أشدّ للتهمة فى حقّها ، والله أعلم .

---

(١) الإضافة من ع ، م ، هـ .
(٢) فى س "خارجه" ، وما هنا من ل ، م ، هـ .
(٣) فى س "يكلف" ، وما هنا من ل ، م .
(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .

Marfat.com

الباب الثالث

فى معرفة القناطير والأرطال والمثاقيل والدراهم

لما كانت هـذه [أصول][1] المعاملات ، وبها[2] اعتبار المبيعات ، لزم المحتسب معرفتها ، وتحقيق كميتها ، لتقع المعاملة بها من غير غبن ، على الوجه الشرعىّ . وقد اصطلح أهل كل إقليم (١٨) و بلد [فى المعاملة][3] على أرطال تتفاضل فى الزيادة والنقصان ، سيما أهل الشام خاصّة ، وسأذكر من ذلك ما لا يسع المحتسب جهله ، ليعلم تفاوت الأسعار .

أما القنطار الذى ذكره الله العظيم فى كتابه الكريم ، فقد قال معاذ بن جبل "هو ألف ومائتا أوقية" ؛ وقال[4] أبو سعيد الخدرى[5] : "هو ملء مسك[6] ثور ذهبا" . وأما القنطار المتعارف فهو مائة رطل ، والرطل ستمائة وأربعة وثمانون درهما ، وهو اثنتا عشرة أوقية[7] ، والأوقية سبعة وخمسون درهما . هذا رطل شيزر[8] ، الذى رسمه بها بنو منقذ .

(١) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط . (٢) فى س "درنها" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٤) فى س "فقد قال" ، وما هنا من م ، ع .

(٥) المقصود بهذه التسمية سعد بن مالك بن سنان الخزرجى المدنى ، أحد الصحابة الذين شهدوا بيعة الشجرة ، وكان أبوه من شهداء أحد . وقد روى أبو سعيد هذا كثيرا من أحاديث النبى ، وهى واردة فى صحيح البخارى ومسند مسلم ، وكانت وفاته سنة ٧٤ هـ ، عن ست وثمانين سنة . (الذهبى : تذكرة الحفاظ ، جـ ١ ، ص ٣٧ — ٣٨) .

(٦) المسك هنا الجلد (المخصص ، جـ ٤ ، ص ١٠١) ، ويطلق على جلد الثور . انظر الثعالبى : فقه اللغة ، ص ٩٥) .

(٧) فى س ، وسائر النسخ الأخرى ، "اثنى عشر" ، والصواب كما بالمتن .

(٨) شيزر بلدة بشمال الشام ، وتقع على نهر الأورنت . وقد فتحها أبو عبيدة عامر بن الجراح سنة ١٧ هـ صلحا ، واقترن اسمها بأسرة بنى منقذ من بنى كنانة منذ القرن الخامس الهجرى (١٠٢٥م) ، إذ تولوها خالفا عن سالف ، وصدوا عنها إغارات القبائل المجاورة وهجمات الصليبيين والبيزنطيين . ثم استولى عليها نور الدين محمود بن زنكى ؛ وقد أصبحت من ممتلكات الأيوبيين سنة ٥٧٠ هـ (١١٧٤م) . راجع (ياقوت : معجم البلدان — طبعة فستنفلد — جـ ٣، ص ٣٥٣) ، وكذلك (Ency. Isl. Art. Shaizar). هذا ويلاحظ أن المؤلف ذكر بلدة شيزر وموازينها قبل غيرها من بلاد الشام ، وفى ذلك ما يدل ترجيحا على أنه ألف كتابه بهذه البلدة ، وأن نسبته إليها لا تحتمل شيئا من الشك . (انظر المقدمة) .

Marfat.com

وأما رطل حلب فهو سبعمائة وأربعة وعشرون درهما ، وأوقيتها ستون درهما وثلث درهم ؛ ورطل دمشق ستمائة درهم ، وأوقيتها خمسون درهما ؛ ورطل حمص ثمانمائة وأربعة وستون درهما ، وأوقيتها اثنان وسبعون درهما[١] ؛ ورطل حماة ستمائة وستون درهما ، وأوقيتها خمسة وخمسون درهما ؛ ورطل المعرّة مثل الحمصيّ . [ورطل مصر — حرسها الله تعالى — مائة وأربعة وأربعون درهما ، وأوقيتها اثنا عشر درهما[٢]] . والمنّ[٣] مائتا درهم وستون درهما ، والرطل البغداديّ[٤] نصف المنّ .

فصـــل

وأما المثقال[٥] فهو درهم[٦] ودانقان[٧] ونصف ، وهو أربعة وعشرون قيراطا[٨] (٨ ب)،

---

(١) فى س والنسخ الأخرى "ورطل حمص سبعمايه درهم واربعه وتسعون درهما واوقيتها سبعه وستون درهما وحبة وثلثا حبه" ، والتصويب من م .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى م فقط .

(٣) المنّ — والمنّا أيضا — وزن قدره رطلان . انظر الخوارزمى (مفاتيح العلوم ، ص ١١) ، وكذلك ابن الرفعة (كتاب الإيضاح والتبيان فى معرفة المكيال والميزان ، ص ١٤) . انظر أيضا (Decourdmanche: Traité Pratique de Poids des Peuples Anciens et des Arabes p. 50)

(٤) الرطل البغدادى يساوى مائة وثلاثين درهما . انظر: (Sauvaire Materiaux pour servir à l'histoire de la Numismatique et de la Metrologie Musulmanes. Journ. As. 8e Serie T. VII p 125) . وكذلك ابن الرفعة (المصدر نفسه ، ص ١١) .

(٥) المثقال أقدم وحدة للوزن عند العرب ؛ وهو يقابل (Solidius) عند الرومان . وقد جعل المثقال ستين حبة ، وزن كل واحدة منها مائة حبة من حبوب الخردل البرى المعتدل ؛ فصلت صنجات الحبة ، ثم المثقال . وكان وزن المثقال فى عهد عبد الملك بن مروان سنة ٧٧ هـ (٦٩٦ م) ٤,٢٧ جراما ، ونسبة المثقال إلى الدرهم كنسبة عشرة إلى سبعة . راجع (Decourdmanche : Op. Cit. p. 45) ، وكذلك إيليا المطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٢ ، ٣ ، وابن الرفعة : المصدر نفسه ، ص ٥) ، وانظر أيضا (Ency. Isl. Art. Mithkal) .

(٦) الدرهم مأخوذ من لفظ (Drachme) اليونانية . وكان معروفا فى الجاهليه مقدرا بالدوانيق ، الا أنه اختلف وزنه باختلاف العصور ، ثم جعله عمر بن الخطاب ستة دوانيق . انظر الماوردى (الأحكام السلطانيه ص ١٤٩) . وقد أقر العرب مقدار الدرهم فى مصر على الوزن اليونانى، وهو ٣,٥ جراما . انظر (Decourdmanche : Op Cit p. 50) .

(٧) الدانق من الفارسية (دانة) أى حبه ، واستعمله العرب فى الجاهليه للدلالة على وزن معين ، وفى النقد أيضا ؛ ثم استعمل فى العصر الإسلامى كوزن ثقله عشر حبات من الشعير ، أو أربعون من حبات الأرز (المقريزى : إغاثة الأمة بكشف الغمة ، ص ١٠ ، حاشية ١) . وهو أيضا سدس الدرهم (ابن الرفعة : المصدر نفسه ، ص ٨) .

(٨) القيراط — ويقال القرّاط أيضا — وزن يختلف حسب البلاد ، فهو بمكة ربع سدس دينار ،

Marfat.com

وهو خمس وثمانون حبة[1] ؛ والدرهم الشامى ستون حبة . وقد اختلفت[2] صنج أهل الشام أيضاً ، فالمثقال بشيزر يزيد على مثقال حلب نصف قيراط ، ومثقال حماة مثل الشيزرى ، ومثقال دمشق يزيد على الشيزرى ، ومثقال المعرة مثل الدمشقى .

فصل

وقفزان[3] المكيلات ومكاكيكها[4] مختلفة أيضا ، فالقفيز بشيزر ستة عشر سنبلا[5] ، وهو مكيال متعارف فيها ، يسع رطلا ونصفاً بالشيزرى ؛ والقفيز الحموى ينقص عن الشيزرى سنبلين ؛ والقفيز الحمصى مثل الحموى .

والمكوك[6] الحلبى يزيد على القفيز الشيزرى ثلاث سنابل ، والمعرّى مثله ، وهو أربع مرازيب[7] ، كلّ مرزبان أربعة أكيال[8] بالحلبى ؛ والغرارة[9] الدمشقية ثلاثة مكاكيك بالحلبى . وجميع ما ذكرته غير مستمرّ فى جميع الأزمان ، وإنما اصطلح كلّ قوم على شىء فى زمن سلطان ، ثم يتغير ذلك بتغير السلطان ، والله أعلم .

= وبالعراق نصف عشره (القاموس المحيط) . وكلمة قيراط تعريب اللفظ اليونانى (Keration) (الكرملى : كتاب النقود العربية ، ص ٢٨ ، حاشية ١) ، وهو نصف الدانق . (إيليا المطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٣) .

(١) فى س "خمسه وخمسون حبه" ، وماهنا من سائر النسخ الأخرى. والحبة التى يتركب منها الدرهم هى حبة الشعير المتوسطة التى لم تقشر ، بل قطع ما ارتفع من طرفها فقط ، أو هى حبة الخردل البرى ؛ وصنجة الحبة وزن مائة حبة من هذا أو ذاك . (ابن الرفعة : المصدر نفسه ، ص ٦ ، ٧ ؛ إيليا المطران : المصدر نفسه ، ص٣) .

(٢) فى س " اخلف " ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٣) القفزان جمع قفيز ، وهو من مكاييل الأشياء اليابسة ، واختلفت مقاديره فى البلاد الإسلامية فى العصور المختلفة ، وهو عندأكثر العلماء يساوى ثمانية مكاكيك . انظر (Decourdmanche Op. Cit. p. 49 ؛ إيليا المطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٦) .

(٤) المكاكيك جمع مكوك ، وهو مكيال مقداره صاع ونصف صاع . (Decourdmanche : Op. Cit. p, 46 ; Sauvaire Op. Cit. p. 393) .

(٥) السنبل مكيال شائع الاستعمال فى العصور الوسطى بالبلاد الشامية ، واختلفت مقاديره من جهة إلى أخرى ، فهو فى حلب خمسة أمداد (٦٣ كيلو جراما) ، وفى حمص اثنا عشر مدّا ، والمدّ أقل من الربع المصرى . (Sauvaire : Op. Cit. pp. 176, 423) .

(٦) فى س " المكول " ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٧) فى س " مرازين " ، وهو جمع خطأ للفظ مرزبان ، وما هنا من ص ؛ والمرزبان من مكاييل الحبوب ونحوها . (إيليا المطران : فى المكاييل والأوزان ، ص ٦) .

(٨) الأكيال جمع كيل ، وهو يساوى ستة أمداد ، والمدّ أقل من الربع المصرى كما تقدّم .

(٩) الغرارة وحدة للحبوب ، وهى تسع اثنى عشر كيلا . وفى سنة ٥٧٤ هـ كانت غرارة القمح فى دمشق تسع أربعة عشر مكوكا بمكيال الموصل ، وأحيانا تسع قفيزا ونصفا (١٢ مكوكا) . انظر (Sauvaire : Op. Cit. pp. 422 — 423) ؛ المقدسى : أحسن التقاسيم ، ص ١٨١ — ١٨٢) .

Marfat.com

الباب الرابع

فى معرفة الموازين والمكاييل وعيار الأرطال والمثاقيل

أصحُّ الموازين وضعاً[1] ما استوى جانباه واعتدلت كفّتاه ، وكان ثقب علاّقته[2] فى جانبي وسط القصبة فى ثلث سمكها ، فيكون تحت (١٩) مِرْوَد العلاقة الثلث ، ومن فوقه الثلثان . وهذا يعرف رجحانه بخروج اللسان من قبّ العلّاقة ، وتهبط الكفّة سريعا بأدنى شيء . وأما الشواهين[3] الدمشقية ، فوضعُ ثقب علاقتها بخلاف ماذكرناه ، ويعرف رجحانها بدخول اللسان فى قبّ العلاّقة من غير هبوط الكفّة . وقد يكون مرود العلاقة مربعا ومثلثا ومدوّرا ، وأجودها المثلث ، لأنه أسرع رجحاناً من غيره . ويأمر [المحتسب] أصحاب الموازين بمسحها وتنطيفها من الأدهان والأوساخ ، فى كلّ ساعة ، فإنه ربما يجمد فيها قَطَرٌ من [الدهن][4] ، فيظهر[5] فى الوزن .

وينبغى له[6] إذا شرع فى الوزن أن يسكّن الميزان ، ويضع فيها البضاعة برفق ، ولا يرفع يده فى حال الوضع لها ، ولا يحلّق البضاعة من يده فى الكفة تحليقا ، ولا يهزّ حافة الكفة بإبهامه ، فإنّ ذلك كله بخس .

ومن البخس الخفى فى ميزان الذهب أن يرفعه[7] بيده تلقاء وجهه ، ثم ينفخ على الكفة التى فيها المتاع نفخا خفيفا ، فيرجح بما فيه . وذلك أن المشترى تكون عينه إلى الميزان ،

---

(١) فى س " وسعا " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) العلاقة — والمعلاق أيضا — شيء يعلق به الإناء (تاج العروس) ، والمقصود هنا شيء يعلق به الميزان . ويلاحظ أن المؤلف قد أورد فى السطور التالية وصفا دقيقا لأجزاء الميزان وأسمائها اللغوية المعروفة بين الفقهاء ، فى عصره .

(٣) الشواهين جمع شاهين ، ومن معانيه عمود الميزان ولسانه أيضا (محيط المحيط) ؛ ويقصد به هنا الميزان . انظر (Steingass : Pers. Eng. Dict) .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ع فقط .

(٥) عبارة بس كالآتى " فانه ربما يجمد فيها قطر من فى الوزن " ، وهى غير مفهومة ، وما هنا من ل، هـ .

(٦،٧) المقصود بالضمير هنا البائع .

Marfat.com

لاً إلى فم صاحبه . ولهم فى مسك علّاقة الميزان صناعة يحصل بها البخس ، [ومنها أنهم يلصقون فى قعر الكفة الواحدة قطعةمن الشمع ، ثم يجعلون الصنج فيها ، ويجعلون الفضة فى الكفة الأخرى ، فيأخذون فى الدرهم الحبة والحبتين][1]؛ فيلزم المحتسب مراعاة ذلك فى كلّ وقت .

(٩ ب) والقبّان الرومىّ أصحّ من [القبّان][2] القبطىّ ؛ وينبغى أن يختبره المحتسب[3] بعد كل حين ، فإنه ربما اعوجّ من شيل الأثقال فيفسد .

فصـــل

وينبغى [للبائع][4] أن يتخذ الأرطال والأواق من الحديد ، وتُعَيّر على الصنج الطيّارة[5] ، ولا يتخذها[6] من الحجارة ، لأنها تنتحت إذا قرع بعضها بعضا ، فتنقص . فإذا دعت الحاجة إلى اتخاذها [من الحجارة] لقصور يده عن اتخاذها[من][7] الحديد أمره المحتسب بتجليدها ، ثم يختمها [المحتسب] بعد العيار . ويجدد [المحتسب] النظر فيها بعد كل حين ، لئلا يتخذ [البائع] مثلها من الخشب . ولا يكون فى الحانوت الواحد دستان[8] من أرطال وأواق أو صنج من غير حاجة ، لأنها تهمة فى حقّه . ولا يتخذ [البائع] ثلث رطل ولا ثلث أوقية ولا ثلث درهم لمقاربته للنصف ، وربما اشتبه ذلك عليه بالنصف فى حال الوزن عند كثرة الزبون .

وينبغى للمحتسب أن يتفقد عيار الصنج والحبات وغير ذلك على حين غفلة من

---

(١) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ع فقط ، والمقصود بالقبّان نوع من الموازين اشتهر بالدقة فى تقدير الوزن . (لسان العرب) .

(٣) فى س " ان يكون المحتسب يختبره " ، وما هنا من ه .

(٤) أضيف ما بين الحاصرتين للتوضيح ، وقد دأب الناشر على أن يضع إضافات مشابهة لضرورتها ، بغير تعليق .

(٥) لم يتيسر معرفة معنى " الصنج الطيّارة " فى المراجع المختلفة ، وربما قصد المؤلف أنها الصنج المحفوظة عند المحتسب لتعير عليها الصنج الأخرى . (المقريزى : الخطط ، ج ١ ، ص ٤٦٤) .

(٦) فى س " لا يتخذونها " ، وما هنا من ص .

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى م فقط .

(٨) فى س " دمينتان " ، وماهنا من النسخ الأخرى ، والدستان مثنى دست ، وهو لفظ فارسى معناه المجموعة الكاملة. (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

Marfat.com

أصحابها ، فإنّ منهم من يأخذ حبات الشعير والحنطة فينقعها فى بعض الأدهان المعروفة ، ثمّ يغرس فيها رءوس الإبر ، ثم [يجففها فى الظلّ][1] ، فتعود إلى سيرتها الأولى ، ولا يظهر فيها شىء من ذلك .

فصـــل

والمـكيال الصحيح ما استوى أعلاه وأسفله فى الفتح والسعة ، (١١٠) من غير أن يكون محصراً[2] ولا أزور[3] ، ولا بعضه داخلا و ببعضه خارجا ، [و إن كان فى أسفله طوق من حديد كان أحفظ له][4] . وينبغى أن يُشدّ بالمسامير ، لئلا يصعد فيزيد ، أو ينزل فينقص . وأجود ما عُيّرتْ به المكاييل الحبوب الصغار التى لا تختلف فى العادة ، مثل الـكسفرة والخردل والبزر قطونا[5] ، وما أشبه ذلك . ويكون فى كل حانوت ثلاثة مكاييل ، منها مكيال ، ونصف مكيال ، وثمن مكيال ؛ لأن الحاجة تدعو إلى اتخاذ ذلك .

وينبغى للمحتسب أن يجدّد[6] النظر فى المكاييل ؛ ويراعى مايطففون به المـكيال ، فإنّ منهم من يصبّ فى أسفله الجبسين المدبر[7] فيلصق به لصقا لا يكاد يعرف ، ومنهم من يلصق فى [أسفله و][8] جوانبه الـكسب ، ومنهم من يأخذ لبن التين و يعجنه بالزيت حتى يصير فى قوام[9] المرهم ، ثم يلصقه فى داخل المـكيال فلا يعرف . ولهم فى مسك المـكيال صناعة يحصل بها التطفيف ، فلا يدع التجسس عليهم ، والله أعلم .

---

(١) فى س " ثم يجفف " ، وما هنا من ل ، هـ .

(٢) فى س " مخضرا " ، وما هنا من ص،م ، والمعنى أن يكون ضيقا فى الوسط . (القاموس المحيط) .

(٣) الأزور هو المائل ، والمقصود عدم استواء جوانب المـكيال . (لسان العرب) .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ ، ما عدا كلمة " اسفله " فإنها وردت فى هـ " اعلاه " .

(٥) البزرقطونا لفظ يصح فيه المد والقصر ، وهو نبات لا يتجاوز ارتفاعه ذراعا ، ولا يستعمل منه إلا بذوره ، وتكثر زراعته فى مصر والشام . (الرشيدى : عمدة المحتاج فى علمى الأدوية والعلاج ، جـ ٤ ، ص ٦٩٨) .

(٦) فى س " يجرد " ، وما هنا من ص ، هـ ، ع .

(٧) الجبسين حجر رخو براق ، منه أبيض وأحمر وممتزج بينهما ، وله خاصية التجفيف ، فيدخل فى تركيب بعض الأدوية التى تمنع النزيف . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ١ ، ص ١٥٩) .

(٨) ما بين الحاصرتين وارد فى ل فقط .

(٩) القوام فى كتب الطب صيرورة الشىء السائل ثخينا. (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١٢ ، ص ١٤٧ ، حاشية ٢٠) .

Marfat.com

الباب الخامس

فى الحسبة على الحبوبيّين والدقّاقين

يُحَرَّم عليهم احتكار[1] الغلة على ما بيّناه ، ولا يخلطون ردىء الحنطة بجيدها ولا عتيقها بجديدها ، فإنه تدليس على (١٠ ب) الناس . وإذا دعت الحاجة إلى غسل الغلة جُفّفت بعد غسلها تجفيفا بليغا ، ثم بيعت منفردة .

فصل

ويلزم الدقاقين[2] غربلة الغلّة من التراب ، وتنقيتها من الزوان[3] ، وتنظيفها من الغبار قبل طحنها . ولهم أن يرشّوا على الحنطة ماءًا يسيراً عند طحنها ، فإن ذلك يكسو الدقيق بياضا وجودة . ويعتبر [عليهم][4] المحتسب الدقيق ، فإنهم ربما خلطوا فيه دقيق الشعير المنخول ، أو دقيق الباقلا[5] والحمّص ونحو ذلك ، أو ما هو مطحون[6] على رحى منقورة ، أو ما خالطه زوان أو غبار الطاحون ، فإن ارتاب بهم حلّفهم أن لا يعملوا شيئاً من ذلك .

والمصلحة أن يجعل [المحتسب] عليهم وظائف[7] يرفعونها إلى حوانيت الخبازين فى كلّ يوم .

---

(١) فى س " حكار " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) الدقاقون هم الطحانون . (ابن الأخوة : معالم القربة ، ص ٨٩) .

(٣) فى س وسائر النسخ " الزيوان " ، وما هنا من القاموس والمخصص (جـ ١١ ، ص ٥٨) ، حيث ورد أن الزوان حب صغير مستطيل أحمر ، مثل سوس الحنطة ، يجعل الطعام مرّا .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٥) الباقلا — والباقلاء أيضا — هى الفول . (بديقيان — المعجم المصور ، ص ٦١٣) .

(٦) عبارة س "وما كان هو مطحونا" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٧) فى س " وضايف " ، وما هنا من النسخ الأخرى . والوظائف جمع وظيفة ، وهى ما قدر للشخص فى اليوم من طعام أو رزق (القاموس المحيط) ، والمقصود بها هنا كمية يتفق عليها .

Marfat.com

الباب السادس

فى الحسبة على الخبّازين

ينبغى أن تُرفع سقائف حوانيتهم ، وتفتح أبوابها ، ويجعل فى سقوف[1] الأفران منافس واسعة يخرج منها الدخان ، لئلا يتضرَّر [بذلك الناس][2] . وإذا فرغ [الخبّاز] من إحمائه[3] ، مسح داخل التنور بخرقة [نظيفة][4] ، ثم شرع فى الخبز .

ويكتب المحتسب فى دفتره أسماء الخبازين ومواضع حوانيتهم ، فإن الحاجة تدعوه إلى معرفتهم ؛ ويأمرهم بنظافة (١١١) أوعية الماء وتغطيتها ، وغسل المعاجن ونظافتها ، وما يغطى به الخبز ، وما يحمل عليه .

ولا يعجن العجّان بقدميه ولا بركبتيه ولا بمرفقيه ، لأنّ فى ذلك مهانة للطعام ، وربما قَطر فى العجين شىء من عرق إبطيه وبدنه ، فلا يعجن إلا وعليه ملعبة[5] أو بشت[6] مقطوع الأكمام ؛ ويكون مُلَثَّماً أيضاً ، لأنه ربما عطس أو تكلم ، فقطر شىء من بصاقه أو مخاطه فى العجين . ويشدّ على جبينه عصابة بيضاء ، لئلا يعرق فيقطر منه شىء [فى العجين][7] ؛ ويحلق[8] شعر ذراعيه لئلا يسقط منه شىء فى العجين ؛ وإذا عجن فى النهار فليكن عنده إنسان فى يده[9] مذبة يطرد عنه الذباب . هذا كله بعد نخل الدقيق بالمناخل السفيقة[10] مراراً

---

(١) فى س "سقوفها" ، وما هنا من م .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .

(٣) فى س "السخان" ، وما هنا من ص ، وهو أصوب .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى م فقط .

(٥) فى س "ميعبة" ، وما هنا من ل ، هـ ؛ والملعبة ثوب من غير كمّ . (المخصص ، ج ١٣ ، ص ١٦).

(٦) البشت رداء من الصوف بلونه الطبيعى ، يلبسه الفلاحون والنساء . والعجانون كما بالمتن هنا . (Dozy : Supp. Dict. Ar.)

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى هـ فقط .

(٨) فى س "حلق" ، وما هنا من ل ، ع ، م .

(٩) فى س "على يده" ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٠) السفيقة — أو الصفيقة أيضاً — هى الكثيفة . (المخصص ، ج ٤ ، ص ٦٥).

132344

Marfat.com

فصـــل

ويعتبر عليهم المحتسب ما يغشّون به الخبز، من الجِلبان[١] والبِيسار[٢]، فإنهما يورّدان وجه الخبز. ومنهم من يغشه بدقيق الحمص ودقيق الأرز، لأنهما يثقلانه ويفجّجانه؛ ومنهم من يعجن الخشكار[٣] أو دقيق الشعير أو الدقيق المزون[٤]، ثم يبطن به الخبز الخاص عند نفاقه. وجميع ذلك لا يخفى على وجه الخبز، وفى منظره ومكسره. ويمنعهم [المحتسب] أن يضعوا فيه [البورق[٥]، فإنه] مضرّ أيضاً، غير أنه (١١ب) يحسِّن وجه الخبز. ولا يخبزونه حتى يختمر، فإن الفطير[٦] ثقيل فى الوزن والمعـدة، وكذلك إذا كان قليل الملح، فيمنعهم المحتسب من فعـله، فإنهم يقصدونه لأجل رزانته فى الميزان. وينبغى لهم أن ينشروا على وجهه الأبازير[٧] الطيبة الصالحة له، مثل الـكمون الأبيض والشونيز[٨] والسمسم [والمصطـكى][٩] ونحو ذلك. ولا يخرجون الخبز من التنور حتى ينضج [حقّ][١٠] نضجه، من غير احتراق فيه. والمصلحة [أن يجعل[١١]] على كلّ حانوت وظيفة يخبزونها[١٢] كلّ يوم، لئلا يختلّ البلد عند قلة الخبز، ويلزمهم[١٣] ذلك إن امتنعوا منه.

---

(١) الجلبان نوع من البقول، ينبسط نباته على الأرض، ونوره أحمر، وحبوبه مدوّرة، وهـذه تؤكل إما نيئة أو مطبوخة، وهو من غذاء الفلاحين فى زمن المؤلف فيما يبـدو. انظر (ابن البيطار : المفردات، جـ ١، ص ١٦٤ — ١٦٥).

(٢) البيسار فول مطبوخ بالسمن واللبن. (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٣) الخشكار الدقيق الذى لم تنزع نخالته. (ابن البيطار : المفردات، جـ ٢، ص ٦١).

(٤) فى س "المرور"، وما هنا من المخصص (جـ ١١، ص ٥٨)، والمقصود الدقيق الذى به زوان (انظر ما سبق، ص ٢١، حاشية ٣).

(٥) ما بين الحاصرتين وارد فى ل، هـ فقط. والبورق ملح كان يستخرج من بحيرة وان بشمالى إيران، ويصدر للخبازين ويستعمل فى تلميع الخبز. انظر (Mez : Die Renaissance des Islams.) الترجمة العربية (جـ ٢، ص ٢٦٥). (٦) الفطير هو الخبز الذى لم يختمر تماما. (المخصص جـ ٥، ص٦).

(٧) الأبازير جمع الجمع لبزر وأبزار، وهى التوابل. (القاموس المحيط).

(٨) الشونيز نبات صغير ارتفاعه نحو شبرين، وحبوبه هى المعروفة بالحبة السوداء وحبة البركة. انظر (أحمد عيسى : معجم النبات، ص ١٢٥؛ ابن البيطار : المفردات جـ ٣، ص ٧٢ — ٧٣).

(٩) ما بين الحاصرتين وارد فى س، م فقط. والمصطـكى شجرة تنبت فى جزيرة خيوس (Chio)، فى بحر الأرخبيل اليونانى، وتصدر ثمرتها إلى الشرق والغرب، لاستخدامها فى علاج بعض الأمراض وتركيب بعض المعاجين، وهى كاللبان إذا مضغت. انظر (ابن البيطار : المفردات، جـ ٤، ص ١٥٨ — ١٥٩، وكذلك (Heyd : Histoire du Commerce du Levant II. pp. 633—635.

(١٠) ما بين الحاصرتين من س، م، هـ. (١١) ما بين الحاصرتين وارد فى ل، هـ فقط.

(١٢) عبارة س "وظيفه ريثما يخبزونه"، وما هنا من م، هـ.

(١٣) فى س "ولا يلزمهم"، وما هنا من ص، م.

Marfat.com

الباب السابع

فى الحسبة على الفرّانين

يفرّقهم المحتسب على الدروب والمحالّ وأطراف البلد ، لما فيهم من المرافق وعظم حاجة الناس إليهم . ويأمرهم بإصلاح المداخن ، وتنظيف بلاط الفرن فى كل ساعة ، من اللباب المحترق والشرر المتطاير والرّماد المتناثر ، لئلا يلصق فى أسفل الخبز منه شىء . ويجعل [الفرّان] بين يديه إجانة[1] نظيفة للماء ، فإذا فرغ من الخبز أراق ما بقى فيها ، لأنه إذا بقى فيها تغيرت رائحته ؛ ثم يغسلها من الغد . ويتعاهد جرف[2] الدفّ[3] (١١٢ ا) الذى بين يديه ، لأن العجين يلصق عليه . وإذا كثرت[4] عنده أطباق العجين للناس ، أخرج خبز كل واحد منهم بعلامة يتميز بها على غيره ، لئلا يختلط الجميع فلا يعرف .

وينبغى أن يكون له مخبزان ، أحدهما للخبز والآخر للسمك ، ويجعل السمك بمعزل عن[5] الخبز ، لئلا يسيل شىء من دهنه على الخبز ؛ ولا يأخذ من العجين زيادة عما جُعل له . وقد يكون الدفّ الذى بين يديه مثقوبا ، أو يكون قطعتين وبينهما فرجة ، فإذا أخذ دقيق الناس بين يديه ، ونحته بأصابعه ، فينزل من بين الدفتين إلى إجانة [أخرى][6] له ؛ فيراعيه المحتسب ويمنعه من ذلك . ويكون غلمانهم[7] وأجراؤهم صبياناً دون البلوغ ، لأنهم يدخلون بيوت الناس [وعلى نسائهم][8] ، والله أعلم .

---

(١) الإجانة فى اللغة الإناء الذى تغسل فيه الثياب . (لسان العرب) .

(٢) فى س "صرف" ، وما هنا من م .

(٣) الدف اللوح من الخشب ، يستعمله الخباز لرص العجين . (الثعالبى : فقه اللغة ، ص ٢٠٢ ؛ Dozy : Supp. Dict. Ar.)

(٤) فى س "كثر عليه" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٥) فى س "من" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٦) الإضافة من ع .

(٧) الضمير عائد على الفرّانين .

(٨) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .

Marfat.com

الباب الثامن

فى الحسبة على صنّاع الزّلابية[1]

ينبغى أن يكون مقلى الزلابية من النحاس الأحمر الجيد ، فأول ما يحرق فيه النخالة ، ثم يدلكه بورق الصلق[2] إذا برد ؛ ثم يعاد إلى النار ، ويُجعل فيه قليل [من][3] عسل ، ويُوقد عليه حتى يحترق العسل ؛ ثم يُجلى بعد ذلك بمدقوق الخزف ، ثم يُغسل ويُستعمل ، فإنه يُنَقّى من وسخه وزنجاره[4]

(١٢ ب) فصل

ويكون ثلث دقيق الزلابية ناعماً ، [وثلثاه][5] سميذاً خُشكنانيا[6] ، لأنه إذا كثر فيه السميذ زادت الزلابية بياضاً وخفّة فى الوزن ونضجاً ؛ غير أن السميذ يشرب من الزيت أكثر من الناعم ، فلهذا يكرهونه .

وأجوَد ما قُليت به الشيرج ، فإن لم يكن فالزيت الصافى . ولا يُشرع فى قليها حتى يختمر عجنها ، وعلامة اختمارها أنها تطفو على وجه الزيت ، والفطير منها يرسب فى أسفل المقلى ؛ والمختمر أيضاً يكون مثل الأنابيب ، إذا جمعتَها فى كفك اجتمعت ، والفطير تكون

---

(١) الزلابية نوع من الحلوى ، ويدخل فى عملها العسل واللوز . Behrnauer : Mèmoire sur Les Institutions de Police. etc. Journ. As. (1860) T. XVI, p. 732 note 1.) .

(٢) فى س "السلق" ، وما هنا من م ، هـ .

(٣) الإضافة من م .

(٤) الزنجار مادة تتولد من صفائح النحاس إذا وضعت فى مكان رطب (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٦٨) ، وهى أكسيد النحاس فى الكيمياء الحديثة .

(٥) بياض فى س ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٦) فى س "خشخاشيا" والصحيح ما أثبت بالمتن ترجيحا ، فإن " الخشك نامه " لفظ فارسى معناه البسكويت (Biscuit) ، والمقصود فيما يبدو هنا السميذ الخشن ، تمييزا له من السميذ الناعم . انظر : (Dozy Supp. Dict. Ar.) ، وكذلك ما يلى .

Marfat.com

مرضوضة ، وليس فيها تجويف . ولا يُجعل فى عجينها ملح ، لأنها تؤكل بالعسل[1] ؛ فتَنْقَى النفس إذا كانت بالملح .

وأما سواد الزلابية فقد يكون من وسخ المقلى ، وقد يكون دقيقها ناعماً لا سميذ فيه ، أو تكون مقلوّةً بالزيت المعاد ، وهو الذى قُلِىَ به ، وربما تكون فطيراً فتسودّ ، وربما جارت عليها النار لسوء الصناعة ؛ فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك . وينبغى أن تُصنع سلالما صغارا لطافا ، كل أربعين منها رطل ، ومتى حمض عجينها جعله [الصانع] خميرا ، والله أعلم .

---

(١) فى س "بالحلاوة" ، وما هنا من س ، م .

Marfat.com

الباب (١١٣) التاسع

فى الحسبة على الجزّارين والقصابين[١]

يُستحبّ أن يكون الجزار مسلماً بالغاً عاقلا ، يَذكر اسم الله على الذبيحة ، وأن يستقبل القبلة ، وأن ينحر الإبل معقولة ، ويذبح البقر والغنم مضطجعة على الجنب الأيسر ؛ فجميع ذلك وردت به السنة عن النبى صلى الله عليه وسلم . ولا يجرّ الشاة برجلها جرًّا عنيفاً ، ولا يذبح بسكين كالّة[٢] ، لأن ذلك تعذيب للحيوان ؛ وقد نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن تعذيب الحيوان .

ويلزمه فى الذبح أن يقطع الودجين والمرىء والحلقوم ، ولا يشرع فى السلخ بعد الذبح حتى تبرد الشاة ويخرج منها الروح ؛ لأن عمر بن الخطاب رضى الله عنه أمر مناديا ينادى فى المدينة ، "لاتسلخ شاة مذبوحة حتى تبرد" . وتجوز الذكاة[٣] بكل شىء إلا السنّ والظفر[٤] ، فإن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن الذكاة بهما . وينهى المحتسب عن نفخ لحم الشاة بعد السلخ ، لأن نكهة[٥] الآدمى تغير اللحم وتزفره . ومنهم من يشقّ اللحم من الصّفاقين[٦] ، وينفخ فيه الماء ؛ ولهم أماكن يعرفونها فى اللحم ينفخون فيها الماء ؛ فيراعيهم المحتسب عند غيبة العريف[٧] . ومنهم من يشهر فى الأسواق (١٣ ب) البقر السّمان ، ثم يذبح غيرها ، وهذا تدليس .

---

(١) الجزار هو الذى يذبح الماشية للبيع ، والقصاب هو الذى يبيعها للناس .

(٢) فى س "كال" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٣) فى س "الزكاة" ، وما هنا من س ، ل ، ع . انظر الحاشية التالية بهذه الصفحة .

(٤) أجمع العلماء بأن التذكية أو الذكاة — أى الذبح — جائزة بكل ما أنهر الدم وفرى الأوداج ، من حديد أو صخر أو عود أو قضيب ؛ واختلفوا فى جواز استخدام السن (العظم) والظفر — مثل مدى بلاد الحبشة — لأن هذه الأشياء ليس فى طبعها أن تنهر الدم غالبا . (ابن رشد : بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، جـ ١ ، ص ٣٥٨) .

(٥) فى س "نهكة" ، والتصويب من النسخ الأخرى .

(٦) فى جميع النسخ "السفاقين" ، وما هنا من أقرب الموارد ، جـ ١ ، ص ٦٥٢ ؛ ويقصد بالصفاق جلد البطن . (الثعالبى : فقه اللغة ، ص ٩٥) .

(٧) فى ل ، هـ "فيراعيهم العريف عند غيبة المحتسب" .

Marfat.com

فصـــل

وأما القصابون فيمنعهم المحتسب من إخراج توالى[١] اللحم من حدّ مصاطب حوانيتهم[٢] ، بل تكون متمكنة فى الدخول عند[٣] حد المصطبة والركنين[٤] ، لئلا تلاصقها[٥] ثياب الناس فيتضرّرون بها . ويأمرهم أن يفردوا[٦] لحوم المعز عن لحوم الضأن ، ولا يخلطوا بعضها ببعض ؛ وينقطوا لحوم المعز بالزعفران[٧] ، لتتميّز عن غيرها ؛ وتكون أذناب المعز معلّقة على لحومها إلى آخر البيع ؛ ويُعرف لحم المعز ببياض شحمه ودقة ضلعه . ولا يخلطون لحوم المعز بشحوم الضأن ، ولا اللحم السمين باللحم الهزيل . ويُعرف شحم المعز ببياضه وصفائه ، وشحم الضأن بعلو صفرته . ويأمرهم ببيع الإليات مفردة عن اللحم ، ولا يخالطها جلد ولا لحم . وإذا فرغ [القصاب] من البيع وأراد الانصراف أخذ ملحاً مسحوقا، ونثره على القرمية[٨] التى يقصب عليها اللحم ، لئلا تلحسها الكلاب ، أو يدبّ عليها شىء من هوام الأرض ؛ فإن لم يجد ملحاً ، وإلا فالأشنان[٩] المسحوق يقوم مقامه . والمصلحة أن لا يشارك بعضهم بعضاً ، لئلا يتفقوا على سعر واحد .

ويمنعهم [المحتسب] من بيع اللحم بالحيوان ، وهو أن يشترى [القصاب] الشاة بأرطال لحم معلومة ، ويدفع إليه [الجزّار] كل (١١٤) يوم ما يتفقان عليه من اللحم ؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن ذلك . وإذا شكّ المحتسب فى الحيوان — هل هو ميتة

---

(١) التوالى الأعجاز من اللحم المذبوح . (لسان العرب) .
(٢) فى س "جوانبها" ، وفى ع ، هـ "حوانيتها" ، والتصويب المثبت هنا تقتضيه اللغة .
(٣) فى س "عن" ، وما هنا من هـ .
(٤) فى س "الركبتين" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .
(٥) فى س "تلاصقهم" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٦) فى س "يفرد" ، وما هنا من ع ، هـ .
(٧) الزعفران — ويسمى أيضا الورس — نبات يشبه السمسم ، يكثر فى اليمن ، ويستعمل للتلوين باللون الأصفر . (Mez : Op. Cit.) الترجمة العربية ، جـ ٢ ، ص ٢٦٥ .
(٨) القرمية — والقرمة أيضا — قطعة من الخشب يقطع عليها اللحم . (Dozy. Supp. Dict. Ar.) .
(٩) فى س "الاشان" ، وما هنا بسائر النسخ الأخرى . والأشنان نبات لا ورق له ، وأغصانه رقيقة ، وطعمه يميل إلى الملوحة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ١ ، ص ٣٧ — ٣٨) ، ويبدو أن طريقة استخدامه بدلا من الملح هى أن تدق الأوراق والأغصان حتى تصبح مسحوقا .

Marfat.com

أو مذبوح — ألقاه فى الماء ، فإن رَسب فهو مذبوح ، وإن لم يرسب فهو ميتة . وكذلك البيض إذا طُرِح فى الماء ، فما كان مَذِراً[1] فهو يطفو ، وما كان صحيحا فهو يرسب .

ويعتبر [المحتسب] على صيادى العصافير وسائر الطيور بما ذكرناه ، فإن أكثرهم لا دين له ، [وأكثرهم لا يصلّون . فليتق الله المحتسب فى أمره ، ولا يتناول منهم رشوة ، ولا يقبل من أحد منهم هدية ، لئلا يتسلطوا بذلك على المسلمين وينجسوا معايشهم][2] ، وربما اختلط معهم شىء من الطيور الميتة[3] فباعوه مع المذبوحة[4] .

---

(١) المذر فى اللغة الفاسد . (لسان العرب) .
(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .
(٣) فى س "الميت" ، وما هنا من ص .
(٤) فى س "المذبوح" ، وما هنا من ص .

Marfat.com

الباب العاشر

فى الحسبة على الشَّوّائين

ينبغى للمحتسب أن يزن عليهم الحِملان قبل إنزالها فى التنور ، ويكتبها[1] فى دفتره ، ثم يعيدها[2] إلى الوزن بعد إخراجها . فإن كان [الشواء] قد نقص منه الثلث فقد تناهى نضجه ، وإن كان دون ذلك أعاده إلى التنور .. ويعتبره عند وزنه وهو لحم ، لئلا يُخفوا[3] فيه صنج الحديد وثقاقيل الرصاص . وعلامة نضج الشواء أن يجذب الكتف[4] بسرعة ، فإن جاءت فقد انتهى فى النضج ؛ وأيضاً يشق الورك ، فإن ظهر فيها عروق حمر ، ونزل منها ماء اللحم ، فهو نىء ولم ينضج . ومنهم من يدهن الحِملان بالعسل ، ثم ينزلها بالتّنور ، فإنها فى الحال تحمرّ (١٤ ب) ويظهر فيها نفح ، فينظر الرائى لها أنها قد نضجت . ومنهم من يذبح حملاناً كثيرة[5] ، ثم يحمل بعضها إلى المحتسب ، ويخفى الباقى . وينبغى أن لا ينمّ[6] الشواء حالة إخراجه من التنور ، ولا يوضع فى أوانى الرصاص [ولا النحاس][7] وهو حارّ ، فقد قالت الأطباء إنه يستحيل سُمًّا . ويأمرهم [المحتسب] أن يطيّنوا تنانيرهم بطين حرّ قد عجن بماء طاهر ، فإنهم يأخذون الطين من أراضى حوانيتهم ، وهو مختلط بالدم والفرث[8] ، وذلك نجس ، وربما انتثر على الشواء منه شىء عند فتح التنور ، فينجس .

فصـــل

وأما باعة الشواء المرضوض[9] ، فمنهم من يضع الماء والملح فى قدح عنده ، ويضع عليه

(١،٢) فى س "يكتبه فى دفتره ثم يعيده" ، وما هنا من ه .
(٣) فى س "يخبون" ، وما هنا من ه ، مع التصويب لغويا .
(٤) فى س "الليف" ، وما هنا من النسخ الأخرى .
(٥) فى س "كبيرة" ، وما هنا من ع ، م ، ه .
(٦) المعنى هنا أنه لا ينبغى تغطية الشواء بعد إخراجه من التنور . (انظر لسان العرب) .
(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .
(٨) الفرث ما يخرج من الكرش من المواد . (ابن دريد : الجمهرة ، ج ٢ ص ٤٠) .
(٩) المرضوض المدقوق من اللحم . (القاموس المحيط) .

Marfat.com

قليلا من [ماء][1] الليمون[2] ، ثم يفرّقه على المشترين عند رضّ الشواء ، ويرشّه عليه . وقد يفضل منه فضلة فى ليالى الصيف ، فيصبح متغيراً من الدهن الذى يقطر عليه ، فيمزجونه بالليمون[3] الطرى ، ليخفى رائحته[4] وطعمه على المشترى . ومنهم من يشترى الروس المغمومة[5] عند كسادها ، ثم ينشر لحمها على القرمة ، ثم يرضّه مع الشواء قليلا قليلا ؛ وربما رضّوا معه الكلى والكبود على غفلة من المشترى . وجميع هذا تدليس ، يجب على المحتسب أن يعتبره عليهم . وإذا فرغوا من البيع وأرادوا (١١٥) الانصراف ، نثروا على قُرَمهم الملح [المسحوق][6] ، كما قلنا فى القصّابين والله أعلم .

(١) الاضافة من س ، م فقط .
(٢،٣) فى س "الليمو" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .
(٤) فى س "ريحة" ، وما هنا من م .
(٥) المغمومة هنا المطبوخة . انظر ما يلى ، ص ٣٢ ، حاشية ٩ .
(٦) الإضافة من ع فقط .

Marfat.com

الباب الحادى عشر

فى الحسبة على الرّواسين[1]

يأمرهم بنظافة سمط الروس والأكارع[2] بالماء الشديد الحرارة ، وجودة تنقية الشعر [والصوف][3] منها ، ثم تُغسل بعد ذلك بالماء البارد ، غير الذى سمطت فيه . و[يجب على الرواس[4] أن] يضمّ إصبعه فى الخياشيم ، ويغسل داخلها[5] ، بعد أن يدقّ مقدمها ، وينزل ما فيه من القذا والوسخ والدود المتولّد ، إن كان هناك منه شىء .

ولا يخلطون روس المعز بالضأن عند البيع ، ويجعلون فى أفواه روس المعز كوارعها ، لتتميز عن الضأن ، ولا تشتبه على الجاهل . وعلامة روس الضأن أنّ تحت كل عين ثقب ، وليس تحت عيون المعز شىء ، وأيضاً أن خرطوم المعز دقيق من أصله ، وليس كذلك الضأن . وربما كسدت عندهم الروس ، [فيخلطونها من الغد بالروس][6] الطريّة . وعلامة البائت [منها][7] أنك تنسل العظم الدقيق الذى فى المبلع المسمى بالشوكة ، ثم تشمّ رائحته ، فإن كان متغيراً فهو بائت . ومنهم من يشترى دهن الأبدان القاطر من الشواء ، ويخلطه بدهن الأكارع ، ويسقى به انثريدة[8] ؛ فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك . ولا يخرج الروس من (١٥ ب) الغمة[9] حتى ينتهى نضجها ، ويكون عنده الملح والسماق[10] مسحوقين لينثره عليها بعد البيع ، والله أعلم .

---

(١) فى س "الرواسين" ، وما هنا من ع ، ل ، هـ .

(٢) الأكارع جمع الجمع لأكرع وكراع ، وهو الجزء المستدق العارى من اللحم من ساق البقر والغنم . (لسان العرب) .

(٣) مابين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .

(٤) إضافة يتطلبها الأسلوب .

(٥) فى س "داخله" ، وما هنا من ع . وسيدأب الناشر على التصحيح اللغوى واللفظى فى جميع الحالات التى تغفلها النسخ المختلفة بدون تعليق ، إلا عند الضرورة .

(٦) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط.

(٧) الإضافة من ع فقط .

(٨) الثريدة ما يهشم من الخبز ويبل بالمرق . (لسان العرب) .

(٩) الغمة فى اللغة الوعاء الذى يحفظ فيه السمن (لسان العرب) ، والمقصود به هنا الوعاء الذى تطبخ فيه الرءوس .

(١٠) السماق شجر ينبت فى الشام ، وثمره عناقيد فيها حب صغير يطبخ . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٣ ، ص ٢٩ ، لسان العرب) . والواضح من المتن هنا أن هذا الحب يسحق مع الملح ، لينثر على الرءوس المطبوخة ، بعد بيعها .

Marfat.com

الباب الثانى عشر

الحسبة على قلّائى السّمك

يُؤمرون كلّ يوم بغسل قفافهم وأطباقهم التى يحملون فيها السمك ، و ينثرون فيها الملح المسحوق ، كلّ ليلة بعد الغسل ؛ وكذلك يفعلون بموازينهم الخُوص ، لأنهم إذا غفلوا عن غسلها فاح نتنها وكثر وسخها ، فإذا وضع فيها السمك الطَّرِى تغير ريحه وفسد طعمه . و يبالغون فى غَسْل السمك بعد شقّه وتنظيفه وتنقيته من جلده وفلوسه ، ثم ينثرون عليه الملح والدقيق — [وشرط العشرة أرطال ، رطل دقيق (١)] — ، ثم يقلونه بعد أن يجفّ من نداوته . ولا يخلطون السمك البائت بالطرىّ ، وعلامة الطرىّ أن خياشيمه محمرّة ، والبائت ليس كذلك . و ينبغى للعريف أن يتفقد المقلى كل ساعة عند غيبة المحتسب عنه ، لئلا يقلوه بدهن الشحم المستخرج من بطون السمك ، و يَخلطوا هذا الدهن بالزيت عند قليه . [وأجود ما قلى به الشيرج (٢)] ، ولا يقلونه بالزيت المعاد إذا كان متغير الرائحة ، ولا يخرجون السمك [من (٣)] المقلَى حتى ينتهى نضجه ، من غير سلق و [لا (٤)] احتراق .

فصـــــل (٥)

وأما السمك الذى يُحْمَل إلى البلاد (١١٦) أو يُكْسَد فى المخازن ، [كالفسيخ والبطارخ] (٦) فلا تقشر فلوسه ، [ولـكن] يوثق بالملح ، سيما رءوسه وخياشيمه ، فإن الدود أول ما يتولّد فيها ؛ ومتى مَذر السمك المكسود والطريخ (٧) وجب أن يرمى على المزابل خارج البلد ، والله أعلم .

---

(١) ما بين الحاصرتين وارد فى ل فقط . (٢) الإضافة من ع .

(٣، ٤) الإضافة من ل ، م ، هـ .

(٥) الإضافة من س ، م .

(٦) ما بين الحاصرتين بهذه الفقرة كلها من س ، م ، حيث يختلف النص قليلا عن الوارد هنا .

(٧) كذا فى س ، وسائر النسخ الأخرى ، والطريخ سمك صغير يقوم مقام سمك البقلة المجفف فى العصر الحاضر ، وكان يخرج من بحيرة وان ببلاد الأرمن ويملح ويحمل إلى الجزيرة وحلب والموصل وغيرها من البلاد . (Mez : Die Renaissance des Islams ، الترجمة العربية ، ج ٢ ، ص ٢٦٢) .

Marfat.com

الباب الثالث عشر

فى الحسبة على الطَّبَّاخين

يُؤمرون بتغطية أوانيهم ، وحفظها من الذباب وهوامّ الأرض ، بعد غسلها بالماء الحارّ والأشنان[١] ، وألا يطبخوا لحوم المعز مع لحوم الضأن ، ولا لحوم الإبل مع لحوم البقر ، لئلا يأكلها ناقِهٌ من المرض فتكون سبباً[٢] لنكسه . ويعتبر [المحتسب] عليهم كثرة الأُدَام وقلة اللحم ، فإن أكثرهم يَسْلُون الدهن ويفرغونه[٣] فى القدر ، فيطفو على وجه الطعام ، فيغترّ به الناس ، ويظنونه من كثرة اللحم. وعلامة لحم المعز فى القدر سوادها وزُهُومَتها[٤] ، ودقة عظامها . ويعتبر عليهم ما يغشّون به الأطعمة ، فإنهم يغشون المَضِيرة[٥] بالدقيق ، فيزيد فى وزنها ويَعْقدها ؛ ومنهم من يعقدها بدقيق الأرز والسميذ الناعم . ومنهم من يغشّ البَهَطة[٦] بالقلقاس ، وعلامة ذلك كله ميل الطعام إلى السمرة ؛ ومنهم من (١٦ب) يعقد اللبنية[٧] بالكسب أو بالنشا . ولولا أنى أخاف أن أنبّه من لا دين له على غشّ الأطعمة ، لذكرت من ذلك جُملاً كثيرة فى اختلاف أشياء من عناصرها[٨] . ولكنى أعرضت عن ذكرها مخافة ممن يتعلّمها ، فيعلّمها للناس .

وقد ذكر يعقوب الكندى[٩] فى رسالته المعروفة باسم "كيمياء الطبائخ" ألوان لحم

---

(١) انظر الحاشية ، ٩ ص ٢٨ ، ويضاف إليها أن الأشنان يستعمل أيضا فى غسل الثياب وغيرها ، ويطلق عليه الغاسول . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ١ ، ص ٣٧ — ٣٨) .

(٢) فى س "سببه" ، وما هنا من ع ، ل ، هـ .

(٣) فى س "ينزعونه" ، وما هنا من ع ، ل ، هـ .

(٤) الزهومة رائحة اللحم السمين المنتن . (المخصص ، جـ ٤ ، ص ١٣٢) .

(٥) المضيرة اللحم الذى يطبخ باللبن المضير ، أى الحامض . راجع ابن عبد ربه (العقد الفريد ، جـ ٣ ، ص ٣٨١) ؛ والنويرى (نهاية الأرَب ، جـ ١٢ ،ص ٢١٣) ؛ والمخصص (جـ ٥ ، ص ٢) .

(٦) البهطة معربة عن الكلمة الهندية "بهَتّا" ، وهى أرز مطبوخ باللبن والسمن خاصة . انظر (القيصونى : قاموس الأطباء ، ص ٤٦٥ ؛ والخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٠٠) .

(٧) اللبنية طعام مصنوع من الأرز واللبن . انظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.)

(٨) فى س "عناصر" ، وما هنا من ل .

(٩) ولد يعقوب الكندى بالكوفة فى القرن الثانى للهجرة (منتصف القرن التاسع الميلادى) ، حيث كان أبوه إسحاق حاكما بها ، وتلقى علومه بالبصرة وبغداد ، فتعلم الطب والفلسفة والحساب والمنطق =

Marfat.com

تطبخ من غير لحم، وقَلى[١] كُبود من غير كُبود ، ومخ من غير مخ ، ونقانق[٢] وطردين[٣] من غير لحم ، وعجة من غير بيض ، وجوذاب[٤] من غير أرز ، وحلاوة من غير عسل ولا سكّر ، وألوان كثيرة من غير عناصرها يطول شرحها ، لايهتدى إليها الطباخون، فأمسكت[٥] عن ذكرها . فيعتبر [المحتسب] عليهم ذلك ، لئلا يكون أحد يعرفه ، والله أعلم .

= والموسيقى والهندسة وعلم النجوم . وعظمت منزلة الكندى هذا عند المأمون والمعتصم وعند ابنه أحمد ، وله رسالة فى كيمياء العطر ، وأخرى فى صناعة أطعمة من غير عناصرها ، وربما هى المقصودة فى المتن . راجع (ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٥٩ — ٢٦١ ؛ ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، جـ ١ ، ص ٢٠٦ — ٢١٣ ؛ Ency. Isl. Art. Kindi) .

(١) فى س "قلايا" ، وما هنا من هـ .

(٢) انظر ص ٣٨ للتعريف بهذا اللفظ .

(٣) يبدو أن هذا الاسم كان يطلق على نوع خاص من الأطعمة التى لم تنتشر فى مصر ، بل اقتصر استعمالها على الأكراد . (القاموس المحيط) .

(٤) فى س "جواديب" ، وما هنا من ل . والجوذاب طعام كان يعمل من سكر ولحم وأرز ، وكان يعمل أيضا من الأرز والخبز ، بيقول ومن غير بقول ، وبسكر ومن غير سكر ؛ وطريقة طبخ هذا الطعام فيما يبدو أن يوضع فى تنور تحت اللحوم المشوية ، فتقطر دهنها عليه انظر القاموس المحيط ، وكذلك (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) فى س "فاسكت" ، وما هنا من م ، هـ .

Marfat.com

الباب الرابع عشر
فى الحسبة على الهرائسيّين

أوسطُ عيار الهريسة[١] — من غير حيف على الهرائسيين ، ولا تعسير[٢] على الناس — لكلّ صاع من القمح ثمانىَ أواق من لحم الضأن ، ورطل من لحم البقر . ويكون لحم الهريسة سميناً فتيًّا ، نقيًّا من الدرن والغدد والعروق والأعصاب ، طريًّا غير غثٍّ ولا متغيَّر الرائحة . وينبغى أن يُجعل فى الماء والملح ساعةً (١١٧ ا) ، حتى يخرج ما فى بطنه من الدم ، ثم يُخرج ويُغسل بماء غير ذلك ، ثم يُنزل فى القدر بحضرة العريف ، ثم يُختم بخاتم المحتسب . فإذا كان وقت السَّحر حضر العريف وكسر الخاتم ، وهرسوها بحضرة العريف ، لئلا يشيلوا اللحم منها ويعيدوه إليها من الغد ، فأكثرهم يفعل ذلك ، إذا لم يختم عليه القدر . ومنهم من يغشُّ الهريسة بالقلقاس المدبر ، ومنهم من يبتاع الروس المغمومة عند كسادها رخيصة ، ثم يَنْسل لحمها [ويجعله][٣] فى الهريسة . ومنهم من يسلق لحم البقر أو لحم الجمل ، ثم يجففه ويدخره عنده ، فإذا أمكنه العمل نقعه فى الماء الحارّ ساعة ، ثم وضعه فى الهريسة . وربما بقى عندهم فى القدور فضلة ، فخلطوها فى الهريسة من الغد . فيراعى المحتسب جميع ذلك بالختم .

فصل

ويكون دهن الهريسة طريًّا طيّب الرائحة ، قد عمل فيه عند سليه المصطكى والدارصينى[٤] . ويعتبر [المحتسب] ما يغشون به الدهن ، فإن منهم من يأخذ عظام البقر

---

(١) الهريسة طعام من خليط القمح واللحم . (الوصلة إلى الحبيب ، ص ١٠٥ ا) . انظر فهرس المراجع العربية للتعريف بهذا الكتاب المخطوط .
(٢) فى س " تعتبر " ، وما هنا من ل .
(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى ل فقط .
(٤) الدارصينى — واسمه النباتى (Cassia Cinnamum) — شجر له قشر يستعمل مسحوقه فى أخلاط التوابل والبهار . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ٨٣ — ٨٤) .

Marfat.com

والجمال والروس ، ثم يسلقها سلقاً جيداً ، فيخرج منها دهن كثير ، فيمزجونه بدهن الهريسة . والطريق إلى معرفة ذلك أنك تقطر منه شيئاً على بلاطة ، فإن سال ولم يجمد ، أو كان لونه مُشِفًّا[1] ، فهو مغشوش بما ذكرناه . ويأمرهم [المحتسب] بغسل قدور الدهن وتنظيفها وتمليحها ، لئلا تتغيّر رائحتها وطعمها ، فيتولّد فيها الدود ، فإذا (١٧ ب) أعيد الدهن [إليها][2] ثانياً صار متغيّراً [فى الرائحة والطعم[3]] ، والله أعلم .

---

(١) المشف الرقيق ، فيمكن رؤية ما وراءه . (لسان العرب) .

(٢) الإضافة من ل ، هـ .

(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى م فقط .

Marfat.com

الباب الخامس عشر

فى الحسبة على النّقانقيّين[١]

الأوْلى أن تكون مواضعهم التى يصنعون فيها النَّقانِق بقرب دكّة المحتسب ، ليراعيهم بعينه ، فإن غشّهم فيها كثير [لايكاد يعرف[٢]] . ويأمرهم بتنقية اللحم وجودته ، واستسمانه ونعومة دقّه على القُرم النظيفة . وليكن عنده[٣] واخد حين يدقّ اللحم ، بمذبة يطرد [بها][٤] الذباب . ولا يخلطون معه البصل والأبازير[٥] والتّوابل إلا بحضرة العريف ، ليعلم مقداره بالوزن ، ثم يحشونه بعد ذلك فى المصارين النقية . ويعتبر عليهم ما يغشّون به النقانق ، فإن منهم من يغشّها بلحوم الروس المغمومة ، ومنهم من يغشّها بالكُبود والكلى والقلوب ، ومنهم من يغشّها باللحوم الواقعة الهزيلة ، أو يخلطها بلحوم الإبل والبقر الواقعة . ومنهم من يرشّ الماء على اللحم وقت دقّه ، [فيمنعهم المحتسب[٦] من ذلك] . ومنهم من يحشو السَّنبوسَك[٧] بلحوم السمك المشوية والتوابل ، ومنهم من يغشّها[٨] بالباقلا[٩] المنبّت المقشور ، و بياض[١٠] البصل .

---

(١) النقانق صانع المصارين المحشوة باللحم والتوابل والبصل ، كما يتضح من المتن بهذه الصفحة .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، ه فقط .

(٣) الضمير عائد على صانع النقانق .

(٤) الإضافة من ص ، م .

(٥) فى س " البرور " ، وما هنا من ص ، ع ، ه . (انظر ص ٢٣ ، حاشية ٧) .

(٦) ما بين الحاصرتين وارد فى ع فقط ، وقد أضاف الناشر لفظ المحتسب كذلك للتوضيح .

(٧) السنبوسك طعام يعمل من لحم الفخذ الضأن ، وطريقة صنعه أن يقطع اللحم قطعاً صغيرة ويسلق إلى أن ينضج ، ثم يصفى عنه الماء ، ويدق فى الهاون إلى أن ينعم ، ويجعل بعد ذلك فى دست ، ويضاف إليه دهن وكسبرة يابسة ودارصينى ومصطكى وفلفل وحمص ، فإذا تحمص يجعل عليه بقدونس مخروط ونعنع ، ويضاف إليه الخل وماء الليمون ويغلى، ثم يحمى فى الرقاق . (الوصلة إلى الحبيب ، ص ١٢٢) .

(٨) فى س " غشها " ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٩) الباقلا هى الفول (أقرب الموارد) ، والمقصود هنا ما هو معروف بالفول النابت .

(١٠) لعل المقصود بهذه التسمية قلب البصل المقشور المقطّع .

Marfat.com

ويُعرف جميع ذلك بأن يشقّ [المحتسب][1] النقانق قبل قليها ، فيظهر ما فيها للعين . وإذا وُضعت فى المقلاة فلا تكاد تعرف ، لأنهم ينخسونها بالسفُّود[2] إذا قاربت النضج ، فيسيل ما فيها من الغش وتُنضجه النار ، فلا يعرف . ويكون دهنها الذى تقلى به (١١٨) طيّب الطعم والرائحة غير عتيق ولا متغيّر ، ثم ينثرون عليها بعد قليها الأبازير الطيّبة والتوابل المسحوقة الصالحة لهـا ، والله أعلم .

---

(١) الإضافة للتوضيح .

(٢) السفود — وجمعه سفافيد — حديدة يشوى عليها اللحم . (أدب الموارد) .

Marfat.com

الباب السادس عشر

فى الحسبة على الحلوانيّين

الحلْوى أنواع كثيرة وأجناس مختلفة ، لا يمكن ضبطها بصفة و[لا][1] عيار ، أخلاطها على قدر أنواعها ، مثل النشا واللوز والخشخاش ، وغير ذلك ؛ فقد يكون [ذلك] كثيراً فى نوع ، وقليلا فى نوع آخر . وإنما يُرجع فى [معرفة][2] ذلك كلّه إلى العريف . وينبغى أن تكون الحلوى تامّة النضج ، غير نيئة ولا محترقة . ولا تبرح المذبّة فى يده[3] ، يطرد عنها[4] الذباب .

ويعتبر [المحتسب] عليهم ما يغشّون به الحلوى ، فإنه كثير : فمن ذلك أنهم يمزجون العسل النحل بِرُبٍّ[5] الكَرْم ، [وعلامة غشّه أنه إذا حُمل على النار ظهرت رائحة الرُّبّ][6] . ومنهم من يمزج العسل القصب — [وهو الذى يسمونه[7] القطّارة] — بالدّبس[8] ، وعلامة غشّه[9] أنه يركد فى أسفل الإناء . ومن الحلوى ما يُغَشّ بالدقيق والنشا — وبدقيق الأرز ، وبدقيق العدس ، وبقشر السمسم — ، وعلامة غشه أنه يطفو على وجه الماء إذا طُرح فيه . وقد يغشّون ناطِف[10] الخشخاش بالسميذ ، وعلامة غشّه أنه يطفو على وجه الماء ، وأيضاً فإنه يظهر فى مكسره . وقد يغشّون الناطف الهياجى[11] بالسميذ المقلوّ بالكشك[12] (١٨ ب) ، وقد يغشّون الناطف الأصفر بالفتيت[13] ، وعلامة غشّ الجميع أنه يطفو على

---

(١) الإضافة من س ، م . (٢) الإضافة من ل ، هـ . (٣) الضمير عائد على بائع الحلوى .
(٤) الضمير عائد على الحلوى . (٥) الرُّب عصارة الثمرة بعد طبخها حتى تصبح غليظة . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١١ ، ص ٨٩ ، حاشية ٢) .
(٦) ليس لما بين الحاصرتين وجود فى س ، والإضافة من سائر النسخ الأخرى .
(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .
(٨) الدّبس عسل التمر أو عصارته من غير طبخ . (المخصص ، ج ١١ ، ص ٩٠ ، ١٣٠) .
(٩) فى س " وعلامته " ، وما هنا من م .
(١٠) الناطف نوع من الحلوى ، يدخل فى تركيبه العسل والسكر والفستق والبندق . (المجوسى : كامل الصناعة الطبية ، ج ١ ، ص ٢٠٠ ؛ Steingass : Pers. Eng. Dict.) .
(١١) فى س " الهتاجى " ، وماهنا من ل ، هـ . ولم يجد الناشر معنى لهذا اللفظ ، فى المراجع المتداولة بهذه الحواشى سواء بصيغته فى س ، أو كالمثبت بالمتن هنا .
(١٢) فى س " السمك " ، وما هنا من ل ، هـ ، ص .
(١٣) الفتيت هو فتات الخبز . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٣ ، ص ١٥٦) .

Marfat.com

وجه الماء . ومنهم من يغشّ البسندود[١] بالفتيت ، وربما عملوه بدقيق العدس .

ومنهم من يغشّ كعب[٢] الغزال والمشاش[٣] بالقَنْد[٤] ، وعلامة غشّه ميله إلى السمرة والسواد . ومنهم من يغشّ الزَّلَابية المشبكة بالقند المحلول ، عوضاً عن العسل . وقد يغشّون الخبائص[٥] الناعمة والرطبة والصابونية[٦] بالنشا الخارج عن الحدّ ، وعلامة غشّها أنها تَتَفَتَّت ، وإذا باتت خمرت . ومنهم من يغشّ النوبية[٧] بالدقيق ، ومنهم من يغشّ الخشكنانج[٨] الذى يخبز فى التنور ، فإنه إذا كان مغشوشاً وقع فى التنور وسقط . وجميع غشوش الحلاوة لا تخفى فى منظرها وذوقها ، فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك ، [والله أعلم][٩] .

---

(١) البسندود — ومفردها بسندودة — لفظ فارسى الأصل ، وهو نوع من الحلوى (Fagnan: Add. Dict. Ar.) . (انظر الحاشية رقم ٩ ، بهذه الصفحة) .

(٢) لم يتيسر للناشر معرفة تركيب هذا النوع من الحلوى من المراجع المتداولة فى هذه الحواشى .

(٣) فى س " الماش "، وماهنا من ل ، والمشاش عسل يطبخ ثم يوضع فى إناء ليجمد فيصبح حلوى . (Steingass : Pers, Eng. Dict.)

(٤) القند لفظ فارسى معرب ، وهو عسل قصب السكر . (الجاحظ : كتاب التبصر بالتجارة ، ص ٢٧ ؛ المخصص ، جـ ٥ ، ص ٣ ؛ الجواليقى : المعرب ، ص ٢٦١) .

(٥) الخبائص جمع خبيصة ، وهى الحلوى التى تصنع من دقيق الحنطة مع دهن اللوز أو الشيرج ، ثم يضاف إليها بعد الطبخ شىء من السكر والعسل ، وترفع عن النار لتجمد . (الوصلة إلى الحبيب، ص ١٠١ ب) .

(٦) الصابونية نوع من الحلوى ، تصنع من الدقيق الذى يحمص بالسمن ، ثم يضاف إليه السكر واللبن ، ويعمل منه قوالب مثل الصابون ، توضع فى طبق وتبق فى الفرن حتى تنضج . (الوصلة إلى الحبيب،ص ٢٥ ب) .

(٧) لم يتيسر معرفة تركيب هذا النوع من الحلوى من المراجع المتداولة فى هذه الحواشى .

(٨) الخشكنانج — أو الخشكنانك كما فى النسخة هـ — لفظ فارسى ، وهو يطلق على الحلوى التى تصنع من دقيق السميذ الذى يعجن ويبسط ويضاف إليه السكر واللوز المقشر والكافور ، وقليل من ماء الورد . (الوصلة إلى الحبيب ، ص ١٢٧ ا) .

(٩) يلى هذا بالنسختين ص ، م ، عبارة طويلة ، ونصها : " وقد يغشون لطاخ النقوش بالعسل ، ويكثرون بياض البيض فيه ، ثم يبيعونه على أنه من السكر . ومنهم من يأخذ غسالة الأمطار من عسل النحل ويضيفون إليه الدبس ، ويصنعونه حلوى عجمية على أنها كلها بعسل النحل . ومنهم من يغش الصابونية بالقند المغبر اللون ، ويضيفون إليه العسل ، ومنهم من يكثر النشا ، فتخم إذا طال مكثها . وكذلك جميع الحلاوات المصبوغة الألوان ، والجوارش المطيبة ، وحلاوة المصطكى ، يغشونها بالسكر المغبر والفنود والعسل . وأما البسندود فإنهم يصنعون حلاوته من العسل ، ويبيعونه على أنه من السكر ؛ وكذلك الخشكنانك ، فإنهم وقت التأليف يكثرون الدقيق على السكر ، وربما عملوه سكراً متغيراً ، وقالوا حشوه ولم ينضجوه فى خبزه . فكل ذلك يجب على المحتسب أن يراعيهم [فيه] ، ولا يهمل أمرهم . وأما الخبايص فإنهم يضيفون إلى السكر القند ويكثرون النشا ، وربما عملوا مكان اللوز قلب المشمش الحلو المسموط ، ويخرطونه أرباعا ، فيظن المشترى أنه لوز ، وربما صبغوها بالكركم مكان الزعفران . وجميع غشوش الحلوى لا تخفى منظرها وذوقها ، فيعتبر عليهم المحتسب جميع ذلك . وليحترزوا فى عمل الحلاوة من الدبيب والذباب ، لئلا يسقط فى أمطار النحل ، فلا يهون عليهم إهراقها ، ويعملونها للمسلمين . وبلغنى أن بعض الحلوانيين إذا عملوا حلاوة لإنسان كبير يشربون من الشيرج مقداراً جيداً ، ثم يخرجون قدام من يشهد عملهم ، فلا ينكر عليهم ، فيستغنون ذلك الشيرج ، ويبيعونه على الدباتين ، فيجب أن يمنع الزيانين من شرائه منهم ، والله أعلم " .

Marfat.com

الباب السابع عشر

فى الحسبة على الصيادلة

تدليس هذا الباب والذى بعده كثير، لا يمكن حصر معرفته على التّمام . فرحمَ الله من نظر فيه ، وعرف استخراج غشوشه ، فكتبها فى حواشيه تقرّباً إلى الله تعالى ، فهى أضرُّ على الخلق من غيرها ؛ لأن العقاقير والأشربة مختلفة الطبائع والأمزجة ، والتداوى على قدر أمزجتها . فمنها ما يصلح (١١٩) لمرض ومزاج ، فإذا أضيف إليها غيرها أحرفها عن مزاجها ، فأضرت بالمريض لا محالة ؛ فالواجب على[1] الصيادلة أن يراقبوا الله عزّ وجلّ فى ذلك .

وينبغى للمحتسب أن يخوّفهم ويعظهم ويُنذرهم العقوبة والتعزير ، ويعتبر عليهم عقاقيرهم فى كلّ أسبوع . فمن غشوشهم المشهورة أنهم يغشّون الأفيون[2] المصرى بشياف[3] ماميتا[4] ، ويغشّونه أيضاً بعصارة ورق الخس البرّى ، ويغشّونه أيضاً بالصمغ . وعلامة غشّه أنه إذا أُذيب بالماء ظهرت له رائحة كرائحة الزعفران ، إن كان مغشوشاً بالماميتا ؛ وإن كانت رائحته ضعيفة ، وهو خشن ، كان مغشوشاً بعصارة الخس ؛ والذى هو مرّ صافى اللون ضعيف القوة ، يكون مغشوشاً بالصمغ . وقد يغشّون الرّاوند [الصينى][5] بنبتة يقال

---

(١) فى س ، وسائر النسخ الأخرى "عليهم" ، وقد حذف الضمير وأثبت العائد للتوضيح .

(٢) الأفيون لبن الخشخاش الأسود ، وكانت تكثر زراعته فى صعيد مصر ، ومنها يحمل إلى سائر البلدان فى العصور الوسطى . (ابن البيطار : المفردات ، ج ١ ، ص ٤٥ — ٤٦) .

(٣) الشّياف نوع من الأدوية ، يتخذ قمعاً أو تلبيسة لمعالجة أمراض المستقيم ، أو دواءا سائلا لأمراض العيون . (ابن بسام : نخبة من كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة ، مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، المجلد ١١ ، ص ٥٨٢ ؛ المقريزى : السلوك ، ج ١ ، ص ٩٩٩ ، حاشية ٣).

(٤) الماميتا نبات قليل الارتفاع مرّ الطعم ، وورقه شبيه بورق الخشخاش ، وزهره يميل إلى الزرقة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ١٢٤ — ١٢٥) .

(٥) الإضافة من س ، م . والراوند ساق نبات إذا استخرج من الأرض وهو رطب يتشقق قطعاً ، وهذه تثقب وتنظم فى خيوط وتعلق فى الهواء حتى تجف ، وهو يميل إلى الحمرة ، وإذا مضغ مال لونه إلى الصفرة ، وكان يستخدم فى معالجة أوجاع الكبد والكلى والمغص وغيرها . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٢٩ — ١٣١) . وموطنه (الراوند) بلاد الصين بمقاطعة شانسى (Chan-si)، وكانت تنقله القوافل عن طريق وسط آسيا ، إما إلى طرابيزون أو إلى حلب . انظر (Heyd : Op. Cit. II. pp. 665—667).

Marfat.com

لهـا راوند الدواب[١] تنبت بالشام . وعلامة غشّه أن الراوند الجيّد هو الأحمر الذى لا رائحة له ، ويكون خفيفاً ؛ وأقواه الذى يسلم من السوس ، وإذا نَقع [فى المـاء][٢] كان فى لونه صفرة ، وما خالف هذه الصفة كان مغشوشاً بمـا ذكرناه . وقد يغشّون الطباشير[٣] بالعظام المحروقة فى الأتَاتين ، ومعرفة غشّها أنها إذا طرحت فى الماء رسب العظم وطفا الطباشير . وقد يغشّون اللّبان الذكر(١٩ ب) بالقلفونية[٤] والصمغ ، ومعرفة غشه أنه إذاطرح فى النار التهبت القلفونية ودخنت وفاحت رائحتها . وقد يغشّون التمر هندى بلحم الأجاص[٥] . وقد يغشّون الحضض[٦] بعكَر الزيت ومرائر البقر ، فى وقت طبخه[٧] ، ومعرفة غشّه أنه إذا طرح منه شىء فى النـار فإن الخالص يلتهب ، ثم إذا أطفيته بعد الالتهاب يصير له رغوة كلون الدم ؛ وأيضاً فإن الجيد منه أسود ، ويرى داخله ياقوتى اللون ، وما لا يلتهب ومالا يرغى[٨] يكون مغشوشاً بما ذكرناه .

وقد يغشّون القَسْط[٩] بأصول الرَّاسِن[١٠] . ومعرفة غشّه أن القسط له رائحة ، وإذا

---

(١) راونـدالدواب — وهو المعروف بالشامى، وكان يجلب من نواحى عمان فى الشام — عروق خشبية طويلة مستديرة فى غلظ الإصبع ، وسمى بهذا الاسم لأن البياطرة كانوا يستخدمونه فى معالجة الموانى . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٢ ، ص ١٢٩ — ١٣١) .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ل فقط .

(٣) الطباشير رماد أصول القنا الهندى (الخيزران) ، يجلب من ساحل الهند ، وأجوده أشده بياضا ؛ وكان يستعمل لمعالجة أمراض القلب والحميات . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٣ ، ص ٩٦) .

(٤) القلفونية صمغ الصنوبر السائل من تلقاء نفسه إذا طبخ ، ويكثر فى بلاد اليونان . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٤ ، ص ٣١ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ٢ ، ص ٧٧٣) .

(٥) الإجاص هو البرقوق . (بدبقيان : المعجم المصور لأسماء النباتات ، ص ٤٨٧) .

(٦) فى س "الحمص" ، وما هنا من ص ، ع ، ل ، هـ . والحضض شجر شوكى ، كانت تعد عصارته فى الأدوية . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٢ ، ص ٢٤) .

(٧) فى س "طحنه" ، وما هنا من ص ، ع ، ل ، هـ .

(٨) فى س "يزغب" ، والتصويب من ل ، هـ .

(٩) القسط هنا العود ، وهو نوعان ، أولهما الأبيض الرقيق القشرة وهو الأجود ، ويكثر بكرمان ، والآخر يميل إلى السواد ، ويجلب من الهند ، ولذا يعرف باسم العود الهندى . وكان القسط بنوعيه يدخل فى تركيب كثير من الأدوية والمعاجين ، ويعمل منه دهن . (الويرى : نهاية الأرب ، جـ ١٢ ، ص ٤٩ — ٥٢) ، كما أنه استعمل بخورا فى الطقوس الدينية المسيحية . (Heyd : Op. Cit. II. PP. 610 — 611) .

(١٠) فى س "الراش" ، وماهنا من ع ، م ، ل ، هـ . والراسن نبات جذره سمك ، وزهره يميل إلى الزرقة ؛ وهو عطرى الرائحة ، وطعمه وسط بين الحرافة والحدة ، ونبت فى الأماكن الرطبة والمظلة بالجهات الشرقية بأوربا . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ٢ ، ص ١٠١) .

Marfat.com

وُضع على اللسان يكون له طعم ، والرَّاسن بخلاف ذلك . وقد يغشّون زغب السنبل[١] بزغب القلقاس ، ومعرفة غشّه أنه بوضعه[٢] فى الفمّ يغثى ويحرق . وقد يغشّون الأُفْرِبْيُون[٣] بالباقلا اليابس المدقوق ، وقد يغشّون المصطكى بصمغ الأبهل[٤] . ومنهم من يغشّ المُقل[٥] بالصمغ القوىّ ، ومعرفة غشّه أنّ الهندى تكون له رائحة ظاهرة إذا بُخِّر به ، وليس فيه مرارة . والافْتِيمُون[٦] الإقريطشى يغشّونه بالشامى ، وليس بضارّ ؛ ويغشّونه أيضاً بزغب البِسْبَايج[٧] . ومنهم من يغشّ المحمودة[٨] بلبن اليتوع[٩] المجمّد ، ومعرفة غشّها أن توضع على اللسان ، فإن قرصته فهى (١٢٠) مغشوشة . ومنهم من يغشّها أيضاً بنشارة القرون ، وتعجن بماء الصمغ على هيئة المحمودة ؛ ومنهم من يغشّها بدقيق الباقلا ودقيق الحمص . ومعرفة غش ذلك كله أن الخالصة صافية اللون مثل الغِرى ، والمغشوشة بخلاف ذلك . وقد يغشون المرّ بالصمغ المنقوع فى الماء ، وصفة غشّه أن الخالص يكون خفيفاً ولونه واحد ، وإذا كسر ظهر فيه أشياء

---

(١) السنبل شجر طيب الرائحة ، له سنابل صغيرة ، ويجلب من الهند . (ابن سينا : القانون : جـ ١ ، ص ٣٩٠ — ٣٩١ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ٢ ، ص ٥٤٤ ؛ المخصص ، جـ ١١ ، ص ١٩٧) .

(٢) فى س "يوضع" ، وما هنا من هـ فقط .

(٣) الأفربيون نبات كثير العصارة ، ساقه شوكية مستطيلة ، وإذا شق هذا الساق خرجت منه عصارة لبنية لا تلبث أن تجف ؛ وهو ينمو بإفريقية والهند . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ١ ، ص ٢٣١) .

(٤) الأبهل نوع من النبات ، يقارب ثمره النبق فى الحجم ، وهو أحمر اللون ، فإذا تَمَّ نضجه اسودّ ، ورائحة الأوراق عطرية نفاذة ، وطعمها حريف مرّ . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ٢ ، ص ٧٣٤) .

(٥) المقل صمغ شجر ينبت فى اليمن وعمان . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١١ ، ص ٣٢١) .

(٦) الأفتيمون نبات له أصل كالجزر وهو شديد الحمرة ، وزهره أحمر ، وبذره صغير ؛ ويلتف هذا النبات بما يجاوره ، ويكثر بجزيرة إقريطش وبرقة وجبال الشام ، وكان يتخذ كمسهل . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١١ ، ص ٢٨٧ ، حاشية ٦ ؛ مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، العدد ١١ ، ص ٥٨٤) .

(٧) البسابج نبات ارتفاعه نحو شبر ، وهو دقيق الورق ، ويوجد بين الأطلال والصخور . ولونه بين الأصفر والأحمر ، وعروقه داخلها شىء كالفستق عفوصة وحلاوة . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١٢ ، ص ١٩١ ، حاشية ٢) .

(٨) المحمودة — وتسمى أيضاً السقمونيا — نبات كثير الرطوبة والأغصان ، وارتفاعه نحو ثلاثة أذرع ، وورقه يشبه ورق اللبلاب ، وزهره أبيض ، وعصارته صمغية ، وكانت هذه العصارة تستخدم بعد تجفيفها كمسهل . انظر (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٣ ، ص ١٧ — ١٨ ؛ ابن سينا : القانون ، جـ ١ ص ٣٨٥ راجع أيضا ، (Heyd : Op. Cit. II. pp. 669 — 670) .

(٩) اليتوع نبات كثير العصارة مثل السقمونيا ، وكان مستعملا فى معالجة وجع الأسنان والجرب والقروح ، بعد إضافة الخل أو الزيت إلى العصارة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٤ ، ص ٢٠٤ — ٢٠٧) .

Marfat.com

كشكل[١] الأظفار ملساء ، تشبه الحصى ، وتكون له رائحة طيبة ؛ وما كان منه ثقيلا ولونه لون الزفت فلا خير فيه . ومنهم من يغشّ قشر اللّبان[٢] بقشور شجر الصنوبر ، وصفة غشّه أن يلقى فى النار ، فإن التهب وفاحت له رائحة [طيبة][٣] فهو خالص ، وإن كان بالضدّ فهو مغشوش ؛ ومنهم من يغشّ المرزنجوش[٤] ببزر الخندقوق[٥] .

وقد يغشّون الشمع بشحم المعز وبالقلفونية ، وقد يذرون فيه عند سبكه دقيق الباقلا أو الرمل الناعم ، أو الكحل الأسود المسحوق ؛ ثم يُجعل ذلك بطانة فى الشمعة ، ثم يُغشى[٦] بالشمع الخالص ؛ ومعرفة غشّه أنك إذا أشعلت الشمعة ظهر فيها ذلك . وقد يغشّون الزنجار بالزخام والقلقند[٧] ؛ ومعرفة غشّه أن تبلّ إبهامك وتغمسها فيه ، ثم تدلك بها السبّابة ، فإن نَعِمَ (٢٠ ب) وصار كالزبد فهو خالص ، وإن ابيضّ وتحبّب فهو مغشوش ؛ وأيضاً يترك منه شىء بين الأسنان ، فإن وجدته كالرمل فهو مغشوش بالرخام ؛ وأيضاً تُحمى صفيحة فى النار ، ثم يذرّ عليها ، فإن احمرّ فهو مغشوش بالقلقند ، وإن اسودّ فهو خالص . وقد يختارون من الإهليلج[٨] الأسود إهليلجاً أصفر ، ويبيعونه مع الكابلى ؛ ويختارون

---

(١) فى س "ثم" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) اللبان صمغ يستخرج من أشجار تنبت بجزيرة العرب . (مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، المجلد ١١ ، ص ٥٨٥) .

(٣) الإضافة من ل ، هـ .

(٤) المرزنجوش — ويطلق عليه أيضاً المردقوش ، وهو معروف فى مصر بالبردقوش — نوع من الرياحين التى تزرع فى البيوت ، وهو دقيق الورق ، وزهره أبيض مشرب بحمرة ، وبذره كالريحان ، طيب الرائحة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ١٤٤ ؛ المخصص ، ج ١١ ، ص ١٩٤ — ١٩٥) .

(٥) الخندقوق نبات يبلغ فى ارتفاعه نحو ذراعين ، وله بزر شبيه ببزر الحلبة ، إلا أنه أصغر منه ، وكان مستعملا فى معالجة بعض الأمراض . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ٣٩ — ٤٠) .

(٦) فى س وغيرها من النسخ "يغشيها" ، وقد أصلحت لانسجام العبارة .

(٧) القلقند الزاج الأخضر ، والزاج مادة معدنية يمكن تحليلها بالماء والطبخ ، وتوجد فى معادة مخالطة لأحجار لا تقبل التحليل . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٤٨ ؛ ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٣٠٣) . والقلقند من الأدوية التى كانت تستعمل فى معالجة أمراض الأذن . (ابن سينا . القانون ، ج ١ ، ص ٤٢٢) .

(٨) الإهليلج ثمرة نبات من الفصيلة الإهليلجية (Myrobalamus) ، وثمرته هذه زيتونية ، أى مؤلفة من شحم ونواة ، وهى عديمة الرائحة (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٤ ، ص ٤٩٤) . والإهليلج خمسة أنواع ، وهى الأبلج والبليلج والكابلى والأصفر والهندى ؛ وتنمو أشجاره بالهند وأفغانستان ، وأدخله العرب فى أدويتهم المسهلة ، ووصل الى أوربا عن طريق عدن والاسكندرية . راجع (Heyd : Op. Cit. II. PP. 640 — 648) ؛ والرشيدى (عمدة المحتاج ، ج ٤ ، ص ٤٩٤) ؛ وابن البيطار (المفردات ، ج ٢ ، ص ١٩٦ — ١٩٧) .

Marfat.com

من الإهليلج الأصفر المعصَّب[١] حُباشة[٢] الكابلى ؛ ويبيعونه مع الكابلى . وقد يرشّون الماء على الخِيارشُنبر[٣] وهو ملفوف فى الأكسية عند بيعه ، فيزيد رطله نصف [رطل][٤] . ومنهم من يأخذ اللَّك[٥] ويسبكه على النار ، ويخلط معه الآجُرّ المسحوق والمغرة[٦] ، ثم يعقده ويبسطه أقراصاً ، ثم يكسره بعد جفافه ويبيعه على أنه دم الأخوين[٧] . ومنهم من يدقّ العلك[٨] دقّا جريشاً ، ثم يجعل فيه شيئاً من الجاوشير[٩] ، [ويطبخه][١٠] على النار فى عسل النحل ، ويلقى فيه شيئاً من الزعفران ، فإذا غلى وأرغى ، طرح فيه العلك ، وحرّكه إلى أن يشتدّ ، ثم يعمله أقراصاً إذا برد، ويكسره ويخلط معه الجاوشير، فلا يظهر فيه .

وأما جميع الأدهان الطبية وغيرها ، فإنهم يغشّونها بدهن الخلّ بعد أن يُغلَى على النّار ، ويُطرح فيه جوز ولوز مرضوض ، ليزيل[١١] رائحته وطعمه ، ثم يمزجونه[١٢] بالأدهان .

(١٢١) ومنهم من يأخذ نوى المشمش والسمسم ، ثم يعجنهما بعد دقّهما ، ويعصرها

---

(١) المعصَّب — كما فى القاموس — هو السّيد ، والمقصود هنا المختار من الاهليلج .

(٢) الحُباشة الجماعة من الناس ، ليست من قبيلة واحدة (تاج العروس) . والمقصود بهذا اللفظ هنا الخليط من أنواع الإهليلج .

(٣) فى س "الخيارشير" ، والتصويب من ل ، ع ، ص ، هـ . وهو نوع من الخروب كبير الحجم ، ويحمل قرونا خضراء طويلة بها حب أسود حلو المذاق ، تستعمل كدواء مسهل ؛ وكان يصدر فى العصور الوسطى إلى أوربا من الإسكندرية . راجع (Heyd : Op. Cit. II. pp. 602 — 603) .

(٤) الإضافة من ع فقط .

(٥) اللك شجر يكثر فى الهند وجزر الهند الشرقية والهند الصينية ، ويخرج منه صمغ أحمر اللون يغطى القشرة الظاهرة من الأغصان ؛ وكان سلعة تجارية هامة فى العصور الوسطى ، لاستعماله فى الصباغة والطلاء والطب. (Heyd : Op. Cit. II pp 624 — 626) .

(٦) المغرة طين أحمر يستخدم فى الصباغة . (المخصص ، جـ ١٠ ، ص ٦٢) .

(٧) شرح ابن البيطار (المفردات ، جـ ١ ، ص ٧٢ ؛ جـ ٢ ، ص ٩٦) ، دم الاخوين — وهو العندم والأيدع أيضاً — بأنه صمغ أحمر ينبت شجره بجزيرة سقطرى فى شرق إفريقية .

(٨) فى س "الكعك" ، وما هنا من ص . والعلك صمغ كاللبان يمضغ فلا يتميع (لسان العرب) .

(٩) الجاوشير لفظ فارسى معرب ، ومعناه الحرفى حليب البقر، وهو فى الحقيقة شجر يعمر فى الأرض، وأوراقه طويلة وأزهاره صفراء ، وصمغه قوى الرائحة مر الطعم، ويكثر فى الهند والبلاد الشرقية . (الرشيدى: عمدة المحتاج ، جـ ٣ ص ٦٨٥) .

(١٠) الإضافة من ع فقط .

(١١) فى س "أزيل" ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٢) فى س وغيرها من النسخ "يمزجه" .

Marfat.com

ويبيع دهنهما على أنه دهن لوز . ومنهم من يغشّ دهن البَلْسان[١] بدهن السّوسن[٢] ، ومعرفة غشّه أن يُقطر منه شيء على خرقة صوف ثم يغسل ، فإن زال عنها ولم يؤثّر فيها فهو خالص ، وإن أثّر فيها كان مغشوشاً ؛ وأيضا فإن الخالص منه إذا قُطر فى الماء ينحلّ ويصير فى قوام اللبن ، والمغشوش يطفو مثل الزيت ، ويبقى كواكبا[٣] فوق الماء .

وقد أعرضتُ عن أشياء كثيرة فى هذا الباب لم أذكرها لخفىّ غشّها ، ولامتزاجها[٤] بالعقاقير ، مخافة أن يتعلّمها ممن لا دين له ، فيدلّس بها على المسلمين . وإنما ذكرتُ فى هذا الباب وفى غيره ما قد اشتهر غشّه بين الناس ، ويتعاطاه كثير منهم . وأمسكتُ عن أشياء غير مشهورة[٥] ، قد ذكر أكثرها صاحب كتاب كيمياء العطر[٦] ؛ فرحم الله من وقع فى يده ذلك الكتاب ، فمزّقه وحرقه تقرّباً إلى الله عزّ وجلّ .

---

(١) البلسان شجرة كانت تنبت بعين شمس بضواحى القاهرة ، وتهشرط الشجرة فى وقت معين من السنة ، ويجمع ما يرشح منها ، فلا يتجاوز بضعة أرطال من الدهن الطيب الرائحة . وكان البلسان مستعملا فى الطقوس الدينيـة المسيحية ، واشتهرت مصر بوجوده بها فى العصور الوسطى . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٢٦٥ — ٢٦٦ ؛ Heyd : Op. Cit. II. pp. 575 — 580) .

(٢) السوسن نبات طيب الرائحة ، له ساق عليها أزهار مختلفة الألوان . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٣٨٢) .

(٣) الكواكب جمع كوكب ، وفى اللغة كوكبُ الشيء معظمه (لسان العرب) ، ولعل المقصود هنا أن لذلك الدهن إذا كان مغشوشا طفا معظمه على وجه الماء ، فى أشكال مستديرة مثل الكواكب .

(٤) فى س والنسخ الأخرى « وامتزاجها » .

(٥) فى س "مشتهرة" ، وما هنا من ص ، ل .

(٦) ربما كان الكندى هو المقصود هنا ، فمن بين كتبه التى ذكرها ابن النديم (الفهرست ، ص ٢٦١) كتاب فى كيمياء العطر .

Marfat.com

الباب الثامن عشر

فى الحسبة على العطّارين

غشوش العطر كثيرة — مختلفة أيضاً — ، لاختلاف أجناس الطيب وأنواعه ، وتجانس العقاقير الطبية وتقاربها[١] فى الرائحة . وسأذكرُ من ذلك ماشتهر غشّه وصنعته ، وأعرضُ عما خفى غشّه وصنعته ، ولا يتعاطاه كثير منهم . فمن ذلك أنهم[٢] (٢١ ب) يعملون نافجة[٣] المسك من قشور الأملج[٤] والشَّيطرج[٥] الهندى ، ومثلها شادوران[٦] ، ويعجنونه بماء صمغ الصنوبر ، ويجعلون مع كل أربعة[٧] دراهم من هذا درهم مسك ، ويحشون به النافجة ، ويسدّون رأسها بالصمغ ، ثم يجففونها على رأس تنور .

ومعرفة غشّها — وسائر غشوش النوافج — أن يفتحها [المحتسب] ويلثمها ، كالمتحسِّ للشىء ، فإن طلع إلى فيه المسك[٨] حدّة كالنار ، فهو فخل لا غشّ فيه ، وإن كان بالضدّ فهو مغشوش . ومنهم من يعمل نافجة من الأملج والشادوران الذى قد نزع صبغه بالماء الحار ،

---

(١) فى س "تقاويها" ، والتصويب من سائر النسخ الأخرى .

(٢) فى س "فانهم" ، وماهنا من النسخ الأخرى .

(٣) النافجة — وجمعها نوافج — الجلد الذى يجتمع فيه المسك (Vessie de musc) . انظر لسان العرب ، وكذلك (Dozy: Supp, Dict. Ar.) . والمسك مادة تؤخذ من حيوان خاص يوجد بالتبت والصين والهند الصينية وجزائر سيلان وجاوه واليابان ، ومسك التبت أطيب أنواع المسك رائحة ، وهو إلى جانب فائدته العطرية كان يستخدم فى معالجة المصابين بالخفقان وضعف القلب. (ابن سينا : القانون ، جـ١ ، ص٣٦)، وكذلك . (Heyd : Op. Cit. II. pp. 636 — 640) .

(٤) الأملج شجر ينمو ببعض أقاليم الهند ، وثمرته تشبه الكمثرى الصغيرة ، وكانت تستخدم فى العقاقير . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١٢ ، ص ١١٢ ، حاشية ، ٢ ، وكذلك لسان العرب) .

(٥) الشيطرج نبات هندى ينمو فى القبور والحيطان العتيقة ، وهو ناضر دائما ، وله رائحة حادة جدا . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٤٣٤) .

(٦) الشادوران حجر أسود براق ، وهو يتكوّن فى تجويفات أصول الأشجار العتيقة مثل الجوز ، فإذا قطعت الشجرة وجد فى وسطها ؛ ويوجد ببعض أقاليم الهند . (النويرى : نهاية الأرب ، جـ ١١ ، ص ٣١٧ ، حاشية ، ١) .

(٧) وردت هذه المقادير فى س بالأرقام فقط ، بدون تمييز ، وما هنا من س ، م ، هـ .

(٨) فى س " ذلك المسك " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

Marfat.com

ومعهما الأنزورت[١] ، ويعجنه بماء الصمغ ويخدمه ، ثم يجعل لكلّ ثلاثة دراهم[٢] منه درهم مسك صُغْدِىّ[٣] ، ويسحق الجميع ويحشى منه النّافجة ، ثم يجففه على تنّور ؛ ومعرفة غشّه بما ذكرناه . ومنهم من يعمل نافجة بقشور البلّوط المخدوم بالنار ، ويخلط منه [لكل ثلاثة دراهم درهم مسك][٤] ، ثم يحشى به النافجة ؛ ومعرفة غشّه بما ذكرناه . ومنهم من يعمل مِسْكاً بغير[٥] نافجة ، من زرواند[٦] ورامك[٧] ودم أخوين ، ويعجن الجميع ، ويعمل للدرهم الواحد درهم مسك[٨] . ومنهم من يعمل [مِسْكاً] من سنبل الطِّيب وبرادة[٩] العود[١٠] وقرفة[١١] وقرنفل[١٢] ، ويخلط بمثله [مسكا][١٣] . ومنهم من يعمله من القرنفل [وشادوران وزعفران ، ويعجن الجميع بماء ورد ، ويخلطه بمثله][١٤] ، ويحشون جميع ذلك عنبراً[١٥] ؛ ومعرفة

---

(١) الأنزروت صمغ شجرة شوكية تنبت بجبال فارس ، وهو تارة على شكل حبوب صغيرة لامعة مصفّرة أو محمّرة ، وتارة على شكل حبوب غليظة . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٤ ، ص ٥٠٢) .

(٢) وردت هذه المقادير فى س بالأرقام ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ .

(٣) فى س "صعدى" ، وما هنا من النويرى (نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ٦) حيث ورد أن المسك الصغدىّ هو مااشتراه تجار خراسان من التبت وبلاد الصغد التى تقع فيها بخارى وسمرقند .

(٤) فى س "ويخلط منه ١ ٣" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٥) فى س "غير" ، وما هنا من هـ .

(٦) الزَّرَاوند نبات ورقه طيب الرائحة ، وكانت تستعمل جذوره فى العقاقير الطبية . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٥٢ ، حاشية ١ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٣٩٠) .

(٧) الرامك مادة سوداء كالقار تخلط بالمسك ، ويسمى هذا المزيج السّك . انظر المخصص (ج ١١ ، ص ٢٠١) ، وكذلك لسان العرب .

(٨) فى س "ويعمل للواحد" ، وما هنا من ص ، ل ، ع .

(٩) فى س "رادة" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(١٠) العود — ومن أسمائه عود هندى، وعود النّد — خشب شجر طيب الرائحة . وهومعروف فى التجارة وفى الطب والصيدلة وصناعة الأثاث ، من قديم الزمان فى الشرق والغرب . وموطنه الهند والهند الصينية وجاوة وسومطرة ، وكانت أسواقه فى العصور الوسطى هى القسطنطينة ودمشق وعكا والإسكندرية . (الدمشقى : الإشارة إلى محاسن التجارة ، ص ٢٠ ؛ وكذلك Heyd : Op. Cit II. pp. 681 — 685.)

(١١) القرفة قشر شجرة معروفة بهذا الاسم ، وهو ذكىّ الطعم والرائحة .. (الدمشقى : الإشارة الى محاسن التجارة ، ص ٢٣ ؛ Heyd : Op. Cit. II. pp. 595 — 601) .

(١٢) القرنفل براعم بها ثمار تحملها أغصان شجرة معروفة بهذا الاسم ، وكانت تستعمل أغصان الشجرة وأوراقها فى الطب والأطعمة والأشربة . وموطن القرنفل جزائر الملوك بالهند الشرقية ، وأشهر أسواقه فى العصور الوسطى القسطنطينية والإسكندرية . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ٤٥ — ٤٦ ؛ وكذلك Heyd. Op. Cit. II. pp. 603 — 607.) .

(١٣) الإضافة من ص ، م .

(١٤) ليس لما بين الحاصرتين وجود فى س ، وهو وارد بسائر النسخ الأخرى .

(١٥) العنبر مادة صلبة شمعية اللون كشبه الشمع ، إذا سخنت خرجت منها رائحة طيبة . ويرى —

Marfat.com

(١٢٢)غِشّ جميع هذه الأنواع وغيرها من أنواع المسك ، أن تَطرح منها[١] شيئاً فى فِيك ، ثمّ تتفله على قميص أبيض ، ثم تنفضه ، فإن انتفض ولم يصبغ فلا غشّ فيه من دمٍ وغيره ، وإن صبغ ولم ينتفض فهو مغشوش . ومنهم من يلقى على المسك الخالص شيئاً من دم الأخوين أو دم الجداء ؛ ومنهم من يسحق المسك بدم الغزال ، ثم يحشيه فى مصرانها[٢] ، ويشدّه بخيط ، ثم يجفّفه فى الظِّل ، ثم يشقّ عنه ويخلطه مع غيره فى القوارير ؛ ومنهم من يغشّه بالكبود المحروقة ؛ ومعرفة غشّ ذلك كلّه بما ذكرناه . ومنهم من يطرح مع المسك رصاصاً على مقدار الفلفل وأصغر من ذلك ، مصبوغا بالمداد ، فلا يتبيّن إلا عند السحق .

فصـــــل

وأما العنبر ، فمنهم من يعمله من زَبَد البحر[٣] والصمغ الأسود والشمع الأبيض والسَّندروس[٤] وجوزة الطيب[٥] ، ويخدمه ويخلطه بمثله . ومنهم من يعمله من زبد البحر والسَّندروس والعود والسنبل وبعر الضبّ[٦] ، ويخدمه[٧] ويدفنه فى بطون الخيل ، ثم يخرجه ويخلطه بمثله ؛ وربما عُمل على [شكل][٨] تمثال أو قلائد أو غير ذلك . ومنهم من يعمله

= البعض أنه مادّة بحرية تقذفها الأمواج إلى الشاطىء ، أو أنه مستخرج من الحوت ، ويقال أيضا إنه مادة نباتية ؛ غير أن أغلب الآراء متفقة على أن مصدره بحرىّ من المحيط الهندى ، وهو مستخدم فى الطب والعطر . انظر (Heyd. Op. Cit. II. pp. 571 — 574) .

(١) فى س "منه" ، وما هنا من ل فقط .

(٢) فى س "ممرانها" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٣) فى س "يد الفجر" ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ . وزبد البحر مادة تستخرج فعلا من مياه البحار ، ومنها ما تشبه رائحتها المسك ؛ وكانت هذه المادة تستعمل فى معالجة أمراض الأسنان والجرب والطحال والكلى . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٣٠٤ — ٣٠٥ ؛ وكذلك Dozy. Supp. Dict. Ar.) .

(٤) السَّندروس صمغ شجرة يسيل قطعا صغيرة سهلة الكسر ، ورائحته وطعمه كالصنوبر . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، جـ ٢ ، ص ٧٨٦) .

(٥) جوزة الطيب ثمرة شجرة تنبت فى الهند وجزائر الهند الشرقية ، فإذا احمرّ لونها تجمع وتجفف فى الشمس ، فيصير لونها برتقاليا ؛ وقد استعملها العرب فى الطب والتوابل ، وكان أشهر أسواقها الإسكندرية وسمرقند . (Heyd : Op. Cit. II. pp. 644 — 648.) .

(٦) لم يتيسر للناشر معرفة هذه المادة من المراجع والمعاجم المتداولة فى هذه الحواشى .

(٧) فى س "ولا يخدمه" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٨) الإضافة يقتضيها اتساق المعنى والأسلوب .

Marfat.com

من المسك والشمع والعنبر ؛ وقد يطلون جماجم العنبر بالسَّندروس ، فيجب أن تُحرق[١] رءوسها حتى تُعلم سلامتها منه ومن غيره؛ ور بما حُفرت[٢][جماجم العنبر] وألقى فيها (٢٢ ب) قطع الرصاص . ومعرفة غشّ جميع ما ذكرناه أن يُجعل منه شىء[٣] فى النار ، فلا تخفى [رائحة شىء من ذلك ، وتظهر رائحة][٤] الأخلاط فيه ؛ وأيضاً فإنه لا يجفّ ، وإن كان فيه سندروس فهو يتفتّت .

فصـــل

وأما الـكافور[٥] ، فإن منهم من يعمله بنخالة رخام الخرّاطين المدبّر . ومنهم من يعجن الـكافور بماء الصمغ الأبيض ، ويَنْجره[٦] على الغرابيـل . [ومنهم من يعمله من حجارة النوشادر ، ويكسّره صغاراً ثم يخلطه به][٧] . ومنهم من يعمله من ذرِيرة[٨] غير مفتونة ، وجبسين غير مشوىّ وصمغ أبيض ، ومِثْل الجميع كافور . [ومنهم من يعمله من حب الخروع النخر ، والأرز المدبَّر . ومنهم من يعمله من نوى البلح بِدَقّه حتى يصير مثل الزبد ، ويجعل عليه مِثْله كافور][٩] ، ثم يعجنه بماء الكافور ، ويبسطه رقيقاً ، [فيبقى][١٠] مثل الكافور . ومعرفة غشوش الـكافور التى ذكرناها ومالم نذكرها هو أن يُلقى منه[١١] شىء فى الماء ، فإن رسب فهو مغشوش ، وإن طفا فهو خالص ؛ وأيضاً يلقى منه شىء على خرقة ، ثم يجعل[١٢] على النار ، فإن طار ولم يلبث فهو خالص ، وإن احترق وصار رماداً فهو مغشوش .

---

(١) فى س "تخذف" ، وما هنا من م ، هـ .

(٢) فى س "حضرت" ، وما هنا من ص ، م ، ع .

(٣) فى س "شيئا" ، وما هنا من ص ، ل .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .

(٥) الـكافور سائل أو صمغ يستخرج من شجر ينبت بالهند والصين وجزائر الهند الشرقية ، واستخدمه العرب فى الطب . انظر (Heyd : Op. Cit. II. pp. 590 — 595) .

(٦) فى س "يعجره" ، وما هنا من ل ، هـ ، ع ، ص .

(٧) الإضافة من ع ، ل ، هـ ، م .

(٨) الذّريرة نوع من العطر ، وتستخرج من نبات يسمى قصب الذّريرة ، وهو ينمو فى الهند وبلاد العرب . انظر (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٦٦٥ ؛ المخصص ، ج ١١ ، ص ١٩٩) .

(٩) ليس لما بين الحاصرتين وجود فى س ، والإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(١٠) الإضافة من هـ .

(١١) فى س "منها" ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٢) فى س "ثم يجعلها على النار" ، وقد عدلت العبارة للتوضيح .

Marfat.com

فصـــــل

ومنهم من يغشّ الزعفران الشعر[١] بصدور الدّجاج ولحوم البقر ، بعد سلقها بالمـاء ، ثمّ ينشر ما شاء منها و يقدّده و يصبغه بالزعفران ، ثم يجفّفه و يخلطه فى السّلال . ومعرفة غشّه أن يأخذ [المحتسب] منه (٢٣ ا) شيئاً وِينقعه فى الخلّ ، فإن تقلّص فهو مغشوش باللحم ؛ وأيضاً يتغيّر لونه إذا وُضع فى الخلّ ، والخالص يبقى لونه على ما كان عليه .

ومنهم من يقطع الأكشوت[٢] مثـل شعرة الزعفران ، ثم يطبخه بمطبوخ البَقَّم[٣] ، و يضيف إليه شيئا مصـبوغا بماء الزعفران ، و يذرّ عليه قليل سكر مدقوق ، ليثقل و يلصق بعضه ببعض ، ثم يخلطه بمثله زعفران و يرفعه فى السّلال . و بيان غشّه أن تأخذه فى فِيك ، فإن كان حلواً فهو مغشوش بما ذكرناه . ومنهم من يأخذ نبات الحلبة ، و ينقعه فى خمر عتيق قد ترك[٤] فيه فلفل و كركم[٥] منخولان وزعفران أيّامًا[٦] معلومة ، ثم يبسطه فى الظّل ، و يخلطه فى السّلال . ومعرفة جميع غشوش الزعفران أن يكون يابس الشعرة ، فخذْ من وسط السلّة فإنه يتبين لك الغشوش بيباسته . ومنهم من يطحن الزعفران المغشوش ناعماً لئلا يظهر غشّه ، ويخلط معه فى الطحن دم الأخوين ، ليبقى لونه على ما كان عليه ، فإن المغشوش إذا طحن ابيضّ لونه ، فيجعلون معـه دم الأخوين . ومعْرفة غشّه أن يُلقى منه شىء فى المـاء فى قدح زجاج ، فإن رسب منه شىء فهو مغشوش ، وإن طفا فهو خالص . ومنهم من يغشّه بالزجاج المسحوق ، ومعرفة غشّه (٢٣ ب) بمـا ذكرناه .

---

(١) الزعفران الشعر شجر يمتاز زغبه ببياض يسـير ، وكان يستخدم بعد سحقه فى الصباغة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٦٢ — ١٦٣) .

(٢) فى س "الاكسوت" ، وما هنا من ل ، هـ . والأكشوت نبات لا ورق له ، يلتفّ على الشوك والشجر ، وزهره صغير أبيض فيه مرارة ، وكانت تعالج به أمراض المعدة والـكبد . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٣٥) .

(٣) البقّم خشب أحمر اللون ، وموطن شجرته بلاد الهند وجزائر الهند الشرقية . ويدخل البقم فى تركيب الأصباغ ، وتعمل منه ألوان لتزيين المخطوطات ، ومنه يصنع الأثاث الدقيق . (Heyd. Op. Cit. II. pp. 587 — 590) .

(٤) فى س "نزل" . وما هنا من ع ، ص ، هـ .

(٥) الـكركم عيدان صفراء من نبات معروف بهذا الاسم ، وهو من مواد الصباغة . (المخصص : ج ١١ ، ص ٢١١) .

(٦) فى س "المدا" ، وما هنا من ص ، ل . هـ ، ع .

Marfat.com

ومنهم من يغشّه بالنشا المسحوق ، ومعرفة غشّه أنه إذا وُضع على النار فى إناء فيه ماء فإنه ينعقد ويَتَدَبّق[١] . ومنهم من يغشّه بالخلوق[٢] ، ومعرفة غشّه أنه إذا وُضع فى الخلّ والخردل احمرّ لونه وصبغ . وقد يستحلّ قوم منهم أن يقيم قرطاساً فى وسط البرنية[٣] ، ويملأ جانبها الواحد خلوقاً ، والجانب الآخر زعفراناً مسحوقا ، ثم يدفع إلى كلٍّ بمقدار[٤] معرفته .

فصـــــل

وأما الغالية[٥] ، فمنهم من يجعل أصلها من القطران المدبَّر[٦] ، ثم يجعل على كلّ درهمين[٧] منه درهم مسك جيد ، ودرهم عود مسحوق ، ودرهم سكّ لادن[٨] مسبوك على النار ، [ويضيف إليه][٩] نصف مثقال عنبر ، ويخلط الجميع فى أربعة مثاقيل دهن بان[١٠] ، فيجىء غالية[١١] لاتكاد تعرف . ومنهم من يعمل جسدها من نخالة الرخام الرخو والشادوران المدبَّر ، ويجعل على كلّ درهمين منه ما قد ذكرنا من الطيب . [ومنهم من يعمل جسدها من الفستق ، ويجعل عليها للواحد[١٢] واحدا] . ومنهم من يجعل جسدها من السمسم الحديث المقشّر

---

(١) المعنى المقصود هنا أن الزعفران يصير لزجا . (انظر لسان العرب) .

(٢) الخلوق ضرب من الطيب يضاف إلى الزعفران لغشه ، كما بالمتن . (الذيل : نهاية الأرب ، ج ١١ ، ص ١٣٩ ؛ وكذلك Dozy. Supp. Dict. Ar.) .

(٣) البرنية إناء من الخزف . (الصعيدى : الإفصاح ، ص ١٨٨) .

(٤) فى س "مقدار" ، وما هنا من ل .

(٥) الغالية مسك وعنبر معجونان بالبان ، ويقال إن الذى سماها غالية هو معاوية بن أبى سفيان ، وذلك أنه شمّها من عبد الله بن جعفر بن أبى طالب فاستطابها ، فسأله عنها فوصفها له ، فقال هذه غالية . (المخصص ، ج ١١ ، ص ٢٠١) .

(٦) تقدّم هـذا اللفظ فى ص ٢٠ ، ٣٦ ، ٥١ من غير تعريف ، وهو حسبما ورد فى (Dozy. Supp. Dict. Ar.) الماء المغلىّ معه بعض المواد الطبية ليكون شرابا للعروس ، وربما كان المقصود هنا القطران المذاب فى ماء مغلى .

(٧) هذه المقادير وغيرها من مقادير الأوزان فى هذا الباب واردة أرقاما مجردة فى س ، وماهنا من هـ .

(٨) اللادن مادة لزجة تستخرج من شجر يكثر فى أواسط أوربا وغرب آسيا والشام ، وكان سلعة تجارية هامة فى العصور الوسطى ، لاستعماله فى تركيب المراهم وربط أكفان الموتى . (Heyd : Op. Cit. II p. 631).

(٩) الإضافة من ل فقط .

(١٠) البان شجر ثمرته شبيه بفول اللوبيا ، وإذا مسح خشبه يخرج منه دهن البان الذى يعمل فى الطيب والأدوية ؛ وكان ينمو فى مصر وبلاد المغرب والحبشة . (ابن البيطار : المفردات ، ج ١ ، ص ٧٩) .

(١١) فى س "غالة" ، وما هنا من هـ ، م .

(١٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

Marfat.com

والقرطاس[١] المحرّق ، ويجعل عليها الطيب المعروف . ومنهم من يعمل جسدها من شمع الشادوران وعيدانه ، ويجعل عليها الطيب المعروف . وجميع هذه الغوالى المغشوشة لا تخفى على المحتسب والعريف ، من اللون والرائحة والقَوام ، فيجب أن يراعيها [كلّ منهما] بعينه ، فأكثر (١٢٤) ممن يبيعها الدّوّارُون[٢] والذين يجلسون على الطرقات ، ممن لا دين له .

وأما الزّباد[٣] فغشوشه كثيرة ، ولا فرق بين جسده وجسد الغاليه فى الغشّ ، وإنما الاختلاف فى وزن الخميرة ، فأعرضتُ عن ذكر ذلك لشهرته .

فصـــل

ومنهم من يغشّ العودالهندى ، فيأخذ الصندل[٤] يبرده نظير العود ، وينقعه فى مطبوخ الكرم العتيق ، ثم يدرجه[٥] ويخلطه بالعود الهندى . ومعرفة غشّه أن يُلقى منه شىء فى النار ، فتظهر رائحة الصّندل . ومنهم من يعمله من قشور خشب يقال له الإبليق[٦] ، فينقعه فى ماء الورد المدبَّر بالمسك والكافور أيامًا ، ثم يخرجه ويغليه ويدرجه . ومنهم من يعمل هذه الصفة من خشب الزيتون ، ومعرفة غشّه أن يُلقى منه شىء فى النار ، فلا يخفى غشّه .

فصـــل

ومنهم من يغشّ دهن البان ، فيعمله من دهن حبّ[٧] القطن أو دهن نوى المشمش ، ويعتّقه[٨] بشىء من المسك الصُّغْدى والأفاويه[٩] . ومنهم من يعمله أيضاً من زيت

---

(١) القرطاس المحرق هو الكاغد الأبيض المصنوع من نبات البردى ، وكان البردى ينمو بمصر . (ابن البيطار : المقررات ، ج ١ ، ص ٨٦) .

(٢) الدّوّارون هم الباعة المتجوّلة . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٣) الزّباد نوع من الطيب ، كان يستعمل لمداواة الزكام . (القاموس المحيط) .

(٤) الصندل خشب شجر له رائحة طيبة ، وكان يدخل فى تركيب الأدوية . (الدمشقى : الإشارة إلى محاسن التجارة ص ٢٠) . انظر أيضا (Heyd : Op. Cit. 11. pp. 585—587) .

(٥) معنى يدرجه هنا ، يطوه ويلفّه . (أقرب الموارد) .

(٦) الإبليق — والأبليق أيضا — خشب ذو لونين ، أبيض وأسود . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٧) فى س "حبّ خشب القطن" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٨) معنى يعتّقه هنا ، يصلحه . (أقرب الموارد) .

(٩) الأفاويه جمع الجمع لأفواه ، والمفرد فوه ، وهو الطيب عامة . (القاموس المحيط) .

Marfat.com

الأنفاق[١] ، ثم يعتّقه[٢] ويطرح فيه أطراف الآس[٣] ، فيجيء فيه خضرة ، ويقارب المدائنى[٤]. ومنهم من يصعِّد عقد الصنوبر وقشور الكُنْدُر[٥]، فلا يُشكّ أنه ماء الكافور ؛ ومعرفة غشِّه (٢٤ ب) أن يقطر [المحتسب] منه شيئاً على خرقة بيضاء ، ثم يغسلها ، فإن علق فيها وأثّرَ فهو مغشوش بما ذكرناه فى هذا الكتاب . ولا يتجاسر على عمله و بيعه إلا الغرباء الأعاجم ، ومن يدور فى خلال الدروب ، فلا يهمل المحتسب الكشف عن ذلك كلّه ، و إشهار فاعله بالتعزير على ما تقدّم .

(١) زيت الأنفاق هو الزيت الذى يستخرج من ثمر الزيتون قبل نضجه حى الشعر ، و كله أنفق من أصل يونانى معناها غير ناضج (ὀνηάσιον) . انظر (Sanguinetti : Quelques Chapitres de Médecine et Therapeutique Journ. As. Avril-Mai, 1866. p. 305) .

(٢) انظر حاشية ٨ ، ص ٥٤ .

(٣) الآس شجر طيب الرائحة ، وكان من المواد المستعملة فى الأدوية . فضلا عن استخدامه فى الطب . (المخصص : ج ١١ ، ص ١٩٥ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٢٩٧) .

(٤) لم يستطع الناشر أن يجد شرحا خاصا بهذا الصنف من المسك ، بالمراجع المتداولة بهذه الحواشى ، ولعله مما اختصت بصنعه المدائن نفسها .

(٥) الكندر هو اللبان ، وشجره شوكية ، وثمره له مرارة وعلكه فى الفم . (انظر : [illegible] الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٥٧ ؛ الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ٢ ، ص ٨٢١) .

Marfat.com

الباب التاسع عشر

فى الحسبة على الشّرابيّين[١]

لايعقد الأشربة ويركّب المعاجين والجوارشنات[٢] إلا من اشتهرت معرفته ، وظهرت خبرته ، وكثرت تجربته ، وشاهد تجريب العقاقير ومقاديرها من أربابها وأهل الخبرة[٣] بها . ولا يركبها [الشرابىّ] إلا من الكنّاشات[٤] المشهورة ، والأقراباذينات[٥] المعروفة ، مثل أقراباذين سابور[٦] ، والملكى[٧] ، والقانون[٨] ، وغير ذلك مما يوثق به . وعليه أن يتقى الله عزّ وجلّ ، ويخشى اليوم الآخر من التهاون بها والتفريط بأوزانها ، وأن يدخل عليها ما ينافيها ويسلبها خاصيتها ، مثل عسل القصب المدبّر باللبن الحليب والخلّ والإسفيداج[٩] ؛ فإن هذا يعمله كثير منهم ، فيخرج صافى اللون طيّب الطعم والرائحة ، فيركّب منه الأشربة

---

(١) المقصود بالشّرابيّين — والمفرد شرابىّ — صناع الأشربة ، وهى الأدوية السائلة على اختلافها ، ويقابل الشرابىّ فى المصطلح الحاضر لفظ صيدلى . انظر (Dozy. Supp. Dict. Ar.) .

(٢) الجوارشنات هى الأدوية الهاضمة للطعام . (التهانوى : كشاف اصطلاحات الفنون ، جـ ١ ، ص ٢٣٠) .

(٣) فى س " والخبره " ، وما هنا من ل ، هـ .

(٤) الكنّاشات — والمفرد كناشة — لفظة آرامية معناها "المجموعة" ، والمقصود هنا مجموعة المذكرات الطبية المصطلح عليها . (Dozy : Supp. Dict. Ar.)

(٥) الأقراباذينات — ومفردها أقراباذين (Pharmacopée) — دستور الأدوية (Dozy: Supp. Dict. Ar.) .

(٦) المقصود بهذا الاسم سابور بن سهل النصرانى ، رئيس بيمارستان جنديسابور ، فى عهد الخليفة المقتدى بالله ؛ وكانت وفاة سابور هذا سنة ٢٥٥ هـ ، أى ٨٦٨ م . (ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٩٧ ؛ ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، جـ ١ ، ص ١٦١) .

(٧) الملكى — أو كامل الصّناعة الطبيّة — اسم الكتاب الذى صنفه الطبيب على بن العبّاس المجوسى للملك عضد الدولة بن بويه الديلمى المتوفى سنة ٣٧٢ هـ ، أى ٩٨٢ م ؛ ولم تعرف سنة وفاة هذا الطبيب . (ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطبّاء ، جـ ١ ، ص ٢٣٦ — ٢٣٧) .

(٨) القانون كتاب ألفه ابن سينا (٣٧٥ — ٤٢٨ هـ ، ٩٨٥ — ١٠٣٦ م) فى الأدوية والأمراض . (ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطبّاء ، جـ ٢ ، ص ١) .

(٩) الاسفيداج رماد الرصاص ، وكان يدخل فى عمل المراهم المفيدة فى معالجة الأورام . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٢٥٨ ؛ الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٤٩) .

Marfat.com

والمعاجين بدلا من السكر والعسل النحل . فيحلّفهم المحتسب أنهم لايعملونه ، لأنه يضرّ ، ويحرف الأمزجة (١٢٥) ويفسدها .

ومعرفة غشّه[١] أنه لا بدّ أن يرجع إلى السواد إذا أضيف إلى غيره من الأشربة ، وتظهر فيه رائحة الخلّ إذا مضت عليه مدّة . وأيضاً يطرح [المحتسب] منه شيئاً فى وسط الراحة ، ويقطر عليه[٢] الماء ، ثم يحلّه بأصبعه ، فإن العسل يبيضّ مثل الفانيد[٣] .

وينبغى أن يعتبر [المحتسب] عليهم الأشربة فى رأس كلّ شهر ، فما وجد فيها حامضا لتطاول المدّة عليه ومتغيّراً ، فليس لصاحبه أن يعيده إلى الطبخ ثانياً ، لفساد مزاجها وانحراف طبعها ، سوى شراب الورد [وشراب][٤] البنفسج ، فإن تغيّرهما يكون سريعا ، وردّهما إلى الطبخ يزيدهما قوة و بقاء ونفعاً للمعدة . والسكنجبين[٥] البزورى ، متى كان لونه مائلا إلى السواد فهو مغشوش بعسل القصب المذكور ؛ وكذلك المعاجين ، إذا تغيّرت فى البرانى وحمضت أو نتنت تكون مغشوشة بما ذكرناه . وينبغى للصانع أن يقوّى عقد جميع الأشربة حتى يصير لها قوَام ، وإذا عقد[٦] من العنّاب شراباً قوّاه بكثرته فيه ، لأنه يزاد لطفى[٧] الدم . ومنهم من يعجن عكر الخلّ بدبس[٨] وشادوران ، ثمّ يقرّصه و يبيعه[٩] على أنه عصارة برباريس[١٠] .

---

(١) الضمير عائد على عسل القصب الوارد بالصفحة السابقه

(٢) فى س "عليها" ، وماهنا من ل .

(٣) الفانيد عصارة القصب تطبخ حتى تصير أغلظ وأكثر صلابه من السكر لايبس للعاده ، وكان هذا الفانيد مستعملا للسعال و برد الرحم والأمعاء ، واشتهرت بلاد مكران بخوب إتقان صناعته ، ومنها حمل إلى البلاد الأخرى . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٤٠٥) .

(٤) الإضافة من ل ، هـ .

(٥) فى س "السلنجين" ، وما هنا من س ، ل ، هـ . والسكنجبين شراب يعد من عسل والخل (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٠٤) ، والسكنجبين البزورى هو الشراب الذى يضاف إليه بزور بعض النباتات بعد دقها . (الشيرازى : كتاب الحاوى فى علم الدواوى ، ص ٢٥) .

(٦) فى س "عقدت" .

(٧) فى س "لطفيه" ، وما هنا من ع .

(٨) الدبس عسل البلح . (راجع حاشيه ٧ ، ص ٤٠) ، شادورو ... (راجع حاشية ٦ ، ص ٤٨) .

(٩) فى س "ينفعه" ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٠) البرباريس شجرة شوكية كانت تتخذ عصارتها وحبوبها فى الأدويه . (ابن البيطار : المغنى ، ج ١ ، ص ٥٥ ؛ مجلة المشرق ، سنة ١٩٠٨ ، العدد ١١ ، ص ٥٨٣) .

Marfat.com

الباب العشرون

فى الحسبة على السّمّانين[1]

(٢٥ ب) يعتبر [المحتسب] عليهم المكاييل والموازين والأرطال ، على ما قدّمنا ذكره فى بابه ، ويُنهَون عن خلط البضاعة الرديئة بالجيدة ، إذا اشتروا كلّ واحدة منها على انفرادها بسعر ، وعن خلط عتيق التمر والزبيب بالجديد ، وألاّ يرشّوا الماء على التمر والزبيب ليرطّبه ويزيد[2] فى وزنه ، وألاّ يدهنوا الزبيب بالزيت ، ليصفّى لونه ويحسن منظره[3] . ومنهم من يمزج العسل القصب بالماء الحارّ ، ويرشّه على الرّطب ؛ ومنهم من يغشّ الزيت وقت نفاقه بدهن القرطم[4] ، ومعرفة غشّه [أنه][5] إذا ترك على النار يكون له دخان عظيم يخنق . ومنهم من يخلط الشيرج لوقته ؛ ومنهم من يمزج الزيت الذى قد ترك فيه الجبن فى الخوابى بالزيت[6] الصافى ، ومعرفة غشّه أنه يفقّع[7] فى السراج ؛ وأيضاً يكون زفراً . وأكثرهم يغش الخلّ بالماء ؛ ومعرفة غشّه أنّ الخالص إذا صُبّ منه شىء على الأرض نشّ[8] ، والمشوب بالماء لا ينشّ ؛ وأيضا إذا وُضعت[9] فيه حشيشة الطحلب فإنها تشرب الماء دون الخلّ . وكذلك اللبن المشوب بالماء إذا طرحت فيه هذه الحشيشة فصلت بين الماء واللبن ؛ وأيضا يعرف غشّ اللبن بالحليب[10] بأن يغمس [المحتسب] فيه شعرة ، ثمّ

---

(١) السمانون — ومفرده سمان — بائعو السمن ، وليس فى ذلك ما يدعو إلى تفسير ، إنما الذى يدعو إلى الالتفات هنا أن السمان فى مصر فى العصور الوسطى — كالزيات فى العصور الحديثة — كان يتجر فى كثير من حاجات البيوت ، فضلا عن السمن وغيره من المأكولات السائلة .

(٢) فى س "ويزيده" ، وما هنا من ل .

(٣) فى س "نظره" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٤) القرطم نبات تنمو أوراقه فى طرف الساق ، وكان يسحق ويستخدم مسحوقه لمعالجة بعض الأمراض . (ابن سينا : القانون ، جـ ١ ، ص ٤١٩) .

(٥) الإضافة من ل فقط .

(٦) عبارة س هى "فى خوابى الزيت الصافى" . والتصويب من هـ .

(٧) فى س "يفع" ؛ وما هنا من ل ، هـ ، والمقصود أن الزيت المغشوش يفرقع فى اللهب . (القاموس المحيط) .

(٨) معنى نشّ هنا ، سمع له صوت عند صبه . (لسان العرب) .

(٩) فى س "وقع" ، وما هنا من ل .

(١٠) الحليب من اللبن ما كان طبيعيا لا يخالطه شىء من الحموضة والحرافة والملوحة ، بل يكون فيه حلاوة يسيرة ورائحة طيبة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٤ ، ص ٩٣) .

Marfat.com

يخرجها ، فإن لم يعلق (٢٦ ا) عليها شيء من اللبن يكون مغشوشاً بالماء ، وإن علق اللبن وتكوكب[١] كان خالصاً .

ويعتبر [المحتسب] عليهم المخلّل على اختلاف أجناسه — إذا طرح عليه الكرج[٢] — فكلما كان مجسُّه يابساً يابسا قويًّا أعيد إلى الخلّ الثقيف[٣] ، وكلما لان مجسّه رُمى به ، فإنه قد فسد . ومتى حمضت عندهم الكوامخ يأمر [المحتسب] بإراقتها خارج البلد ، فإنها لا تصلح بعد حمضها . وكلما تغيَّر عندهم — أو فسد ودوَّد — [شيء] من الجبن المكسود فى الخوابى[٤] والشحوم والأدهان ، فلا يجوز لهم بيعه لما فيه من الضرر بالناس : وكذلك الكبر[٥] إذا دوِّد فى خوابيه . وينبغى أن يمنعهم [المحتسب] من عمل المْرى[٦] المطبوخ على النار ، فإنه يورث الجذام . ومنهم من يعمل مرْياً[٧] يبيعه من يومه ، وهو أن يأخذ ربّ الخرنوب أو عسل القصب والكمّون والكراويا والسماق ، ويلتّ الجميع بدقيق الشعير ؛ وهذا أيضاً كثير المضرّة ، فيمنعهم [المحتسب] من عمله . وقد يخاطون الأبازير بعضها ببعض ؛ ومنهم من يخلط الكراويا ببزور حشيشة يقال لها عين الحيَّة ، تشبه الكراويا فى اللون ، إلا أن حبها أكبر قليلا ، ولا رائحة لها ؛ فيعتبر [المحتسب] ذلك عليهم . وقد يغشّون الدبس البعلبكى (٢٦ ب) بدقيق الحوارى[٨] والكدان[٩] : ومعرفة غشّه أنه إذا جُعل منه شيء فى الماء رسب الحوارى فى أسفل الإناء ، ورمى للماء رغوة . وأكثرهم يمزجون العسل النحل بالماء ، وعلامة غشّه أنه يبقى فى زمن الشتاء محبّباً كالسميذ ، وفى زمن الصيف يكون مائعًا رقيقًا . ومنهم من يدقّ قشور الرمان ويغش

---

(١) فى س "تكركب" ، وما هنا من ل . (راجع حاشية ٣ ، ص ٤٩) .

(٢) الكرج فى الفارسية القطعة من الطبيخ (Steingass. Pers. Eng. Dict.) ، وفى لغة توصف الأشياء التى تفسد وتعلوها خضرة بأنها مكرّجة (لسان العرب) ؛ وربما كان المقصود هنا ما فسد من قشر البطيخ المخلل .

(٣) المقصود بذلك الخل الشديد الحموضة . (أنظر ما سبق ، ص ٤٩ ، حاشية ٤) .

(٤) عبارة س "من الجبن فى الحوابى المكسورة" ، وما هنا من ل . وهو يشير إلى تعفن الجبن و

(٥) الكبر نبات شوكى (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١٢ ، ص ١٥٧) ، وهو ما زال يباع بالأسواق فى مصر حتى الوقت الحاضر .

(٦) المرى نوع من الكامخ يؤدم به ، ويعد إما من السمك المالح واللحوم المملحة ، وإما من حب الشعير أو الحنطة المحروقة . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١١ ، ص ٤٧ ، حاشية ٦) .

(٧) فى س "ريا" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٨) فى س "الحرارة" ، وما هنا من ل ، والحوارى دقيق لب الحنطة . (أبى المنصور الجواليقى : المعرب ، ص ١٤٤) .

(٩) الكدّان نوع من الحمص ، يؤخذ من القرية الصالحة للتماسيح . (Steingass. Pers. Eng. Dict.)

Marfat.com

بهـا الـكركم ؛ [وقد يغشون الحنا بالرّمل والخطمى[١] ، ومعرفة غشّه ظاهرة][٢] . وقد يغشّون الزّفت برماد القصب أو بالرمل ، وكذلك يغشّون القار .

فصـــل

وينبغى أن تكون بضائعهم مصونةً فى البرانى والقطارميز[٣] ، لئلاّ يصل إليها شىء من الذباب وهوامّ الأرض ، أو يقع عليها شىء من التراب والغبار ونحو ذلك ؛ وإن وضعوها فى قفاف الخوص فلا بأس بها إذا كانت مغطاة بالميازر[٤] ؛ وتكون المذبّة فى يده[٥] ، يذبّ عن البضاعة بها الذباب . ويأمرهم [المحتسب] بنظافة أثوابهم ، ويأمرهم بغسل مغارفهم وآنيتهم وأيديهم ، ومسح موازينهم ومكاييلهم على ما ذكرناه . ويتفقد[٦] [المحتسب أصحاب] الحوانيت المنفردة فى [الحارات و][٧] الدروب الخارجة عن الأسواق ، ويعتبر عليهم بضائعهم وموازينهم فى كلّ أسبوع ، على حين غفلة منهم ، فإن أكثرهم يدلّس بما ذكرناه[٨] .

---

(١) الخطمى — أو الغاسول — صنف من الملوخية البرية ، له ورق مستدير ، وجذوره وبذوره لها فوائد طبية . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ٩٣ — ٩٤) .

(٢) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٣) القطارميز — ومفردها قطرميز — وعاء من الفخار قصير العنق واسع الفوهة : (Dozy Supp. Dict. Ar.)

(٤) الميازر — ومفردها مئزر — رداء قصير يستر الجسم من السرة إلى أسفل : (Dozy Dict. Vêts) ، والمقصود بالمئزر هنا الغطاء .

(٥) الضمير عائد على البائع المفهوم من السياق .

(٦) فى س "يتعاهد" ، وما هنا من ع .

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .

(٨) فى س " ذكرنا " ، وما هنا من هـ .

Marfat.com

(١٢٧) الباب الحادى والعشرون

فى الحسبة على البَزّازين[١]

وينبغى ألاَ يتّجر فى البَزّ إلا من عرف أحكام البيع وعقود المعاملات . وما يحلّ له منها وما يحرّم عليه ، وإلا وقع فى الشبهات وارتكب المحظورات . وقد قال عمر بن الخطاب رضى الله عنه : "لايتّجر فى سوقنا إلا من تفقّه فى دينه ، وإلاّ أكل الربا ، شاء أو أبى" . وقد رأيتُ فى هذا الزمان أكثر باعة البَزِّ فى الأسواق يفعلون فى بياعاتهم مالايحلّ عمله ، مما سنذكره إن شاء الله [تعالى][٢] . فمن ذلك النَّجَش ، وهو أن يزيد [الرجل] فى ثمن السلعة ، ولايريد الشراء . ليغرّ غيره ، وهذا حرام ؛ لأن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع النجش . روى أبو هريرة رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم قال : " لا تناجشوا ولا تباغضوا ، ولا تحاسدوا ولا تدابروا ، وكونوا عباد الله إخواناً " . ولايزيد فى السلعة أكثر مما تساوى ، ليغرّ بها الناس فيكون حرامًا . ومن ذلك البيع على بيع أخيه . وهو أن يشترى الرجل سلعة بثمن معلوم بشرط الخيار[٣] ، فيقول له رجل[٤] آخر : "ردّها وأنا أبيعك خيراً منها بهذا الثمن ، أو مثلها بدون هذا الثمن" : فهذا الفعل أيضاً حرام ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم قال: "لايبيع الرجل على (٢٧ ـ) بيع أخيه ، ولايخطب على خطبة أخيه" . ومنهم من يسوم على سوم أخيه ، وهو أن يشترى سلعة من رجل ، فيقول له رجل آخر : "أنا أعطيك أجود منها بهذا الثمن ، أو مثلها بدون هذا الثمن ، ثم يعرض عليه السلعة فيراها المشترى : وهذا [أيضا] حرام ، لقوله[٥] صلى الله عليه وسلم : " لايسوم الرجل على سوم أخيه" . ومنهم من يقول

---

(١) البزّازون — والمفرد بزّاز — هم بائعو الثياب . (الصعيدى : الإفصاح ، ج ٢ ص ٦٨٤) .

(٢) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٣) الخيار اصطلاح فقهى يستعمل فى البيع . وله ثلاث حالات . وهى إتمام البيع فورا ، أو البيع خلال ثلاثة أيام تبدأ من يوم عقد الصفقة ، أو البيع بشرط أن يلتزم البائع قبول السلعة إذ ظهر فيها عيب . (السرخسى : المبسوط ، ج ١٣ ، ص ٣٨) . وتوجد كثير من هذه الاصطلاحات الفقهية هنا فيما يلى ، وقد عنى المؤلف بشرحها فى مواضعها ، وليس ثمت حاجة إلى التعليق عليها إلا إذا كان للتعليق أهمية خاصة .

(٤) فى س "لرجل" ، وما هنا من ل . م .

(٥) فى س "لقول" ، وما هنا من ع . ل . م .

Marfat.com

للمشترى : "بعتك هذا الثوب مثل ما باع به فلان ثوبه ، أو بعتك هذه السلعة برقمها" . ومنهم من يقول للتاجر : "بعتك هذا الثوب على أن تبيعنى ثوبك ، أو بعتك هذا الثوب بعشرة [دراهم][1] نقداً أو بعشرين نسيئة" . ومنهم من يبيع السلعة إلى أجل مجهول ، أو يبيعها[2] على شرط مستقبل مجهول ، وهو أن يقول : "بعتك هذا الثوب إلى قدوم الحاج ، أو إلى دِراس الغلّة ، أو على عطاء السلطان" ، وما أشبه ذلك . [ومنهم من يشترى سلعة من تاجر مثله][3] ، ثم يبيعها لرجل آخر قبل القبض — ؛ فجميع ذلك حرام ، لا يجوز لهم فعله ، لأن النبىّ صلى الله عليه وسلم نهى عنه . ولا يجوز بيع الملامسة ، [وهو أن يقول البائع للمشترى : "إذا لمست الثوب بيدك ولم تشتره لزمك البيع" . ولا يجوز بيع المنابذة][4] ، وهو أن يقول [البائع للمشترى]: "بعتك هذا الثوب الذى معى [بالثوب][5] الذى معك" ، فإذا نبذ كلّ واحد منهما[6] ثوبه إلى الآخر فقد وجب البيع . ولا [يجوز][7] بيع (١٢٨) الحصاة ، وهو أن يقول [البائع للمشترى] : "بعتك ما تقع عليه الحصاة من أرض أو ثوب" ، لما روى أبو سعيد الخدرى[8] رضى الله عنه أن النبى صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الملامسة والمنابذة والحصاة ، وأراد به ما ذكرناه .

فصـــل ء

ويعتبر [المحتسب] عليهم صدق القول فى أخبار الشراء ، ومقدار رأس المال فى بيع المرابحة[9] ، فإن أكثرهم يفعلون مالا يجوز . فمن ذلك أنّ أحدهم يشترى سلعة بثمن معلوم إلى أجل معلوم ، ثم يخبر برأس[10] المال فى بيع المرابحة ، وهذا لايجوز ، لأن الأجل يقابله[11]

(١) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .
(٢) فى س "بسلعة" ، وما هنا من ع بعد التصويب لغويًا .
(٣) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .
(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .
(٥) الإضافة من ل ، هـ فقط .
(٦) فى س "منهم" ، وما هنا من س ، م ، ع ، ل .
(٧) الإضافة من ل فقط . (٨) راجع حاشية ٥ ، ص ١٥ .
(٩) المرابحة فى مصطلح الفقهاء بيع السلعة بربح معروف للمشترى ، فيدفعه راضيا فوق الثمن الأصلى . (ابن الحاج : المدخل ، ج ٤ ، ص ٣١) .
(١٠) فى س "راس" ، وما هنا من س ، م ، ل ، هـ . ورأس المال هنا هو الثمن الأصلى للسلعة المعروضة للبيع .
(١١) فى س "مقابله" ، وما هنا من س ، ل ، هـ .

Marfat.com

قسط من الثمن . ومنهم من يشترى سلعة بثمن معلوم ، فإذا انعقد العقد ، وطلب البائع الثمن ، نقصه[١][المشترى] منه شيئا ، وهذا لايجوز بعد تمام العقد . ومنهم من يشترى سلعة بثمن معلوم ، فإذا وجد بها عيبا ، ورجع بالأرْش[٢] على بائعها ، يخبر برأس مالها الذى اشتراها به أولا من غير أرش . ومنهم من يواطئ جاره أو غلامه ، فيبيعه ثوبا بعشرة دراهم مثلاً ، ثم يشتريه منه بخمسة عشر درهما ، ليخبر بها فى بيع المرابحة ، ويقول اشتريته بخمسة عشر درهما ؛ وجميع ذلك حرام لايجوز . فإذا اشترى[التاجر] ثوباً بعشرة [دراهم[٣]] ، ثم قصّره بدرهم ، [وطرّزه بدرهم[٤]] ، ورفاه بدرهم ، فإنه لا (٢٨ ب) يقول اشتريته بثلاثة عشر درهما ، لأنه يكون كاذبا ، بل يقول قام علىّ بثلاثة عشر درهما ، [أو هو علىّ بثلاثة عشر درهما . وإن كان هو الذى قصّره وطرّزه ورفاه بنفسه ، فإنه لا يقول قام علىّ بثلاثة عشر درهما ، لأن عمل الإنسان لا يقوّم عليه ، ولا يقول رأسُ ماله ثلاثة عشر درهما[٥]] ، لأنه[٦] يكون كاذبًا ، بل يقول اشتريتُه بعشرة [دراهم[٧]] ، وعملتُ فيه عملا يساوى ثلاثة [دراهم[٨]] . فعلى المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما ذكرناه ، وينهاهم عن فعل ذلك ، ويتفقدّ سوازينهم وأذرعتهم ؛ ويمنعهم من شركة المنادى والدلاّل[٩] ، ويراعى حسن معاملتهم مع المشترين وجلاّبى[١٠] البضائع ، وصدق القول فى جميع الأحوال .

---

(١) فى س "فقبض" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٢) الأرش فى اللغة الدية والخدش ، والمقصود هنا التعويض يدفعه البائع عن العيب الذى قد يوجد فى السلعة بعد بيعها . (القاموس المحيط ؛ ابن رشد : بداية المجتهد ونهاية المقتصد ، حـ ٢ ، ص ١٥١) .

(٣) الإضافة من ل .

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى هـ فقط .

(٥) الإضافة من ل ، هـ ، ص .

(٦) فى س "بل انه" ، وما هنا من هـ .

(٧،٨) الإضافة من ل ، هـ ، ص ، م .

(٩) يقابل هذه الفقرة فى ص ، م عبارات تختلف عما فى المتن هنا حتى نهاية الفصل ، ونصها : "ويراعى [المحتسب] الدلالين ، فإن فيهم من ينادى على السلعة حتى تنتهى [المناداة] ، ويشتريها هو لنفسه ، ويقول للتاجر ما رضى صاحبها ببيعها . ومن الدلالين من لا يبيع التاجر سلعة إلا أن يُجعل له شىء عنده ، ومنهم من يزيد فى السلعة من عنده . وتدليسهم كثير ، فليراعيهم [المحتسب] ولا يهمل أمرهم ، فإنهم قليلو الدين . قال بعضهم إبليس علمهم الكذب ، وزادوا على الكذب الأيمان الحانثة ، والله أعلم" .

(١٠) فى س "جلابين" .

Marfat.com

الباب الثانى والعشرون

فى الحسبة على الدَّلَّالين[1] والمنادين

ينبغى أن يكونوا أخياراً ثقاة ، من أهل الدين والأمانة وصدق القول ، لأنهم يتسلّمون بضائع الناس ، ويقلّدونهم الأمانة فى بيعها . ولا ينبغى لأحد منهم أن يزيد فى السلعة من نفسه ، ولا يكون شريكا للبزّاز ، [ولا يشتريها لنفسه][2] ، ولا يقبض ثمن السلعة من غير أن يوكّله صاحبها فى القبض . ومنهم من يعمد إلى صناع البزّ والحاكة ، ويعطيهم ذهباً على سبيل القرض ، ويشترط عليهم ألا يبيع لهم شيئاً من متاعهم إلا هو ؛ وهذا حرام ، لأنه قرضٌ جرَّ منفعة . ومنهم من يشترى السلعة لنفسه ، ويُوهِم صاحبها أن بعض الناس اشتراها (١٢٩) منه ، ويواطئ غيره على شرائها[3] منه . ومنهم من تكون السلعة له ، فينادى عليها ويزيد في ثمنها [من][4] عنده ، ويوهم الناس أنها لبعض التجار . ومنهم من يكون بينه وبين البزّاز شرط ومواطأة على شىء معلوم من الأجرة ، فإذا قدم إلى البزّاز تاجر ومعه متاع ، فإن البزّاز يستدعى ذلك المنادى لبيع[5] المتاع ، فإذا فرغ البيع وأخذ الأجرة ، أعطى البزّاز ما كان شرطه له وواطأه عليه ؛ وهذا حرام على البزّاز فعله . ومتى علم المنادى [أن][6] فى السلعة عيباً ، وجب عليه أن يُعلم المشترى [به][7] ، ويُوقفه عليه. وعلى المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما قلناه ، ويتفقّد أحوالهم فى ذلك .

---

(١) الدَّلّالون جمع دلاّل ، وهو الشخص الذى يتوسّط بين البائع والمشترى ، وليس فى ذلك ما يدعو إلى شرح ؛ غير أن الذى يدعو إلى الالتفات هنا أن المؤلف أفرد لهذه الفئة - ومعها فئة المنادين — باباً خاصا ، مما يساعد على تصوير المعاملات التجارية بالبلاد الإسلامية فى العصور الوسطى .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

(٣) فى س "شراها" ، وما هنا من ص ، ل .

(٤) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٥) فى س "لمبيع" ، وماهنا من ع .

(٦) الإضافة من ص ، م فقط .

(٧) الإضافة من ع فقط .

Marfat.com

الباب الثالث والعشرون
فى الحسبة على الحاكة[١]

[يجب على المحتسب أن][٢] يأمرهم بجودة عمل الشِقَّة[٣] وصفاقتها ، ونهاية طولها المتعارف به ، وعرضها ودقّة غزلها ، وتنقيتها من القشرة السوداء بالحجر الأسود الخشن . ويمنعهم من نثر الدقيق والجبصين المشوىّ عليها فى وقت نسجها ، فإنه يستر وحاشتها[٤] ، فتبين كأنها صفيقة الرقعة ، وهذا تدليس على الناس . وإذا نسج أحدهم ثوبا من الهدّاب[٥] والجدّاد[٦] المعقود ، فإنه يبيعه مفردا عن الثياب ، وإلا كان (٢٩ ب) تدليسا . ومنهم من ينسج وجه الشقّة من الغزل الطيّب المصطحب[٧] ، ثم ينسج باقيها من الغزل الغليظ المعقّد من الهدّاب ؛ فيراعيهم العريف ، ويعتبر عليهم ذلك . وإذا أخذ أحدهم غزلا لإنسان لينسجه له ثوباً ، فليأخذه بالوزن ؛ فإذا نسجه ثوبا غسله ، ثم دفعه إلى صاحبه بالوزن ، ليكون أنفى للتهمة عنه ؛ فإذا ادّعى صاحب الغزل أن الحائك أبدل غزله ، عرضه المحتسب على العريف ، فإن رجعا إلى قوله [كان بها][٨] ، وإلا حملهما إلى [حكم][٩] الشرع . ومنهم من يكون [له][١٠] على باب حانوته حرن[١١] [من حجر][١٢] عرك شِقَّته فيه[١٣] ، فإذا

---

(١) الحاكة جمع حائك ، وهو الذى ينسج الغزل قماشا . (لسان العرب) .
(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى س . م فقط .
(٣) الشقة قطعة من النسيج ، وخاصة نسيج الكتان . وتطلق أيضا على صنف الثوب . (لسان العرب ؛ Dozy . Supp. Dict. Ar.)
(٤) فى س "حاوشتها" . وما هنا من س . م . ع . هـ .
(٥) الهدّاب طرف الثوب . (لسان العرب) .
(٦) الجدّاد معرب اللفظ الفارسى كداد . وهو الخيوط المعقدة والخلقان من الثياب . (لسان العرب ؛ Steingass : Pers. Eng. Dict.) .
(٧) المصطحب هنا الغزل الخالى من العقد . (لسان العرب) .
(٨) أضيف ما بين الحاصرتين ليستقيم المعنى .
(٩) الإضافة من هـ فقط .
(١٠) الإضافة من س . م . ع .
(١١) الجرن فى اللغة حجر منقور يصب فيه الماء فيتوضأ منه . والراجح من السياق أنه كان يستعمل لأغراض أخرى . (لسان العرب) .
(١٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ع ، ل ، هـ ، م .
(١٣) فى س "فيها" ، وما هنا من ل ، م .

Marfat.com

انصرف جاءت الكلاب وولغت[1] فيه ؛ فيكلّفهم المحتسب أن يجعلوا لها أغطية من الخشب ، أو يغسلوها كل يوم سبع مرات إحداهن بالتراب ، عند الحاجة إليها . وينبغى أن يمنعهم من أن يمتدّ اشقاتهم[2] فى طرقات المسلمين ، لأنها تضرّ[3] بالمارّة ؛ [ويمنعهم أيضا من[4] أن] يلقوا الطعام الذى فيها [من دقيق[5] ونحوه] تحت أقدام المسلمين ، والله أعلم .

---

(١) فى س "لعقتها" ، وما هنا من س ، م ، ع ، ل .
(٢) فى س "سعياتهم" ، وما هنا من م .
(٣) فى س "ليلا يضروا" ، وما هنا من ع .
(٤) فى س وسائر النسخ " وايضا" ، وقد أضيف ما بين الحاصرتين لتوضيح المعنى .
(٥) أضيف ما بين الحاصرتين لتوضيح المعنى المراد بلفظ الطعام .

Marfat.com

الباب الرابع والعشرون

فى الحسبة على الخيّاطين

يُؤمرون بجودة التفصيل ، وحسن فتح الجيب ، وسعة التَّخاريص[١] ، واعتدال الكُمّين والأطراف ، واستواء الذيل . والأجود أن تكون الخياطة درزاً[٢] (١٣٠) لا شلاًّ[٣] ، والإبرة دقيقة[٤] ، والخيط فى[٥] الخرم قصيراً ، لأنه إذا طال انسلخ وانتقض فتله فيضعف ، وأيضاً كلما نتر[٦] [الخيّاط] ضعف . وينبغى أن لا يفصل [الخياط] لأحد ثوباً له قيمة حتى يقدّره ، ثمّ يقطعه بعد ذلك ، فإن كان ثوباً له قيمة كالحرير والدّيباج ، فلا يأخذه إلا بعد أن يزنه ، فإذا خاطه ردَّه إلى صاحبه بذلك الوزن . ويعتبر [المحتسب] عليهم ما يسرقونه من أمتعة الناس ، فمنهم من إذا خاط ثوبا حريراً ونحوه حشاه[٧] وقت كفّه رملاً وأشراساً[٨] ، ويسرق بقدره من الثوب إذا كان موزوناً عليه . ويمنعهم أن يماطلوا الناس بخياطة أمتعتهم ، باستضرارهم بالتردّد إليهم ، وحبس الأمتعة عنهم . ولا يتكلّفون للناس عملا أكثر من الأسبوع ، إلا أن يشرطوا لصاحبه أكثر من ذلك ، ولا يتعدّون الشرط . وينبغى أن يُحلِّف [المحتسب] الرفائين أن لا يرفوا لأحد من القصّارين[٩] أو الدقاقين ثوباً مخروقاً[١٠] ، إلا بحضرة صاحبه .

---

(١) فى س "التخاريس" ، وما هنا من ل . والتخاريص جمع تخريص ، وهو بنيقة الثوب ، أى ما يرد فى عرض الثوب تحت كمّيه . (المخصص ، ج ٤ ، ص ٨٥ ؛ الجواليقى : المعرب ، ص ٨٧ ، حاشية ١) .

(٢) الدرز الخياطة الدقيقة. (تاج العروس) .

(٣) الشّلّ الخياطة الخفيفة الواسعة . (المخصص ، ج ٤ ، ص ٨٩) .

(٤) فى س "رقيقة" ، وما هنا من ل ، ه ، ص ، م .

(٥) فى س "على" ، وما هنا من ص ، م .

(٦) فى س " نثر " ، وما هنا من ل ، ه ، ومعنى نتر هنا جذب . (أقرب الموارد) .

(٧) فى س "احشا" ، وما هنا من ل .

(٨) الأشراس — ومفردها شريس — نبات ذو ألياف ، وتطحن أصوله ثم تغمر فى الماء ، فتستحيل مادة لزجة تستخدم فى مثل الوارد بالمتن ، أو فى تجليد الكتب . (ابن البيطار : المفردات ، ج ١ ، ص ٣٨) .

(٩) القصّارون — والمفرد قصّار — هم الذين يقومون بدق القماش لتحويره وتلميعه . (لسان العرب).

(١٠) فى س "مخرقاً" ، وما هنا من م ، وهو الصواب لغويا .

Marfat.com

ولاينقل المطرِّز أوالرقَّام رقم ثوب إلى ثوب يحضره إليه القصَّار أو الدّقاق ، فكثير منهم يفعلون ذلك بثياب الناس . وأما صنَّاع القلانس[١] ، فيأمرهم[المحتسب] بعملها من (٣٠ ب) الخرق الجديدة وخيوط الإبريسم[٢] والكتان المصبوغ ؛ ولا يعملونها[٣] من الخرق البالية المصبوغة ، ويُقوّونها بالأشراس والنّشا[٤] ، فهذا تدليس ، فيمنعهم من فعله وعمله .

---

(١) الفلنسوة — والقلنسية أيضا — مايلف على الرأس تكويرا مثل العمامة. (Dozy: Dict. Vêts.) . وقد اختلف ما ورد فى ص ، م عن الوارد بالمتن هنا ، ونصه مصححا : " ويجب على المحتسب أن يحلف الخياطين ألا يأخذوا بطانة شخص يعملونها لآخر ، وألا يمكن خيَّاطاً من القعاد فى دكان إلا بعد أن يقيم له ضامناً ، لئلا يأخذ ثياب الناس وينسحب . وكذلك الحاكة والقصَّارون والرَّفاءون ، فكثير عمل ذلك وأخذ متاع الناس وهرب . وأما صناع الأقباع والطواق الصوف وغيرها ، فلا يمكنهم أن يعملوها إلا جديدة ، ولا يعملوها من الخرق البالية المصبوغة المقوّاة بالنشا والأشراس ، فهذا تدليس ، يمنعهم من فعله وعمله ، والله أعلم " .

(٢) الإبريسم نوع من الحرير . (المخصص ، ج ٤ ، ص ٦٩) .

(٣) فى س "ولا يعملوها" ، وما هنا من هـ .

(٤) فى س "الحشراقة" . وفى ل ، هـ "السراقة" ، وما هنا من ص ، م . (انظر ص ٧٠ ، حاشية ٤) .

Marfat.com

الباب الخامس والعشرون

فى الحسبة على القطّانين[١]

لا يخلطون جديد القطن بقديمه ، ولا أحمره بأبيضه . وينبغى أن يُندف القطن ندفاً مكرّراً ، حتى تطير منه القشرة السوداء والحبّ المكسور[٢] ، لأنه إذا بقى فيه الحبّ ظهر فى وزنه ، وإذا طُرح[٣] فى لحاف أو جبّة [أو قَباء][٤] قرضه الفأر . ولا يخلطون الذى فى أسفل البسطة[٥] من الصفايا[٦] ، وما يطير[٧] على الحيطان من القطن الصافى . ومنهم من يندف القطن الردئ الأحمر ويجعله فى أسفل الكُبَّة[٨] ، ثم يعليه بالقطن الأبيض النقىّ ، فلا يظهر إلا عند غزله . وينهاهم [المحتسب] أن يُجلسوا النسوان على أبواب حوانيتهم ، لانتظار فراغ الندف ، [وينهاهم][٩] عن الحديث معهنّ . ولا يضعون القطن بعد ندفه فى المواضع الندية ، فإن ذلك يزيد فى وزنه ، فإذا جفّ نقص ؛ وهذا تدليس يفعله الكلّ : فيمنعهم [المحتسب] من فعله ، والله أعلم .

---

(١) القطانون — ومفرده قطان — وهو الذى يقوم بندف القطن ، ويقابله فى العصر الحاضر المنجّد .

(٢) فى س "المكسر" ، وما هنا من م .

(٣) فى س "طرحت" ، والرسم المثبت بالمتن يصلح العبارة .

(٤) مابين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط . والقباء ثوب يلبس ، ويتمنطق عليه . (أقرب الموارد) .

(٥) البسطة هنا قطعة من الحجر الصلد (Dozy: Supp. Dict. Ar.) يندف عليها القطن ، لتخليصه من القشرة السوداء والحب المكسور ؛ وغيرهما من المواد الواردة هنا بالمتن .

(٦) فى س والنسخ الأخرى "الصفايه" ، وماهنا من تاج العروس ، حيث ورد أن الصفايا جمع صفى ، وهو خالص كل شىء ومختاره .

(٧) فى س "يظهر" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٨) فى س "الكنة" ، وما هنا من ل . والكُبَّة من الغزل ما يخرج من المغزل . (المخصص : جـ ١٢ ، ص ٢٥٩) .

(٩) أضيف مابين الحاصرتين للتوضيح .

Marfat.com

الباب السادس والعشرون

فى الحسبة (١٣١) على الكتّانين

أجود الكتان[١] المصرى الجيزى ، وأجوده الناعم المورق ، وأردؤه القصير الخشن ، الذى ينقصف تحت الصدفة[٢] . فلا يخلطون جيّده برديئه ، ولا الكتان النابلسى بالمصرى . ومنهم من يخلط القنداس[٣] — وهو ما يخرج من السرّاقة[٤] — بالكتان الناعم بعد مشطه ، وجميع ذلك تدليس . ولا يتركون النسوان جلوساً على أبواب حوانيتهم ، كما ذكرنا فى القطّانين ، والله أعلم .

---

(١) الكتان نبات تصنع من خيوط أليافه الملابس ، واشتهرت مصر بزراعته ونسجه من قديم الزمان ، وكان يصدر فى العصور الوسطى من مصر غفلا إلى شمال إفريقية وقبرص والقسطنطينية وإيطاليا وإسبانيا . راجع (Heyd : Op. Cit. II. p. 632) .

(٢) الصدفة هى المحارة التى يمر بها . (لسان العرب) ، ويلاحظ أن هذا اللفظ وارد فى س ، م برسم "المحرة".

(٣) لم يتيسر للناشر أن يجد تعريفاً لهذا اللفظ بالمراجع المتداولة بهذه الحواشى ، ويحتمل أن يكون معرب الكلمة الفارسية كندش ، وهى القطعة من القطن تجهز للغزل . انظر (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٤) السرّاقة ، حسبما ورد فى (Dozy : Supp. Dict. Ar.) آلة من آلات النجّار ، ويبدو أن المقصود بالإشارة هنا ما يخرج من هذه الآلة من النجارة الرفيعة التى يمكن خلطها بالكتان الناعم .

Marfat.com

الباب السابع والعشرون

فى الحسبة على الحريريين

لا يصبغون القَزَّ قبل تبييضه ، لئلا يتغيَّر بعد ذلك ؛ وقد يفعلونه حتى يزيد لهم . ومنهم من يثقِّل الحرير بالنشا المدبَّر[1] ، ومنهم من يثقّـله بالسمن أو الزيت ، ومنهم من يجعل فى ظهره[2] عقداً من غيره . فيعتبر [المحتسب] عليهم جميع ذلك ، والله أعلم .

---

(١) انظر الفهرس .

(٢) فى س وجميع النسخ الأخرى " ظفره " ، وربما كان المثبت بالمتن هنا هو المراد .

Marfat.com

الباب الثامن والعشرون

فى الحسبة على الصبّاغين

أكثر صبّاغى الحرير الأحمر — وغيره من الغزل والثياب — يصبغون فى حوانيتهم بالحنّا عوضاً عن الفوّة[١] ؛ فيخرج الصبغ حسناً مشرقا ، فإذا أصابته الشمس تغيّر لونه ، وزال إشراقه . ومنهم من يدكّن[٢] الثياب بالعفص[٣] والزّاج[٤] ، إذا أراد صبغها كحليا ، ثم يدليها فى الخابية ، فتخرج صافية اللون شديدة السواد (٣١ ب) ، فإذا مضت عليها أقلّ مدّة تغيّر لونها ، ونَفَضَ صبغها . وهذا كلّه تدليس ، فيمنعهم [المحتسب] من فعله . وينبغى أن يكتبوا على ثياب الناس أسماءهم بالحبر ، لئلا يتبدّل منها شىء . وأكثر الصبّاغين والمرندجين[٥] — إذا كان فى أيام المواسم والأعياد ، وغيرها من الأفراح — يغيّرون ثياب الناس ، ويُكْرُونها بالأجرة ، لمن يلبسها فى ذلك اليوم ويتزيّن بها . وهذه خيانة وعدوان ، فيمنعهم [المحتسب] من فعله . ويعتبر عليهم ما يفعلونه ويغشّون به[٦] الصبغ ، ويعرض ذلك على عريفهم ، والله أعلم .

---

(١) الفوة — وتسمى أيضا فوة الصباغين — نبات عروقه حمراء ، وكانت تلك العروق تستخدم فى الصباغة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٣ ، ص ١٦٩ ؛ Heyd : Op. Cit. II. p. 618).

(٢) المعنى هنا أن الصباغ يجعل القماش أو الثوب دا كنا ، أى ضاربا إلى السواد (أقرب الموارد) ، ليستعين بذلك على صبغها كحليا ، كالوارد بالمتن.

(٣) العفص ثمر شجرة يكون أحمر اللون عند نضجه ، فيجفف ويسحق ، وكان يستخدم فى الأصمدة والصباغة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٣ ، ص ١٢٧) .

(٤) انظر ص ٤٥ ، حاشية ٧ .

(٥) فى س والنسخ الأخرى "المرندحين" ، والصواب ما هنا . والمقصود بذلك الاسم الصباغون الذين يصبغون الملابس باللون الأسود ، باستخدام اليرندج ، وهو الزاج (تاج العروس) ؛ وفى العصر الحاضر يطلق لفظ المرندج — عند الصباغين — على الصانع الذى يتولى تنقية الخيط المغزول وصبغه .

(٦) فى س "بها" ، وما هنا من ل ، هـ ، م .

Marfat.com

الباب التاسع والعشرون
فى الحسبة على الأساكفة

لا يُكثرون حشو الخرق [البالية][1] فيما بين البشتيك[2] والبطانة ، ولا بين النعل والظّهارة[3] . ويشدّون حشو الأعقاب ، ولا يشدّون نعلاً قد أحرقتة الدباغة ، ولا فطيراً[4] لم ينضج ، ولا أديماً بهذه الصفة . وينبغى أن يحكموا إبرام[5] الخيط ، ولا يطوّلونه أكثر من ذراع ، لأنه إذا طال أكثر من ذلك انسحج[6] ، فانتقض إبرامه ، وضعف عن الجذب . ولا يخرزون بشعر الخنزير ، بل يجعلون عوضه[7] ليفاً أو شارب الثعلب ، فإنه يقوم مقامه . ولا يمطلون أحداً بمتاعه ، إلا أن يشرطوا لصاحبه إلى يوم معلوم ، فإنّ الناس يتضرّرون بالتردّد إليهم ، ويحبس (١٣٢ ا) الأمتعة عنهم . ولا يعملون الورق واللبد وأشباهه فى أخفاف[8] النسوان ، لكى تَصُرّ عند المشى ، كما يفعله نساء بغداد ، فإنه قبيح ، وشهرة لا تليق للأحرار ؛ فيمنع المحتسب من عمله ولبسه ، والله أعلم .

---

(١) ما بين الحاصرتين وارد فى ع فقط .

(٢) لم يستطع الناشر أن يجد شرحا لهذا اللفظ بالمراجع المتداولة بهذه الحواشى ، غير أن صناع الأحذية والأساكفة يقولون إن المراد بالبشتيك الجزء العلوى من مقدم الحذاء ، ويبدو من سياق العبارة أن هذا المعنى هو المقصود هنا . ويوجد فى اللغة الفارسية لفظة بشت ، ومعناها ظهر . انظر (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٣) الظهارة من الثوب ما علا منه وظهر (تاج العروس) ، وهو هنا — فيما يبدو — الجلد الذى يشد إليه النعل .

(٤) الفطير العجين الذى لم يختمر (لسان العرب) ، والمقصود هنا الجلد الذى لم يتمّ دبغه .

(٥) فى س " ابراد " ، وما هنا وارد بسائر النسخ الأخرى .

(٦) فى س " السمحج "، وما هنا من ل ، والمقصود أن الخيط إذا طال تقصر . (أقرب الموارد) .

(٧) فى س " يجعلون عوضها " ، وما هنا من ل ، ه .

(٨) الأخفاف جمع خف ، وهو حذاء قصير يصنع من الجلد المراكشى الأصفر ، ويلبسه الرجال والنساء على السواء . (Dozy : Dict. Vêts) .

Marfat.com

الباب الثلاثون

فى الحسبة على الصيارف[١]

التعيّش[٢] بالصرف خطر على دينِ متعاطيه ، بل لا بقاء للدين معه إذا كان الصيرفىّ جاهلا بالشريعـة غير عالم بأحكام الرِّبا . فالواجب ألاَّ يتعاطاه [أحد][٣] إلا بعد معرفته بالشرع ، ليتجنّب الوقوع فى المحظور من أبوابه . وعلى المحتسب أن يتفقَّد سوقهم ، ويتجسّس عليهم ، فإن عثر بمن رابى — أوفعل فى الصرف ما لا يجوز فى الشريعة — عزّره وأقامه من السوق . هذا بعد أن يعرّفهم بأصول مسائل الربا ، وأنه [لايجوز لأحدٍ[٤] أن] يبيع الذهب بالذهب ، والفضةبالفضة ، إلا مِثْلا بمِثْل، يداً بيد ؛ فإنْ أخَذَ [الصيرفىّ] زيادةً على المثل أو تفرّقا[٥] قبل القبض كان ذلك حراما . وأما بيع الذهب بالفضة ، فيجوز فيه التفاضل[٦] ، ويُحرّم فيه النسا[٧] والتفرُّق قبل القبض . ولا يجوز بيع الخالص بالمغشوش ، ولا بيع المغشوش بالمغشوش من الذهب والفضة ، كبيع الدنانير المصرية[٨] بالدنانير الصورية[٩] ، أو الصورية

---

(١) يعرّف الفقهاء الصَّرف بأنه عقد بيع السلع أو العملة بعضها ببعض ، بشروط خاصة وردت فى فى كتب الفقه ؛ والصّراف هوالذى يتولى هذه العملية . (لسان العرب ؛ Ency. Isl. Art. Sarf).

(٢) فى س " التميش " ، وجميع النسخ الأخرى أخطأت كذلك فى إيراد هذا اللفظ ، والصواب لغة كالمثبت هنا بالمتن.

(٣) الإضافة من ل ، هـ .

(٤) الإضافة من ل ، هـ ، بعد تعديل العبارة بما يناسب الأسلوب .

(٥) التفرق يقصد به افتراق المشترى عن البائع .

(٦) التفاضل عدم المثلية فى النقود . (ابن رشد : بداية المجتهد ، جـ ٢ ، ص ١٦١) .

(٧) النسا — والنسيا والنسيئة أيضا — الدفع مؤجلا ، وهو عكس الفور.(ابن رشد : بداية المجتهد جـ ٢ ، ص ١٦٠ — ١٦١) .

(٨) الدنانير المصرية هى الدنانير القديمة التى ضربت فى عهد الفاطميين الأوائل ، وقد احتفظت بعيارها على مرّ السنين . (De Bouard : L' Evolution Monétaire de L' Egypte Mediévale p. 448) .

(٩) الدنانير الصـورية هى الدنانير التى استخدمها أهل الشام والعراق فى معاملاتهم منذ أيام الفاطميين ، وكان ضربها بمدينة صور بالشام ، ولذا نسبت إليها . ثم سقطت تلك المدينة فى يد الصليبيين سنة ٥١٨ هـ (١١٢٤ م) ، فلم يبطل ضرب الدنانير الصورية بها إلا بعد وفاة الخليفة الآمر الفاطمى ، على أنها ظلت متداولة بين المسلمين مدة طويلة ، ونقشت صور ملوك على وجوهها . راجع Sauvaire : Op. Cit. Journ. As. 7e Serie, T. XV pp. 471—474)؛ وكذلك القلقشندى : صبح الأعشى ، جـ ٣ ، ص ٤٤١) .

Marfat.com

(٣٢ ب) بالصورية ، أو الدراهم الأحدية[١] بالدراهم القروية[٢] ، لوجود الجهل بمقدارها[٣] وعدم التماثل بينها[٤] . ولا يجوز بيع دينار صحيح بدينار قراضة[٥] لاختلاف قيمتهما ، ولا دينار قاشانى[٦] بدينار سابورى[٧] لاختلاف صفتهما . ولا يجوز بيع دينار وثوب بدينارين . وقد يفعله بعض الصيارف والبزّازين على غير هذا الوجه ، فيعطى[٨] [المشترى] ديناراً ويجعله قرضاً ، ثم يبيعه ثوباً بدينارين ، فيصير له عنده ثلاثة دنانير إلى أجل معلوم ، ويُشْهد عليه بجملتها . وهذا حرام أيضاً ، لا يجوز فعله بهذا الشرط ، لأنه قرض جَرَّ منفعة ؛ ولو أنه لم يقرضه الدينار لما اشترى منه الثوب بدينارين . ومنهم أيضاً من يشترى الدنانير بدراهم فضة ، أو بالقراطيس الإفرنجية[٩] ، ثم يقول للبائع : "أحلْ بها علىّ غريماً لك ، لتبرأ أنت من نقدها ووزنها ، أو استجرَّها من عندى قليلا قليلا" ، فيوافقه على هذا الفعل لفرط جهله ؛ وهـذا

---

(١) لعل المقصود بتلك التسمية الدراهم التى ضربها الحجاج بن يوسف فى العراق ، بأمر من الخليفة عبد الملك بن مروان ، إذ المعروف أنه نقش عليها "قل هو الله أحد" ، ونهى أن يضرب أحد غيرها . (المقريزى : إغاثة الأمة بكشف الغمة ، ص ٥٤) .

(٢) ساد استعمال هذه الدراهم بالسند والملتان من بلاد الهند ، واختلطت بالدراهم القاهرية والقهرية . راجع (Sauvaire : Op. Cit. Journ. As. 7e Série T. 18, pp. 510 — 511 ؛ المقدسى : أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم ، ص ٤٨٢) .

(٣) فى س " بمقدارهما " ، وما هنا من ص ، ع ، هـ .

(٤) فى س " بينهما " ، وما هنا يتطلبه الأسلوب .

(٥) تطلق القراضة على القطع الصغيرة التى تقص من الدينار والدرهم ، وتستخدم فى التجارة . (Dozy : Supp. Dict. Ar. ؛ Sauvaire : Op. Cit. T. 18, pp. 513 — 514.) .

(٦) فى س "قاسانى" ، والنسبة إلى مدينة قاشان بالقرب من أصبهان ، وقد كان بها دار لضرب النقود . راجع (Sauvaire : Op. Cit. T. 18, P. 509) ؛ وكذلك (Lane-Poole

Catalogue of the Collection of Arabic Coins preserved in the Khedivial Lilbrary at Cairo, p. 338).

انظر أيضا (ياقوت : معجم البلدان ، جـ ٧ ، ص ١٣) .

(٧) النسبة إلى مدينة سابور بفارس ، وهى المدينة التى أسسها سابور أحد ملوك الفرس القدماء ، وكان بها دارلضرب النقود . (Lane-Poole : Op. Cit. pp.18 — 19) ؛ ياقوت : معجم البلدان ، جـ ٥ ، ص ٤ — ٥ ؛ ابن الأثير : الكامل ، جـ ٩ ، ص ١٤١ ، ١٦٨) .

(٨) فى س فيعطيه ، وقد حذف الضمير وأثبت الاسم للتوضيح .

(٩) القراطيس الإفرنجية هى العملة من الفضة التى تعامل بها الصليبيون بالشام ؛ إذ القراطيس فى الأصل القضبان من الفضة . (المقريزى: السلوك ، جـ ١ ، ص ١٨٠ ، حاشية ٣) . وقد كثر تداول هذه القراطيس بين المسلمين بالشام ، وكانت تقدر حسب قيمتها من الدينار ، فتارة تزيد قيمتها وتارة تنخفض ، مما جعل التجار يحارون بالشكوى لنور الدين محمود ويطلبون منه أن يضرب الدينار باسمه ، ولكنه رفض إبقاء على الموجود منها عند الناس . (أبو شامة : كتاب الروضتين ، جـ ١ ، ص ١٤) .

Marfat.com

كلّه حرام لا يجوز فعله . فعلى المحتسب أن يعتبر عليهم جميع ما ذكرناه ، وما لم نذكره من هذا الباب. وقد ذكروا أنّ وزن[1] الأربعة مثاقيل إذا فُرِّقت نقصت نقصاً بَيِّناً ، ولهذا كثير [من] الصيارف يكره قبضها لنفسه (١٢١) ، وإذا كان لأحدٍ عليه أكثر من أربعة دنانير فإنه يدفع إليه أربعة ، ويعده بقبض الباقى فى وقت آخر . أما اعتبار موازينهم وصنجهم فقد سبق [ذكره][2] ، والله أعلم .

---

(١) فى س ، "وزنة" ، وما هنا من ل .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ل فقط .

Marfat.com

الباب الحادى والثلاثون

فى الحسبة على الصَّاغة

يجب ألاَّ يبيعوا أوانى الذهب والفضّة والحليّ المصوغة إلا بغير جنسها ، ليحلّ فيها التفاضل ، وإنْ باعها [الصائغ] بجنسها حُرِّم فيه التفاضل والنسا والتفرّق قبل القبض ، بما ذكرناه فى باب الصرف . فإن باع شيئاً من الحلىّ المغشوشة لزمه أن يعرِّف المشترى مقدار مافيها من الغشّ ، ليدخل على بصيرة . وإذا أراد صياغة[1] شىء من الحلىّ لأحد ، فلا يسبكه فى الكور إلا بحضرة صاحبه ، بعد تحقيق وزنه ، فإذا فرغ من سبكه أعاد الوزن . وإنْ احتاج إلى لحامٍ فإنه يزنه قبل إدخاله فيه ، ولا يركِّب شيئاً من الفصوص والجواهر على الخواتم والحلىّ إلا بعد وزنها بحضرة صاحبها . وبالجملة إنّ تدليس الصاغة وغشوشهم خفيّة لا تكاد تعرف ، ولا يصدّهم عن ذلك إلا أمانتهم ودينهم ، فإنهم يعرفون من الجلاوات والأصباغ مالا يعرفه غيرهم . فمنهم من (٣٣ ب) يصبغ الفضة صبغاً لا يفارق الجسد إلا بعد السبك الطويل فى الروباص[2] ، ثم يمزجون بها الذهب للواحد اثنين . فمن ذلك صفة تصفِيره : يُؤخذ ساذنج[3] قد شويت ودهنت على الانفراد ، وراسخت[4] قد شوى بماء المرنج[5] المدبَّر سبع مرّات ، وزاج[6] وزنجفر[7] مشويان بماء العقاب[8] المحلول فى القارورة ،

---

(١) فى س "صناعة" ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(٢) الروباص هو الإناء الذى تصهر فيه المعادن ، لتصبح خالصة من الشوائب . (Dozy : Supp. Dict. Ar.).

(٣) الساذنج — والشاذنج أيضاً — معرب عن الفارسية "شاذنة" ، ويسمى كذلك حجر الدم ، وهو حجر أحمر معتم قابل للصقل ، وله فوائد طبية . (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٤) الراسخت لفظ معرب عن الفارسية ، ويطلق على النحاس المخلوط بالكبريت وقليل من حجر الكحل . (Steingass : Pers. Eng. Dict. ؛ Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) المرنج نوع من العود . (المخصص ، ج ١١ ، ص ١٩٩) .

(٦) انظر ما سبق ، حاشية ٧ ، ص ٤٥ .

(٧) الزنجفر حجر الزئبق ، ويصنع من الكبريت والزئبق معا . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٤٩ ؛ ابن البيطار : المفردات ، ج ٢ ، ص ١٧٠ — ١٧١) .

(٨) العقاب هو نسر البحر ، ويطلق هذا الاسم عند الكيميائيين القدماء على ملح النوشادر ، وهو المقصود هنا . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

Marfat.com

ثم يجمع بين الجميع فى السحق بعد ذلك ، ثم يُشــوى قدحان بماء المرنج المذكور سبع مرّات ، [ثم][1] بماء العقاب المحلول سبع مرّات ، فإنه ينعقد حجراً أحمر مثل الدم ، يلقى منه درهم على عشرة [دراهم][2] قَمَر[3] يردّه شمساً[4] فى عيار ستة عشر ، فإن حُلّ هذا الحجرُ الإكسيرُ[5] الأحمرُ ، ثمّ عُقد صار القمر فى عيار عشرين ، يفرغ منه دنانير تُعمل منه ، ويُعمل منه مصاغاً[6] . ومنهم من يأخذ راسخت يشــويه بمرارة البقر سبعاً ، ثم يضيفه إلى مثله ذهباً مكلّساً بصفرة الــكبريت المستخرجة بالجير والقلى[7] ، ثم يشوى الجميع بماء العقاب المحلول سبعاً ، ثم يدهنه بدهن زعفران الطور سبعاً ، فإنه ينعقد حجراً مثل الأوّل ، [فإنْ حَلّه وعقده صار أبلغ من الأوّل][8] ، يقارب المعدنى[9] ، والمُلْقَى منه قيراط على درهم قمر . وقد يعملون من الطباخات والجلاوات أشياء (١٣٤) يطول شرحها ، ولولا [أنى] أخاف أن يطّلع على هذا السرّ من لا دين له ، لأوضحت[10] منه جملا كثيرة ، لا يهتدى إليها كثير من الصاغة . فيجب على كلّ مسلم مراقبة الله عزّ وجل ، ولا يزغل على المسلمين شيئاً بهذا ولا بغيره . فإنْ عثر المحتسب بأحدٍ يفعل هذا عزّره وأشهره ، كما سبق بيانه فى موضعه . وأما تراب دكاكين الصاغة ورمادها فلا يجوز بيعه إلا بالفلوس ، أو بعَرَض[11] من غير الفلوس[12] ، فإنه لا يخلو من ذهب وفضة يكون فيه ، فيؤدى إلى الربا ، والله أعلم .

---

(١) الإضافة من س ، ل ، م .

(٢) الإضافة من هـ .

(٣ ، ٤) يطلق كيمائيو العرب القمر والشمس على الفضة والذهب . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ص ١٤٧ ؛ Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) الإكسير هو المركب من جسد وروح ، والأجساد مثل الذهب والفضة والحديد وغيرها من المعادن ، والأرواح مثل الــكبريت والزئبق والزرنيخ . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ١٥٠ ، ١٤٧) .

(٦) فى س " مصوغا " ، وما هنا من ع .

(٧) القلى نبات تؤخذ منه مادة ملحية كانت تستخدم فى الصباغة . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٤ ، ص ٣١) .

(٨) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٩) المعدنى فيما يبدو ، وذلك حسبما ورد بالصفحة التالية ، هو المادة المعدنية الحامة .

(١٠) فى س " وضحت " ، وما هنا من س ، ل ، هـ ، غ .

(١١) فى س " بعوض " ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٢) الفلوس — ومفرده فلس — نقد يونانى أثينى قديم ، وهو يساوى سدس الدرهم الأتيكى ، نسبة الى بلدة أتيكا ببلاد اليونان أيضا . وكان وزن الفلس ٧٢ جراما (السكرملى : النقود العربية وعلم النميّات ، ص ٦٧ ، حاشية ٢) ، غير أنه كان يطلق عند المسلمين على النقود النحاسية فقط . (المقريزى : إغاثة الأمة ، ص ٦٦) .

Marfat.com

الباب الثانى والثلاثون

فى الحسبة على النَّحَّاسين والحدَّادين

لا يجوز لهم أن يمزجوا النحاس بالحبق[١] الذى يخرج للصباغة وسبّاكى[٢] الفضة عند السبك ، فإنه يصلّب النحاس ويزيده يبساً ، فإذا أُفرِغ منه طاسة أو هاون انكسر سريعاً مثل الزجاج . وينبغى ألاَّ يمزجوا[٣] النحاس المكسور من الأوانى وغيرها بالنحاس المعدنى الذى [لم][٤] يستعمل ، بل يُسبك كلّ واحد منهما على انفراده ، ويُعمل[٥] منفرداً .

فصـــــل

أما الحدَّادون فلا يضربون سكيناً — ولا مقراضاً ولا مخصفاً[٦] وما أشبه ذلك (٣٤ ب) — من الأرمهان[٧] ، ويبيعونه على أنه فولاذ ، فإنّ ذلك تدليس . ولا يخلطون المسامير الرجيعة[٨] المطُرّقة بالمسامير الجديدة الضرب ، [ولا يعملون إلا الفولاذ المصفى للسكّين والمقصّ والموسى][٩] ، والله أعلم .

---

(١) كذا فى س والنسخ الأخرى ، ولم يستطع الناشر أن يجد لهذا اللفظ شرحاً بالمراجع والمعاجم المتداولة فى هذه الحواشى. ولعله الخبث .

(٢) فى س "سباكين الفضة" .

(٣) فى س "يمزجون" ، وما هنا من م .

(٤) الإضافة من هـ .

(٥) فى س "ويعمله" ، وما هنا من م .

(٦) المخصف هو المخرز الذى تخصف — أى تثقب — به النعال من الجلد ، وغيرها من الأشياء السميكة ، (لسان العرب) .

(٧) فى س "الزمهان" ، وما هنا من ع ، وابن الأخوة (معالم القربة ، ص ١٤٨). والأرمهان لفظ فارسى أصله نرم آهن ، ومعناه الحديد اللّين (soft iron) . انظر (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٨) المقصود بذلك المسامير التى تصنع من مسامير قديمة سبق استعمالها .

(٩) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

Marfat.com

الباب الثالث والثلاثون

فى الحسبة على البياطرة

البيطرة علم جليل سطرته الفلاسفة فى كتبهم ، ووضعوا فيها تصانيف [كثيرة][1] . وهى أصعب علاجاً من أمراض الآدميين ، لأن الدوابّ ليس لها نطق تعبّر به عما تجد من المرض والألم ، وإنما يستدلّ على عللها بالجسّ والنظر ، فيفتقر البيطار إلى حذق[2] وبصيرة بعلل الدوابّ وعلاجها ؛ فلا يتعاطى البيطرة إلا من له دين يصدّه عن التهجّم على الدوابّ بفصد أو قطع أو كىّ ، وما أشبه ذلك بغير مخبرة ، فيؤدى إلى هلاك الدابة أو عطبها .

فصـــل

وينبغى للبيطار أن ينظر [إلى][3] رسغ الدابة ، ويعتبر حافرها قبل تقليمه ، فإن كان أحنف[4] أو مائلا ، نَسَف من الجانب الآخر قدراً يحصل به الاعتدال ، وإن كانت يد الدابة قائمة جعل المسامير المؤخَّرة صغاراً والمقدّمة كباراً ، وإن كانت يدها بالضدّ من ذلك صغّر المقدّمة وكبّر المؤخَّرة . ولا يبالغ [البيطار] فى نسف الحافر فتغمس الدابة ، ولا يرخى (١٣٥) المسامير فيتحرّك النعل ويدخل تحته الحصى والرمل ، فترهص[5] [الدابة][6] ؛ ولا [ينبغى له أن] يشدّها قويًّا[7] على الحافر فتزمن [الدابّة][8] . واعلم أنّ النعال المطرّقة ألزم للحافر ، واللينة أثبت المسامير الصلبة ، والمسامير الدقيقة خير من الغليظة . وإذا احتاجت الدابّة إلى فتح

---

(١) الإضافة من ل .

(٢) فى س "حس" ، وما هنا من ل ، هـ .

(٣) الإضافة من هـ .

(٤) الحنف أن يكون حافر الدابة مائلا إلى الداخل . (القلقشندى: صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٢٨).

(٥) الرَّهصة وجع يصيب حافر الدابة بسبب حجر يدخل بين النعل والحافر ، فلا تطيق الدابّة وضع الحافر كله على الأرض . (كتاب فى البيطرة ، لم يعرف اسم مؤلفه ، وهو موجود بدار الكتب المصرية برقم ٢٠٠ طب ، وصفحاته ليست مرقومة) .

(٦) الإضافة من ص ، م .

(٧) فى س "قوة"، وما هنا من ع ، ل ، هـ .

(٨) الإضافة من ع .

Marfat.com

عرق أخذ [البيطار] المبضع بين إصبعيه ، وجعل نصابه فى راحته ، وأخرج من رأسه مقدار نصف ظفر ، ثمّ فتح العرق تعليقاً[١] إلى فوق بخفّة ورفق . ولا يضرب [البيطار] العرق حتى يجسّـه بإصبعه ، سِيَّما عروق الأوداج ، [فإنّها خطرة لمجاورتها المرىء ، فإن أراد أن يفتح شيئا من عروق الأوداج][٢] خنق الدابّة خنقًا شديدًا ، حتى تبدُر[٣] عروق الأوداج ، فيتمكّن حينئذ مما أراد .

فصـــل

وينبغى أن يكون [البيطار][٤] خبيراً بعلل الدوابّ ، ومعرفة [ما تحتاج إليه][٥] ، وما يحدث فيها من العيوب ، فيرجع النَّاس إليه إذا اختلفوا فى [عيب][٦] الدّابة . وقد ذكر بعض الحكماء فى كتاب البيطرة أن علل الدوابّ ثلثمائة وعشرون علّة ، منها الخنّاق[٧] ، [والخنان[٨] الرطب ، والخنان اليابس ، والجنون][٩] ، وفساد[١٠] الدماغ ، والصُّداع[١١] ، والحمر[١٢] ،

---

(١) المقصود بذلك تعليق العرق إلى أعلا . (القاموس المحيط) .

(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م ، ل ، هـ .

(٣) المقصود بذلك إظهار العروق . (القاموس المحيط) .

(٤) الإضافة من ع .

(٥) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .

(٦) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٧) الخناق ضيق فى البلعوم . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٧) .

(٨) الخنان داء يصيب الدابة ، يَتَسبَّب عنه مسيل القيح من المنخرين ، والدموع من العينين . (ابن الأحنف : كتاب البيطرة ، ص ١٧٣) .

(٩) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م ، ل ، هـ .

(١٠) فساد الدماغ مرض يصيب الدابّة فى رأسها ، وأعراضه تنكيس الرأس وارتعاد الفرائص ، واسترخاء الأذنين ، والسَّهو فلا تستطيع الدابة أن تهتدى لما بين يديها . (كتاب فى البيطرة . فصل فى علل الدواب ، انظر ما سبق ، ص ٨٠ ، حاشية ٥) .م

(١١) الصداع داء يجعل الدابة منكسة الرأس ، وعلى عينيها شبه الغشاوة . (ابن الأحنف : كتاب البيطرة ، ص ١٨٥ — ١٨٦) .

(١٢) الحمر علّة تصيب الدابة فى صدرها ، نتيجة الإفراط والتخمة من أكل الشعير أو شرب الماء عقب العمل . (ابن الأحنف : كتاب البيطرة ، ص ١٣٥ — ١٣٦ ، القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٢٧) .

Marfat.com

والنّفخة[١] ، والورم ، والمرّة الهائجة[٢] ، والدّيبة[٣] ، والخشام[٤] ، ووجع الكبد ، (٣٥ ب) ووجع القلب ، والدود فى البطن ، والمغل[٥] ، والمغس[٦] ، وريح السّوس[٧] ، والقضاع[٨] ، والصّدام[٩] ، والسعال البارد ، والسعال الحار ، وانفجار الدم من الدبر والذّكر ، والبحل[١٠] ، والحلق ، وعسر[١١] البول ، ووجع المفاصل ، والرّهصة[١٢] ، والدّخس[١٣] ، والدّاحس[١٤] ، والنّملة[١٥] ، والنّكب[١٦] ، والخلد[١٧] ، واللّقوة[١٨] ، والماء الحادث فى

---

(١) النفخة مرض من أمراض الدواب ، وأعراضها الامتناع عن البول والروث ، وسرعة الوقوع إلى الأرض ، والتواء الرأس . (كتاب فى البيطرة) .

(٢) المُرّة الهائجة مرض أعراضه اشتباك قوائم الدابة ، وغلظ البول ، وورم الرأس والحلق . (كتاب فى البيطرة) .

(٣) الديبة ورم فى صدر الدابة ، وأعراضها امتناع الدابة عن العلف . (كتاب فى البيطرة) .

(٤) الخشام داء يصيب الدابة فى أنفها ، فتنتن رائحته . (ابن دريد : الجمهرة ، ج ٢ ، ص ٢٢٤) .

(٥) المغل داء يصيب رأس الدابة ، وأعراضه انتفاخ البطن ، ونتن الروث ، وغلظ البول ، والعجز عن السير . (كتاب فى البيطرة) .

(٦) المغس — والمغص أيضا كما فى م — وجع فى أسفل البطن والأمعاء . (لسان العرب) .

(٧) ريح السوس داء يصيب الحيوان فى عجزه ، فيمنعه من الاعتدال . (كتاب فى البيطرة) .

(٨) القضاع داء يحدث فى بطن الحيوان . (المخصص : ج ٥ ، ص ٧٧) .

(٩) الصدام داء يصيب صغار الخيل والبغال والحمير ، وأعراضه التهاب الأنف والخيشوم والحنجرة ، وانتفاخ الغدد اللمفاوية انتفاخا يصعب التنفس ، وقد يختنق الحيوان بسببه . (عسكر بك : مبادىء الطب البيطرى ، ص ١٩٠) .

(١٠) البحل قرحة تصيب ذكر الحيوان . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(١١) فى س " عسار " ، وما هنا من ل .

(١٢) انظر ما سبق ، ص ٨٠ ، حاشية ٥ .

(١٣) فى س " الرحس " ، وما هنا من النويرى (نهاية الأرب ، ج ١٠ ، ص ٣٢) ، حيث ورد أن الدخس ورم حول الحافر . (ابن الأحنف : كتاب البيطرة ، ص ١٥٤) .

(١٤) فى س " الراحس " ، وما هنا من ص ، ل ، هـ ؛ والدحس ورم يحدث عند الحافر . (النويرى : نهاية الأرب ، ج ١١ ، ص ١٠٠ ، حاشية ٣) .

(١٥) النملة شَقّ فى الحافر من ظاهره . (القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٢٨ ؛ ابن الأحنف : كتاب البيطرة ، ص ١٢٥) .

(١٦) النكب داء فى كتف الدابة يجعلها تغمز فى السير . (القاموس المحيط) .

(١٧) الخلد مرض ينقب موضعه من جسم الدابة ، ويسيل منه ماء أصفر ، فإذا كوى وبرأ ، ظهر فى موضع آخر ، وهكذا حتى تنفق الدابة . (القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ٢ ، ص ٢٨ — ٢٩) .

(١٨) اللقوة اعوجاج شفّة الدابة من أكل العلف اليابس . (ابن الأحنف : كتاب البيطرة ، ص ١٩٤) .

Marfat.com

العين ، والمياخونة[1] ، ورخاوة الأذنين ، والضَّرس ، وغير ذلك مما يطول شرحه ، ويفتقر البيطار إلى تحصيل معرفة علاجه ، وسبب حدوث هذه العلل . فمنها ما إذا حدث فى الدّابة صار عيباً دائماً ، ومنها ما لم يصر عيباً دائما ؛ ولولا التطويل لشرحت من ذلك جُمَلًا وتفاصيل . فلا يهمل المحتسب امتحان البيطار بما ذكرناه ، ومراعاة فعله بدوابّ الناس ، والله أعلم .

---

(١) الياخونة — والمالنخوليا أيضا — ضرب من الجنون بين الدواب . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٦) .

Marfat.com

الباب الرابع والثلاثون

فى الحسبة على نَخَّاسى العبيد والدّوابّ

يكون النخَّاس[١] ثقة أمينًا عادلاً ، مشهوراً بالعِفَّة والصِّيانة ، لأنه يتسَلم جوارى[٢] الناس وغلمانهم ، وربما اختلى بهم فى منزله . وينبغى[٣] ألّا يبيع [النخّاس] لأحد (١٣٦) جارية ولا عبدًا حتى يعرف البائع ، أو يأتى بمن يعرفه ، ويكتب اسمه وصفته فى دفتره ، لئلا يكون المبيع حرًّا أو مسروقاً . ومن أراد شراء جارية ، جاز له أن ينظر إلى وجهها وكفَّيها ، فإن طلب استعراضها فى منزله والخلوة بها فلا يُمكِّنهُ النَّخَّاس من ذلك ، إلّا أن يكون عنده نساء فى منزله ، فينظرن[٤] جميع بدنها ؛ ومن أراد شراء غلام ، فله أن ينظر منه إلى ما فوق السُّرَّة ودون الركبة . هذا كلّه قبل عقد البيع ، فأما بعده فله أن ينظر إلى جميع بدن الجارية . ولا يجوز أن يفرّق بين الجارية وولدها قبل سبع سنين ؛ ولا يجوز بيع الجارية أو المملوك إذا كانا مسلمين لأحد من أهل الذمّة ، إلاّ أن يعلم [النخّاس] يقينا أن المملوك ليس بمسلم ؛ ومتى علم [أنّ][٥] بالمبيع عيبًا وجب عليه بيانه للمشترى ، كما ذكرنا فى أوّل الكتاب .

فصل

وينبغى أن يكون [النَّخَّاس] بصيرًا بالعيوب ، خبيرًا بابتداء العلل والأمراض ؛

---

(١) النَّخَّاس بائع الدواب والعبيد . (الصعيدى : فقه اللغة ، ص ٥٧٦) ؛ على أنه لم يكن تاجرا يشترى ويبيع ، بل اقتصر عمله على الدلالة على السلع التى يطلب إليه بيعها ، وقد أوضح المؤلف ذلك بالصفحة التالية .

(٢) فى س " احرار " ، وما هنا بسائر النسخ الأخرى .

(٣) فى س " وربما " ، وما هنا من ل ، هـ ، م .

(٤) فى س وسائر النسخ " فينظرون " ، والمثبت بالمتن هو الصواب لغويا .

(٥) أضيف ما بين الحاصرتين للتوضيح .

Marfat.com

فإذا أراد بيع غلام نظر إلى جميع جسده سوى عورته قبل بيعه ، ويعتبر ذلك لئلّا يكون فيه عيب أو علّة فيخبر به المشترى . فأوّل ما ينظر إلى وجهه ، فإن كان مائل اللّون إلى الصفرة أو الغبرة[١] دلّ ذلك على مرض أو علة فى الكبد أو الطحال أو البواسير[٢] ، (٣٦ ب) بما يطلع عليه من ذلك . وينبغى [للدلاّل][٣] ألّا يبيع دابة حتى يعرف البائع أو يأتى بمن يعرفه ، ويكتب اسمه فى دفتره كما قلنا أولا ، لئلا تكون الدابة معيبة أو مسروقة ، [والله أعلم][٤] .

(١) فى س " الغير " ، وما هنا من ل ، م . والغبرة الكدرة ، أو لونه . (قاموس المحيط) .
(٢) فى س " بواسير " ، وما هنا من س ، م .
(٣) الإضافة من م فقط ، بعد تغيير اللفظ من صيغة الجمع إلى صيغة المفرد المعرف بأل .
(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م ، ل فقط ، وهو يتفق مع ما جاء فى أول هذا الأبواب .

Marfat.com

الباب الخامس والثلاثون

فى الحسبة على الحمّامات[١] وَقَوَمتها

قد ذكرنا فى هذا الباب — وفى الذى قبله — أشياء ليست من قبيل[٢] الحسبة ، وإنما ذكرناها لعموم الانتفاع بمعرفتها ، وهى لائقة بهذا المكان . ولعمرى إن الحكمة ضالّة كلّ حكيم ، والفائدة[٣] حسنة حيث وُجدت . قال بعض الحكماء : خير الحمّامات ما قدُم بناؤه ، واتّسع هواؤه ، وعذب ماؤه ، وقَدّر الأتّان وقوده بقدر مزاج من أراد وروده . واعلم أن الفعل الطبيعى [للحمام هو][٤] التسخين بهوائه ، والترطيب بمائه ؛ فالبيت الأول مبرِّد مرطِّب ، والبيت الثانى مسخِّن مرخٍ[٥] ، والبيت الثالث مسخن مجفّف . والحمام يشتمل على منافع ومضارّ ، فأما منافعها فتوسيع المسامّ واستفراغ الفضلات ، [وهى][٦] تحلّل الرياح ، وتحبس الطّبع إذا كانت سهولته عن هيْضة[٧] ، وتُنظِّف الوسخ والعرق ، وتُذْهِب الحكّة والجرب [والإعياء][٨] ، وترطّب البدن ، وتُجوّد الهضم ، وتُنضج النزلات[٩] والزكام ، وتنفع من حمّى[١٠] يوم ، ومن جمّى الدّق[١١] والرّبع[١٢] بعد نضج خُلطها . وأما مضارّها (١٣٧) فإنها تُرْخى الجسد ، وتُضْعف الحرارة عند طول المُقام فيها ، وتُسقط شهوة الطّعام ، وتُضعف

---

(١) استعمل لفظ الحمام فى هذا الباب بصيغتى التذكير والتأنيث ، وكلاهما صحيح .

(٢) فى س " قبله " ، وما هنا من ص ، ل .

(٣) فى س " المفايدة " ، وما هنا من ص ، ل ، هـ .

(٤) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

(٥) فى س " مرخى " ، وما هنا من ل .

(٦) الإضافة يتطلبها الأسلوب .

(٧) الهيضة مغص وكرب يحدث بعدهما قىء . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٧) .

(٨) الإضافة من ص ، هـ .

(٩) فى س " التركات " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .

(١٠) المقصود بذلك الحمى العارضة التى تزول فى يوم واحد ، وقلما تجاوز ثلاثة أيام ؛ وأعراضها قشعريرة ونخس ، وعدم الاستمرار مدة طويلة . (ابن سينا : القانون ، ج ٣ ، ص ٦) .

(١١) أعراض هذه الحمى أنها تدوم أياما كثيرة ، ولكنها لا تكون قوية الحرارة ، وينتهى الإنسان إلى ذبول وضنى . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٩) .

(١٢) هذه الحمى تأتى يوما ثم تذهب يومين ، ثم تعود فى اليوم الرابع . (نفس المرجع والصفحة) .

Marfat.com

الباه ؛ وأعظم مضارّها صبُّ الماء الحارّ على الأعضاء الضّعيفة . وقد تَستعمل الحمّام على الرِّيق والخُلوّ[١] ، فتُجفّف تجفيفاً شديداً ، وتهزل [البدن][٢] وتُضْعفه[٣] . وقد تُستعمل الحمّام على قُرْب عهد بالشّبع ، فتُسمِّن البدن ، إلاّ أنها تُحدث سددًا[٤] . وأجود ما استعمل الحمّام على الشبع بعد الهضم الأول ، فإنه يُرطّب البدن ، [و يسمنه][٥] ، ويُحسّن بشْرته .

فصـــل

وينبغى أن يأمرهم[٦] المحتسب بغسل الحمام وكنسها وتنظيفها بالماء الطاهر ، غير ماء الغسالة ، يفعلون ذلك مراراً فى اليوم . ويدلكون البلاط[٧] بالأشياء الخشنة ، لئلا يتعلّق به[٨] السّدر[٩] والحطمى[١٠] والصابون ، فتزلق أرجل [الناس][١١] عليها . ويغسلون الخزانة من الأوساخ المجتمعة فى مجاريها ، والعكر الراكد فى أسفلها فى كلّ شهر مرّة ، لأنها إن تركت أكثر من ذلك تغيّر الماء فيها فى الطعم والرائحة . وإذا أراد القيِّم الصّعود إلى الخزانة لفتح الماء إلى الأحواض ، فينبغى أن يغسل رجليه بالماء ثمّ يصعد ، لئلا يكون قد خاض فى الغسالات . ولا يسدّ الأنابيبِ بشعر المشّاطة ، بل يسدّها باللّيف والخرق الطاهرة ، ليخرج من الخلاف . ويشعل فيها البخور فى كلّ يوم مرّتين ، سيّما إذا (٣٧ ب) شرع فى غسلها وكنسها . ومتى بردت الحمّام ، فينبغى أن يبخّرها [القيِّم] بالخُزامَى[١٢] ، فإنّ دخانها[١٣]

---

(١) فى س وكافة النسخ الأخرى " الخلا " ، والواضح أن المقصود هنا هو الخلو من الطعام .
(٢) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .
(٣) فى س " تضعف " ، وما أثبت بالمتن يطلبه الأسلوب .
(٤) السدد هو الاحتباس والمنع فى مجرى الدم . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .
(٥) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، ل ، هـ فقط .
(٦) الضمير عائد على قوّامة الحمّامات .
(٧) فى س " البلاد " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى .
(٨) فى س " بها " ، وما هنا من ع .
(٩) السدر شجر النبق ، وكان يستخدم ورقه فى الغسل . (لسان العرب) .
(١٠) انظر ص ٦٠ ، حاشية ١ .
(١١) الإضافة من النسخ الأخرى .
(١٢) الخزامى — ومفرده خزاماه — عشبة طويلة الميدان ، طيبة الرائحة . (الصعيدى : الإفصاح ، ص ٦٢٩) .
(١٣) فى س " بخاره " ، وما هنا من م ، وهو الصحيح .

Marfat.com

يُحَمّى هواءها ، ويطيِّب رائحتها . ولايحبس ماء الغسالات فى مسيل الحمّام ، لئلا تفوح رائحتها ؛ ولا يدع الأساكفة وغيرهم يصبغون الجلود فى الحمام ، فإنّ الناس يتضرّرون برائحة الدباغة ؛ ولا يجوز أن يدخل المجذوم والأبرص إلى الحمام . وينبغى أن يكون للحمّامى ميازر[1] يؤجّرها للناس ، أو يعيرها[2] لهم ، فإنّ الغرباء والضّعفاء قد يحتاجون إلى ذلك . ويأمرهم [المحتسب] بفتح الحمّام فى السَّحَر ، لحاجة الناس إليها للتطهّر فيها قبل وقت الصلاة ؛ ويلزم النّاطور[3] حفظ ثياب الناس ، فإنْ ضاع منها شىء لزمه ضمانه ، على الصحيح من مذهب الشافعى رضى الله عنه .

فصـــل

ويكون المزيّن — [وهو البلّان][4] — خفيفاً رشيقاً بصيراً بالحِلاقة ، ويكون حديده رطباً قاطعاً ، ولا يستقبل الرأسَ ومنابت الشَّعر استقبالاً . ولا يأكل [المزيِّن] ما يُغَيّر نكهته ، كالبصل والثوم والكرّاث وأشباه ذلك ، لئلاّ يتضرّر الناس برائحة فيه عند الحلاقة . وينبغى أن يحلق الجبين والصّدغين على مايليق بالحال ، ولا يحلق شَعر صبىّ إلا بإذْن وليّه ، ولا يحلق عذار أمرد ولا لحية مخنّث . ويأمر [المحتسبُ] المدلِّك أن يدلِّك يده بقشور الرمّان ، لتصير خشنة ، (١٣٨ ا) فتُخْرِج الوسخ ، ويستلذّ بها الإنسان ؛ ويُمنع من دلوك الباقلا[5] والعدس فى الحمام ، لأنّ ذلك طعام ، فلا يجوز أن يمتهن .

فصـــل

ويلزم المحتسب أن يتفقّد الحمام فى كلّ يوم مراراً ، ويعتبر ما ذكرناه[6] ؛ وإن رأى أحداً قد كشف عورته عزّره على كشفها ، لأنّ كشف العورة حرام ، وقد لعن رسول الله صلّى الله عليه وسلم الناظر والمنظور إليه ، والله أعلم .

---

(١) انظر ص ٦٠ ، حاشية ٤ .
(٢) فى س " يعرها " ، وما هنا من ص ، ل ، هـ .
(٣) فى س " النا " فقط ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى ، والمقصود بذلك هنا حارس الثياب فى الحمام . (ابن دريد : الجمهرة ، جـ ٢ ، ص ٣٧٥ ؛ لسا[illegible]) .
(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ص ، م فقط .
(٥) انظر الفهرس .
(٦) فى س " ذكرنا " ، وما هنا من ل ، هـ ، م ، ع .

Marfat.com

البابِ السادس والثلاثون

فى الحسبة على الفصَّادين والحجَّامين

لا يتصـدَّى للفصد[١] إلا من اشتهرت معرفته بتشريح الأعضاء والعروق والعضل والشرايين[٢]، وأحاط بمعرفة تركيبها وكيفيتها ، لئلا يقع المبضع فى عرق غير مقصود أو فى عضلة أو شريان ، فيؤدّى إلى زمانة العضو[٣] وهلاك المفصود ؛ فكثير هلك من ذلك . ومَنْ أراد تعلّم الفَصدَ فليُدمن فصد ورق السّلق — أعنى العروق التى فى الورقة — حتى تستقيم يده . وينبغى للفاصد أن يمنع نفسه من عمل صناعة مهينة ، تُـكسب أنامله صلابةً وعسر حسّ ، لايتأتّى معها[٤] نبش العروق ؛ وأن يراعى بصره بالأكحال المُقوِّية له والأيارجات[٥] ، إن كان ممن يحتاج (٣٨ ب) إليها ؛ وألاّ يفصد عبداً إلا بإذن مولاه ، ولا صبيًّا إلا بإذن وليّه ، ولا حاملاً ولا طامثاً ؛ وألاّ يفصد إلا فى مكان مضىء وبآلة ماضية ؛ وألاّ يفصد وهو منزعج الجنان .

وبالجملة ينبغى للمحتسب أن يأخذ عليهم[٦] العهد والميثاق [ألاّ يفصدوا][٧] فى عشرة أمزجة ، وليحْذَروا[٨] فيها حـذراً ، إلا بعد مشاورة الأطباء ، وهى : فى السن القاصر عن الرابع عشر ، وفى سن الشيخوخة ، [وفى الأبدان الشديدة القضافة[٩]، وفى الأبدان الشديدة السِّمَن][١٠]، وفى الأبدان المتخلخلة ، وفى الأبدان البيض المرهّلة ، وفى الأبدان الصفر العديمة

---

(١) الفصد (Phlebotomy) شق العرق لاستفراغ الدم منه ، إما لإدامته وإما خوفا من حدوث أمراض نتيجة كثرة الدم . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٢٠٤) .

(٢) فى س " الشرانين " ، وما هنا من ل ، هـ .

(٣) فى س " العضد " ، وما هنا من س ، م ، ل ، هـ .

(٤) فى س " معه " ، وما هنا من ل ، هـ .

(٥) الأيارجات — ومفردها أيارج — المعجونات المسهّلة . (الموسوى : تذكرة الأريب ، ج ٢ ، ص ١٩٦ ، حاشية ٥) .

(٦) الضمير عائد على الفصادين .

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٨) فى س " وليحذرونه " ، وما هنا من م .

(٩) القضافة وقلة اللحم فى الجسم ، مع دقة العظم . (لسان العرب) .

(١٠) ما بين الحاصرتين وارد فى هـ فقط .

Marfat.com

الدم ، وفى الأبدان التى طالت بها الأمراض ، وفى المزاج الشديد البرد ، وعند الوجع الشديد ؛ فهذه الأحوال يجب أن تُكْشف على الفاصد عند وجودها[١] . وقد نهت الأطباء عن الفصد فى خمسة أحوال أيضاً ، ولكن مَضَرَّته دون مضرَّة العشرة المتقدّم[٢] ذكرها ؛ فالحالة الأولى الفصد عقيب الجماع ، وبعد الاستحمام المحلّل ، وفى حال الامتلاء من الطعام ، وفى حالة امتلاء المعدة والأمعاء من الثِّقل[٣] ، وفى حالة شدّة البرد والحرّ ؛ فهذه أحوال يتوقَّى الفصد فيها أيضاً .

واعلم أن الفصد له وقتان : وقت اختيار ووقت اضطرار ، فأما وقت الاختيار (١٣٩) فهو صحوة نهارٍ بعد تمام الهضم والنقص[٤] ، وأمَّا وقت الاضطرار فهو الوقت الموجب الذى لا يتَّسع تأخيره ، ولا يلتفت فيه إلى سبب مانع . وينبغى للمُفْتَصَد ألاَّ يمتلىء من الطعام بعده ، بل يتدرّج فى الغذاء ويُلَطِّفه ؛ ولا يرتاض بعده ، بل يميل إلى الاستلقاء ؛ ويحذر النوم عقيب الفصد ، فإنَّه يُحدث انكساراً فى الأعضاء ؛ ومن افتصد وتورّمت عليه اليدُ افتصد[٥] فى اليد الأخرى ، بمقدار الاحتمال .

فصـــل

ينبغى أن يكون مع الفاصد مباضع كثيرة ، من ذوات الشّعيرة وغيرها ؛ وأن يكون معه[٦] كبَّة[٧] من حرير أو خزّ ، أو شىء من آلة القىء ، من خشب أو ريش . و[ينبغى] أن يكون معه وبر الأرنب ، ودواء الصبر[٨] والكندر[٩] ، وصفته أن يؤخذ من الكندر

---

(١) عبارة س " فهـذه الاحوال التى يجب ان تكشف على الفاصد فى وجودها " ، وقد صحت بالاستعانه بما يقابلها فى ل ، هـ .

(٢) فى س "المقدم" ، وما هنا من م .

(٣) بغير نقط فى س ، وما هنا من ص ، هـ ، م .

(٤) كذا فى س ، وفى ص ، م " الفايط " .

(٥) فى س " فافتصد من " ، وما هنا من هـ .

(٦) فى س " له " ، وما هنا من ل ، هـ .

(٧) انظر ما سبق ص ٦٩ ، حاشية ٨ .

(٨) الصبر نبات كثيرَ الورق ، كان يستفاد من عصارته فى معالجة بعض الأمراض . (المخصص : جـ ١١ ، ص ٢١٤) .

(٩) انظر ما سبق ص ٥٥ . حاشية ٥ .

Marfat.com

والصبر والمرّ[١] ودم الأخوين[٢] ، من كلّ واحد جزء ، [ومن القلقطار[٣] والزّاج من كلّ واحد نصف جزء ؛ ويجمع الجميع][٤] ، ويعمل كالمرهم ؛ ويرفعه [الفاصد] عنده لوقت الحاجة إليه . و[ينبغى] أن يكون معه نافجة مسك وأقراص المسك ، ويعتدّ بجميع ماذكرناه ، حتى إذا عرض للمفصود[٥] غَشْىٌ بادر فألقم الموضع كبّة الحرير ، وألقمه بآلة التىء ، وشمّمه النافجة ، وجرّعه من أقراص المسك شيئاً ، فتَنْعَش قوّته بذلك . (٣٩ ب) و إن حدث فتوق دم ، من عرق أوشريان ، حشاه [الفاصد] بوبر الأرنب ودواء الكندر المذكور. ولايضرب [الفاصد] بمبضع كالّ ، فإنه كبير المضرّة ، لأنه يخطئ فلا يلحق [العرق][٦] ، فيورم ويوجع . ولْيَمْسح رأس مبضعه بالزيت ، فإنه لايوجع عند البضع ، غير أنه لايلتحم سريعاً . و إذا أخذ المبضع فليأخذه بالإبهام والوسطى ، ويترك السَّبَّابة للجسّ ؛ ويكون الأخذ على نصف [المبضع][٧] ، ولا يكون فوق ذلك ، فيكون التمكّن منه مضطرباً . ولا يدفع[٨] المبضع باليد غمزاً ، بل يدفع بالاختلاس ، ليوصلَ طرفَ المبضع حشوَ[٩] العروق . ولم أرَ فى صناعة الفصد أحذق من رجلين رأيتهما بمدينة حلب ، افتخر كلّ واحد منهما على صاحبه بالحذق ؛ فأمّا أحدهما فإنه لبس غلالةً[١٠] ، وشدَّ يدَه من فوق الغلالة ، وانغمس فى بركة ، ثم فصد يده [فى قاع الماء من فوق الغلالة ؛ وأما الآخر فمسك المبضع بإبهام رِجْله اليسرى ، ثم فصد يده][١١] واعلم أنه ينبغى أن يُوَسّع [الفاصد] البضْع[١٢] فى الشتاء ، لئلا يجمد [الدم][١٣] ، ويُضَيِّقه

---

(١) المرّ صمغ شجرة تنبت فى بلاد المغرب ، وكانت تستخدم فى معالجة بعض الأمراض . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ١٤٥ — ١٤٧) .

(٢) انظر ما سبق ، ص ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٢ .

(٣) القلقطار نوع من الزاج لونه أحمر ، أو بنفسجى . (الرشيدى : عمدة المحتاج ، ج ١ ، ص ٥٩٥).

(٤) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٥) فى س " المفصود " ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٦) ما بين الحاصرتين وارد فى س ، م فقط .

(٧) الإضافة من ل فقط .

(٨) فى س " يرفع " ، وما هنا من ل ، وابن سينا (القانون ، ج ١ ، ص ٢١١) .

(٩) فى س " حسو " ، وما هنا من س ، وابن سينا (القانون ، ج ١ ،ص ٢١١) .

(١٠) الغلالة ثوب رقيق يلبس تحت ثوب صفيق . (الصعيدى : الإفصاح ، ص ١٦٣ ؛ الثعالبى : فقه اللغة ، ص ١٩٣) .

(١١) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(١٢) فى س " المبضع " ، وما هنا من هـ .

(١٣) الإضافة من سائر النسخ الأخرى .

Marfat.com

فى الصيف ، لئلا يسرع إلى الغَشْى . وتثنية الفصد تحفظ قوّة المفصود ، فمن أرادها فى يومه فَلْيَشُقَّ العرق مورِّباً ، لئلا يلتحم سريعاً ؛ وأجود التثنية ما أُخِّر يومين أو ثلاثة . ومتى تغيّر لون الدم ، أو حدث غَشْىٌ وضعف (١٤٠) فى النبض ، فليبادر [الفاصد] إلى شدّ[١] العرق ومسكه .

فصـــل

واعلم أن العروق المفصودة كثيرة ، منها عروق فى الرأس ، وعروق فى اليدين ، وعروق فى البدن ، وعروق فى الرجلين ، وعروق فى الشرايين ؛ فيمتحنهم[٢] المحتسب بمعرفتها ، وبما يجاورها[٣] من العضل والشرايين . وسأذكر ما اشتهر منها : أما عروق الرأس المفصودة ، فعرق الجبهة ، وهو المنتصب ما بين الحاجبين ، وفصده ينفع من ثقل العينين والصّداع الدائم ؛ ومنها[٤] العرق الذى فوق الهامة ، وفصده ينفع [من][٥] الشقيقة[٦] وقروح[٧] الرأس ؛ ومنها[٨] العرقان الملويّان على الصدغين ، وفصدهما ينفع من الرمد والدّمعة وجرب الأجفان وبثورها[٩] ؛ ومنها[١٠] عرقان خلف الأذنين ، يُفْصدان[١١] لقطع النسل ، فيحلّفهم المحتسب ألاَّ يفصدوا واحدا فيهما ، لأن ذلك يقطع النسل ، وقطع النسل حرام ؛ ومنها عروق الشّفَة ، وفصدها ينفع من قروح الفمّ والقلاع[١٢] وأوجاع اللثة وأورامها ؛ ومنها العروق التى تحت (٤٠ ب) اللسان ، وفصدها ينفع من الخوانيق[١٣] وأورام اللوزتين .

---

(١) فى س " شروه " ، وما هنا من ل ، وقد حذف ضمير الهاء وأثبت الاسم للتوضيح .
(٢) الضمير عائد على الفصّادين .
(٣) فى س " جاوزه " ، وما هنا من ل ، هـ ، م .
(٤) فى س " منهم " ، وفى النسخ الأخرى " منه " ، وما هنا هو الصواب لغويّا .
(٥) الإضافة من ل فقط .
(٦) الشقيقة داء يحدث فى نصف الرأس . (المخصص ، جـ ٥ ، ص ٧٤) .
(٧) فى س " عروق " ، وما هنا من ل ، هـ .
(٨) فى س وجميع النسخ الأخرى " ومنهم " ، وما هنا هو الصواب لغويا .
(٩) فى س " وبثورهما " ، والتصويب من ل .
(١٠) فى س " منهما " ، وما هنا من ل ، هـ .
(١١) فى س والنسخ الأخرى " يفصد " ، والتصويب يقتضيه الأسلوب .
(١٢) القلاع بثور فى الفم واللسان . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٧) .
(١٣) الخوانيق أورام فى الحنجرة ، يتسبب عنها ضيق فى التنفس ، وينتهى المريض بها إلى الوفاة فى أغلب الأحيان . (ابن سينا : القانون ، جـ ٢ ، ص ١٩٨ — ١٩٩) .

Marfat.com

فصـــل

وأما عروق اليدين[١] فستة ، [وهى] القيفال[٢] ، والأكحل[٣] ، والباسليق[٤] ، وحبل الذراع[٥] ، والأسيلم[٦] ، والإبطى — وهو شعبة من الباسليق ؛ وأسلم هذه العروق القيفال . وينبغى [على الفاصد] أن يُنَحِّى فى فصده [عن][٧] رأس العضلة إلى موضع ليّن ، ويُوسِّعَ بَضْعَه إن أراد أن يُثَنِّىَ . وأما الأكحل ففى فصده خطر عظيم ، لأجل العضلة التى تحته ، فربّما وقعت بين عصبتين ، وربما كان فوقها عصبة دقيقة مدوّرة كالوتر ؛ فيجب [على الفاصد] أن يعرف ذلك ويتجنَّبه[٨] فى حال الفصد ، ويحتاط أن تصيبه[٩] الضربة ، فيحدث منها خدر مزمن . وأما الباسليق فعظيم الخطر أيضا ، لوقوع الشريان تحته ، فيجب [على الفاصد] أن يحتاط لذلك ؛ فإن الشريان إذا بُضع لم يَرْقَأ[١٠] دمه . وأما الأسيلم ، فالأصوب أن يُفصد طولا ؛ وحبل الذراع يُفصد مورِّباً ؛ [وكلما انحدر الفاصد فى فصد[١١] الباسليق إلى الذراع كان أسلم] .

فصـــل

وأما عروق البدن ، فعرقان على البطن ، أحدهما موضوع على الكبد ، والآخر موضوع

---

(١) فى س " البدن " ، وما هنا من ص ، ل ، هـ .

(٢) القيفال (Vena cephalica) من عروق الذراع ، وتسميه العامة عرق الرأس . (الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف ، حـ ٢ ، ص ٤٦٠) .

(٣) الأكحل — ويسمى المأبض أيضا — العرق الأوسط فى الذراع . (الزهراوى ، نفس المرجع والصفحة) .

(٤) الباسليق (Vena basilica) هو العرق الممتد فى الجانب الداخلى من الجسم ، وتسميه العامة عرق البطن . (الزهراوى : نفس المرجع والصفحة) .

(٥) حبل الذراع هو العرق الممتد على طول الزند ، ويظهر واضحا فوق الإبهام . (الزهراوى : نفس المرجع والصفحة) .

(٦) الأسيلم عرق بين الخنصر والبنصر ، وهو من شعب الباسليق . (الزهراوى : نفس المرجع والصفحة ؛ الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٣)

(٧) الإضافة من هـ .

(٨) فى س " يجتنب " ، وما هنا من م ، هـ .

(٩) الضمير عائد على عرق الأكحل ، والمقصود بالضربة فعل مشرط الفصّاد

(١٠) فى س " يرق " . وما هنا هو الصواب . انظر ما يلى ، ص ٩٤ ، حاشية ١٠ .

(١١) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

Marfat.com

على الطحال ؛ [و] ينفع فصد الأيمن منهما للاستسقاء(١) ، والأيسر ينفع للطحال(٢) .

فصـــل

وأما عروق الرِّجلين ، فأربعة ، منها عرق النسا(٣) ، ويُفْصـد عند الجانب الوحشى من الـكعب ، فإن حفى فلتفصد الشّعبة (١٤١) التى بين الخنصر والبنصر [من القدم] ؛ ومنفعة(٤) ذلك عظيمة ، سيّما فى النقرس(٥) والدوالى(٦) وداء الفيـل(٧) . ومنهـا عرق الصافن(٨) ، وهو على الجانب الأيسر [من الساق] ، وهو أظهر من عرق النسا ، وفصـده ينفع من البواسير ، ويدرّ الطمث ، وينفع الأعضاء التى تحت الـكبد . ومنها عرق مأبض [تحت](٩) الركبة ، وهومثل الصافن فى النفع . ومنها العرق الذى خلف العرقوب ، وكأنه شعبة من الصافن ، ومنفعة فصده مثل الصّافن .

فصـــل

وأما العروق والشرايين المفصودة فى الغالب ، ويجوز فصْدها ، فهى الصغار والبعيدة من القلب ، فإن هذه هى التى يرقأ(١٠) دمها إذا فصدت . وأما الشرايين الـكبار القريبة الوضع من القلـ ، فإنه لا يرقأ دمها إذا فصدت ، والتى يجوز فصدها [منها] ـ على الأكثر ـ شريان

---

(١) الاستسقاء أن يكون البطن منتفخا متمددا ، إذا ضرب بخفة سمع منه مثل صوت الطبل . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٨) .

(٢) هذا الفصل كله وارد فى ل ، هـ فقط .

(٣) موضع عرق النسا عند العقب من الجانب الخارجى للقدم ، وهو المعروف أيضا باسم الجانب الوحشى ، كما بالمتن . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ص ٩٣ ؛ الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف ، ج ٢ ، ص ٤٦٠) .

(٤) فى س "ومعرفة ذلك" ، وما هنا من ل .

(٥) النقرس ورم فى المفاصل . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٩) .

(٦) الدوالى عروق تظهر فى الساق ، وهى غليظة ملتوية شديدة الخضرة . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٩) .

(٧) داء الفيل مرض من أعراضه تورّم الساق . (الخوارزمى : نفس المرجع والصفحة) .

(٨) الصافن عرق فى الساق يظهر عند العقب من الجانب الداخلى. (الزهراوى : نفس المرجع والصفحة).

(٩) الإضافة من ل فقط .

(١٠) المقصود بذلك أن نزيف الدّم ينقطع بعد فترة قصيرة من فتحها . (القاموس المحيط) .

Marfat.com

الصدغين ، والشريانان اللذان بين الإبهام والسبابة ؛ وقد أمر جالينوس[١] بفصدها فى المنام.

فصـــل

والحِجَامة[٢] عظيمة المنفعة ، وهى أقلّ خطراً من الفِصَادة . وينبغى أن يكون الحجّام خفيفاً رشيقًا ، خبيرًا بالصناعة ، فيخفّ يده فى الشروط ويستعجل ، (٤١ ب) ثم يُعَلِّق المحجمة[٣] . وتكون التعليقة الأولى خفيفة سريعة القلع[٤] ، ثم يتدرّج إلى القلع بإبطاء وإمهال . وينبغى للمحتسب أن يمتحن الحجّام بورقة يلصقها على آجرّة ، ثم يأمره بشرطها ، فإن نَفَذ الشّرط كان ثقيل اليد سيّء الصناعة ؛ وعلامة حذق الحجّام خفة يده ، وألّا يوجع المحجوم .

فصـــل

وقد ذكرت الحكماء أنّ الحجامة تُكْره فى أوّل الشهر [وفى آخره ، لأنّ الأخلاط فى أوّل الشهر][٥] لا تكون قد تحرّكت ولا هاجت ، وفى آخره [تكون][٦] قد نقصت ، فلا تفيد الحجامة شيئاً . وإنما تستحبّ الحجامة وسط الشهر ، إذا تكامل النور فى جرم القمر ،

---

(١) جالينوس (Galens) هو الطبيب المشهور فى كتب الطب عند العرب . كان مولده سنة ١٣٠ م فى برجاموس (Pergamus) بآسيا الصغرى ، وقد تعلم الطب عن أبيه وأمه ، وعن الطبيب بيلوب (Pelops) والفليسوف (Albinus) ؛ ثمّ سافر إلى أثينا وروما ، وصقلية والإسكندرية ، وقبرص ولمنوس ، ورحل كذلك إلى الشام ، وكلّ ذلك فى طلب العلم . ونال جالينوس شهرة واسعة أثناء إقامته فى روما ، حيث لتب كثيراً من مؤلفاته ، وعهد إليه الإمبراطور ماركوس أوريليوس (Marcus Aurelius) بتأديب ابنه كومودوس (Commodus) ؛ وكانت وفاته حوالى سنة ٢٠٠ م بجزيرة صقلية . (ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، ج ١ ، ص ٧١ — ٨٢ ؛ ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٨٨ - ٢٨٩ ؛ القفطى : تاريخ الحكماء ، ص ١٢٢ ؛ Ency. Brit. Art. Galens) .

(٢) الحجامة (Ventouse) امتصاص الدم الفاسد أو الزائد . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٣) فى ص " المحجبة " ، وما هنا من سائر النسخ الأخرى . والمحجمة إناء من النحاس أو الخزف الصينى ، أسطوانى الشكل ، ويستدقّ فى النهاية ؛ وكان هذا الإناء يستخدم فى قطع نزف الدم فى المواضع اللحمية ، مثل عضل الساق والفخذ والذّراع واليدين والبطن . (الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف ، ج ١ ، ص ٨٥) .

(٤) المقصود بهذا اللفظ انتزاع المحجمة من موضعها بعد الحجامة . (ابن سينا : القانون ، ج ١ ، ص ٢١٣) .

(٥) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .

(٦) الإضافة من ل ، هـ .

Marfat.com

لأن الأخلاط تكون هائجة ، وتكون الأدمغة زائدة فى الإقحاف[١] ؛ وأفضل أوقات الحجامة الساعة الثانية والثالثة من النهار .

[فصل][٢]

وأما منافع الحجامة ، فإنها[٣] على النُّقرة[٤] خليفة[٥] فصد الأكحل ، وتنفع من ثقل الحاجبين ، وجرب العينين ، والبَخْر فى الفم ؛ غير أنها تورث النِّسيان ، كما قال النبى صلى الله عليه وسلم "إن مؤخّر الدّماغ موضع الحفظ ، وتُضْعفه الحجامة" . والحِجامة على الأكحل[٦] خليفة فصد الباسليق[٧] ، وتنفع من وجع المنكب والحلق ، غير أنها تضعف (١٤٢) فم المعدة . والحِجامة فى الأخدعين[٨] خليفة فصد القيفال[٩] ، وتنفع الوجه والأسنان والأضراس ، والعينين والأذنين ، والأنف والحلق ، ورعشة الرأس ؛ غير أنها تُحْدث رَعشةً فى الرأس لمن لم [يكن][١٠] به رعشة . والحِجامة تحت الذقن تنفع الوجه والأسنان والحلقوم ، وتنقّى الرأس . والحجامة على الهامة[١١] تنفع من اختلاط العقل والدّوار ، وتبطئ بالشيب ؛ غير أنها تضرّ بالذهن ، وتورث بلهًا . [والحجامة على الفخذين من قدّام تنفع من وجع الخصيتين وخُرّاجات،][١٢] الفخذين والسّاقين ، والتى على الفخذين من خلف تنفع من الأورام والخرّاجات الحادثة فى الإلْيتين . والحجامة على السّاقين تقوم مقام الفصد، وتنقّى الدم، وتدرّ الطّمث، والله أعلم .

---

(١) الإقحاف — والقحف أيضا — العظم الذى فوق الدّماغ من الجمجمة . (لسان العرب) .

(٢) الإضافة من ل ، هـ .

(٣) الضمير عائد على الحجامة .

(٤) النقرة حفرة صغيرة (fossette) فى مؤخر الدماغ . انظر (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٥) المقصود بذلك إجراء الحجامة عقب الفصد .

(٦) فى س "الكهل" ، وما هنا من م . انظر ما سبق . ص ٩٣ ، حاشية ٣ .

(٧) انظر ما سبق ، ص ٩٣ ، حاشية ٤ .

(٨) الأخدعان مثنى أخدع ، وهو الشريان المؤخرى (Occipital artery) ، ويسمى أيضا الشريان القفائى . (شرف : معجم إنجليزى عربى ... الخ ، ص ٥٥١) .

(٩) انظر ما سبق ، ص ٩٣ ، حاشية ٢ .

(١٠) الإضافة من ص ، ل ، هـ .

(١١) المقصود بذلك أعلى الرأس . (شرف : معجم إنجليزى عربى ، ص ٣٥٥) .

(١٢) ما بين الحاصرتين وارد فى هـ فقط ، وهو يتفق مع ما جاء فى ابن سينا (القانون ، جـ ١ ، ص ٢١٣) .

Marfat.com

الباب السابع والثلاثون

فى الحسبة على الأطبّاء والكحّالين[١] والمجبّرين[٢] والجرائحيّين[٣]

الطبّ علم نظرىّ وعملىّ ، أباحت الشريعة علمه وعمله ، لما فيه من حفظ الصحّة ودفع العلل والأمراض عن هذه البنية الشريفة . والطبيب هو العارف بتركيب البدن ، ومزاج الأعضاء ، والأمراض الحادثة فيها ، وأسبابها وأعراضها وعلاماتها ، والأدوية النافعة فيها ، والاعتياض (٤٢ب) عما لم يوجد منها ، والوجهة فى استخراجها ، وطريق مداواتها ، ليُساوِىَ بين الأمراض والأدوية فى كمياتها ، ويُخالف بينها وبين كيفيّاتها . فمن لم يكن كذلك فلا يحلُّ له مداواة المرضى ، ولا يجوز له الإقدام على علاج يُخاطر فيه ، ولا يتعرّض[٤] إلى مالم يحكم علمه من جميع ما ذكرناه .

وقدحُكِىَ أنّ ملوك اليونان كانوا يجعلون فى كل مدينة حكيماً مشهورًا بالحكمة ، ثم يَعرضون عليه بقية أطبّاء البلد ليمتحنهم ، فمن وجده مقصّرًا فى عمله أمره بالاشتغال[٥] وقراءة العلم ، ونهاه عن المداواة . وينبغى إذا دخل الطبيب على مريض أن يسأله عن سبب مرضه ، وعما يجد من الألم ، [ويعرف السبب والعلامة والنبض والقارورة[٦]] ، ثم يُرتّب له قانوناً[٧] من الأشربة وغيرها[٨] ؛ ثم يكتب نسخةً بما ذكره له المريض ، وبما رتّبه له فى مقابلة المرض ، ويُسَلِّم نسخته لأولياء المريض ، بشهادة من حضر معه عند المريض . فإذا كان من الغد حضر ونظر إلى دائه ، وسأل المريض ، ورتّب له قانوناً على حسب مقتضى

---

(١) الكحّال طبيب أمراض العيون . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٢) ورد هذا اللفظ بعد لفظ الجرائحيين فى س ، وما هنا من ه ، وبه يكون العنوان متسقا مع الكلام بالمتن . والمجبرون هم أطباء العظام (Orthopédistes) فى تلك العصور . انظر (Dozy . Supp. Dict. Ar.) .

(٣) الجرائحيون هم أطباء الجراحة (Chirurgiens) انظر (Dozy . Supp. Dict. Ar.) .

(٤) فى س " يتصرع " ، وقد أصلحت إلى الرسم المثبت بالمتن ليستقيم المعنى .

(٥) فى س " الاشغال " ، والتصويب من ص ، م ل ، ه

(٦) الإضافة من ص ، والقارورة إناء من الزجاج . (القاموس المحيط ؛ Dozy . Supp. Dict. Ar.) . ولم يستطع الناشر أن يجد غير ذلك من تعريف ، بالمراجع المتداولة بهذه الحواشى ، للدلالة على ما اصطلح الأطباء على تسميته من فنّ الطب بذلك الاسم .

(٧) المقصود بالقانون هنا تذكرة العلاج (prescription) . شرف . معجم إنجليزى عربى ، ص ٦٨٨ .

(٨) فى س " غيره " ، والتصويب من ل ، ه .

Marfat.com

الحال ، وكتب له نسخة أيضاً ، وسلّمها إليهم . وفى اليوم الثالث كذلك ، ثمّ فى اليوم الرابع ، وهكذا إلى أن يبرأ المريض ، أو يموت . فإن برئ من مرضه (١٤٣) أخذ الطبيب أجرته وكرامته ، وإن مات حضر أولياؤه عند الحكيم (١) المشهور ، وعرضوا عليه النسخ التى كتبها لهم الطبيب ، فإن رآها على مقتضى الحكمة وصناعة الطب من غير تفريط ولا تقصير من الطبيب أعلمهم ، وإن رأى الأمر بخلاف ذلك قال لهم : "خذوا دِيَةَ صاحبكم من الطبيب ، فإنه هو الذى قتله بسوء صناعته وتفريطه" . فكانوا يحتاطون على هذه الصورة الشريفة إلى هذا الحدِّ ، حتى [لا] يتعاطى الطبّ من ليس من أهله ، ولا يتهاون الطبيب فى شىء منه .

وينبغى للمحتسب أن يأخذ عليهم عهد بقراط (٢) الذى أخذه على سائر الأطباء ، ويُحَلِّفَهمْ ألّا يُعطوا أحداً دواءً مضرًّا ، ولا يُرَكِّبُوا (٣) له سُمًّا ، ولا يصفوا التمائم عند أحد من العامة ، ولا يذكروا للنساء الدواء الذى يسقط الأجِنَّة ، ولا للرجال الدواء الذى يقطع النسل ؛ وليغضُّوا أبصارهم عن المحارم عند دخولهم على المرضى ، ولا يفشوا الأسرار ، ولا يهتكوا الأستار .

[فصل (٤)]

وينبغى للطبيب أن يكون عنده جميع آلات الطب على الكمال ، وهى كلبات

---

(١) الواضح من هذه التسمية ، ومن العبارة كلها ، أن تلك الإجراءات هى أصل فكرة الطب الشرعى وأعماله فى العصور الحديثة .

(٢) بقراط (Hippocrates) طبيب يونانى قديم ، ويطلق عليه أب الطب ؛ وقد ولد بجزيرة كوس (Cos) حوالى سنة ٤٦٠ ق . م ، وتعلم صناعة الطب من أبيه وجده ، ومارسها فى أثينا وغيرها من بلاد اليونان . ثم رأى بقراط أن يذيع أسرار هذه الصناعة خشية أن تزول بوفاته ، فعلمها ولديه وتلميذا له وبعض الغرباء ، ووضع لهم عهدا وناموسا ، ووصية عن الشروط التى يجب أن تتوفر فيمن يتعلم صناعة الطب ؛ وكانت وفاته عن خمس وتسعين سنة . (ابن أبى أصيبعة : طبقات الأطباء ، جـ ١ ، ص ٢٤ — ٢٧ ؛ Ency. Brit. Art. Hippocrates) .

(٣) وردت الأفعال بهذه الجملة كلها فى س وسائر النسخ بثبوت النون ، والتصويب الوارد بالمتن تتطلبه اللغة .

(٤) الإضافة من ل .

Marfat.com

الأضراس[١]، ومكاوى الطحال[٢]، وكلبات العَلَق[٣]، (٤٣ ب) وزرّاقات القولنج[٤]، وزرّاقات الذكر، وَمِلْزم[٥] البواسير، ومخرط[٦] المناخير، ومنجل[٧] النواصير، وقالب[٨] التشمير، ورصاص الثقيل[٩]، ومفتاح الرحم، وبوار[١٠] النساء، ومكمدة الحشا[١١]، وقدح الشوصة[١٢]، وغير ذلك مما يُحتاج إليه فى صناعة الطب، غير آلة الكحّالين والجرائحيِّين، مما يأتى ذكره فى موضعه. وللمحتسب أن يمتحن الأطباء بماذكره حنين[١٣] [بن إسحاق]

---

(١) كلبات الأضراس — والمفرد كلبة — أدوات تستخدم لخلع الأضراس، وهى أنواع مختلفة الأحجام، وتشبه الواحدة منها ما يعرف بالكماشة فى مصر. (الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف، جـ ١، ص ١٨٦).

(٢) مكاوى الطحال على أنواع مختلفة، والواضح من هذه التسمية أن أمراض الطحال كانت تعالج بالكى. (الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف، جـ ١، ص ٦٤ — ٦٥).

(٣) كانت هذه الكلبات أغلظ من المرود قليلا، وطرفها معقوف، لإخراج العَلَق وغيره مما يوجد فى الحلق. (أحمد عيسى : آلات الطب والجراحة والكحالة عند العرب، ص ١١ ؛ الزهراوى : المصدر السابق، جـ ١، ص ٤٤).

(٤) القولنج اعتقال الطبيعة لانسداد القولون، وهو الاسم الطبى للأمعاء الغليظه. (الخوارزمى : مفاتيح العلوم، ص ٩٨). والزراقة آلة شبيهة بالمحقن، إلا أنها طويلة العنق، وكانت تستخدم لبعض الأدوية فى الأمعاء. (ابن سينا : القانون، جـ ٢، ص ٥٧٦).

(٥) ملزم البواسير آلة كملزم مُجلد الكتب، تزم بها البواسير لقطعها. (أحمد عيسى : آلات الطب والجراحة والكحالة عند العرب، ص ٢١).

(٦) مِخرَط المناخير آلة تستعمل لاستئصال اللحم الزائد بداخل الأنف. (الزهراوى : التصريف لمن عجز عن التأليف، جـ ١، ص ١٧٤).

(٧) فى س "منخل"، وما هنا من ل، هـ. والمنجل مِجَسّ ينتهى برأس يدخل فى فم الناصور إلى أن ينتهى إلى آخره، تمهيدا لقطعه بالمبضع. أما الناصور (fistula) فهو خراج يتولد عن جروح فى المقعدة. (المجوسى : كامل الصناعة الطبية، جـ ٢، ص ٤٩٠ ابن سينا : القانون، جـ٢، ص ٤٨٧).

(٨) قالب التشمير أداة لرفع الجفن حتى يتمكن الطبيب من قطع الشعر الزائد. (الزهراوى : التصريف . . الخ، جـ ١، ص ١٤٣ — ١٤٤).

(٩) فى س " المتيقيل "، والتصويب من ص، ل، هـ، م. ورصاص الثقيل قطع من الرصاص تكون مدورة أو مثلثة أو مستطيلة، على قدر النتوء. (أحمد عيسى : آلات الطب ... الخ، ص ١٢٤).

(١٠) لم يتيسر للناشر أن يجد شرحا لهذا اللفظ فى الكتب والمراجع المتداولة بهذه الحواشى، غير أن فعل بار فى اللغة معناه اختبر الأنثى، لمعرفة إن كانت لاقحاً أو عاقرا (تاج العروس)، ومن ذلك يتضح أن المقصود بتلك التسمية آلة لمعرفة حمل النساء.

(١١) مكمدة الحشا آلة تستعمل للضماد، وتقابل اللبخة فى العصر الحاضر. (أحمد عيسى : آلات الطب، الخ، ص ١٩).

(١٢) الشوصة ريح تنعقد فى الأضلاع (الخوارزمى : مفاتيح العلوم، ص ٩٧)، وربما كان المقصود بمدح الشوصة إناء يستخدم فى جذب الهواء، كالمعروف فى العصر الحاضر " بكاسات الهواء ".

(١٣) كان مولد هذا الطبيب الشهير سنة ١٩٤ هـ (٨٠٩ م) بالحيرة، من أب نصرانى نسطورى، وقد درس الطب بمدرسة جنديسابور بخوزستان من أعمال فارس، ولكنه ترك المدرسة بمجرد =

Marfat.com

فى كتابه المعروف "محنة الطبيب" . وأما [كتاب] "محنة الطبيب" لجالينوس ، فلا يكاد أحد [من الأطباء] يقوم بما شرطه [جالينوس] عليهم [فيه(١)] .

فصـــل

وأما الـكحّالون ، فيمتحنهم المحتسب بكتاب حنين بن إسحاق [كذلك] ، أعنى العشر مقالات فى العين ، فمن وجده فيما امتحنه به عارفاً بتشريح عدد(٢) طبقات العين السبعة ، وعدد رطوباتها الثلاثة ، وعدد أمراضها الثلاث ، ومايتفرّع من ذلك من الأمراض ، وكان خبيرًا بتركيب الأكحال وأمزجة العقاقير ، أَذِن له المحتسب بالتصدِّى لمداواة أعين الناس . ولاينبغى أن يفرّط [الـكحّال] فى شىء من آلات صنعته ، مثل صنانير السبل(٣) ، والظّفرة(٤) ، ومحكّ الجرب، ومباضع الفصد ، ودرج المكاحل، (١٤٤) وغيرذلك . وأما كحّالو(٥) الطرقات فلا يوثق بأكثرهم ، إذ لا دين لهم يصدّهم عن التهجّم على أعين الناس بالقطع والـكحل ، بغير علم ومخبرة بالأمراض والعلل الحادثة ؛ فلا ينبغى لأحدٍ أن يركن إليهم فى معالجة عينيه(٦) ، ولايثق بأكحالهم وأشيافاتهم . فإن منهم من يصنع أشيافاً أصلها من النشا والصمغ، ويصبغها ألواناً مختلفة ، فيصبغ الأحمر بالأسريقون(٧) ، والأخضر بالـكركم والنيل ، والأسود

= اكتمال دراسته ، لـكراهيته لأستاذه ابن ماسويه ، فيمم نحو البصرة ثم بغداد سنة ٢١١ هـ ، حيث دخل فى خدمة الخليفة المأمون ، وعيّن رئيسا لبيت الحـكمة . ومنذئذ عكف حنين على الترجمة من اليونانية إلى السريانية ، ومن السريانية إلى العربية ، وقام برحلات طويلة فى العراق وسوريا وفلسطين ومصر، للحصول على المخطوطات العلمية اليونانية . وقد ظل حنين فى خدمة العباسيين حتى مات سنة ٢٦٤ هـ (٨٧٧م) ، فى عهد الخليفة المعتمد على الله ، بعد أن صنف عدة كتب من بينها كتاب محنة الطبيب ، المذكور هنا بالمتن ، والعشر مقالات فى العين الذى قام على نشره الدكتور ماكس مايرهوف ، لجامعه فؤاد الأول ، سنة ١٩٢٨ . (ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٩٤ — ٢٩٠ ؛ مايرهوف : كتاب العشر مقالات ، ص ١٥ — ١٠) .

(١) أضيف ما بين الحاصرتين بهذه الجملة للتوضيح .

(٢) هذا اللفظ وارد فى س وسائر النسخ بعد لفظ العين ، وما هنا أوضح للمعنى .

(٣) السبل فى العين أن يكون على بياضها أو سوادها شـبه غشاء ينتسج بعروق حمر غلاظ . (الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٦) .

(٤) الظفرة غشاء يمتد من طرف العين القريب من الأنف ، ويكون على بياضها وسوادها . (المرجع السابق ، ص ٩٧) .

(٥) فى س "كحالون" ، والتصويب تتطلبه اللغة .

(٦) فى س "عينه" ، والتصويب من ل .

(٧) الأسريقون — وهو فى ل الصلقون — الأكسيد الأحمر للرصاص (minium) . راجع (Dozy : Supp. Dict. Ar. ؛ شرف : معجم إنجليزى عربى فى العلوم الطبية والطبيعية ، ص ٥٠٢) .

Marfat.com

بالأقاقيا[١] ، والأصفر بالزعفران . ومنهم من يجعل أشياف[٢] ماميتا . ويجعل أصله من البان المصرى ، ويعجنه بالصمغ المحلول ؛ ومنهم مَنْ يعمل كحلاً من نوى الإهليلج[٣] المحرق والفلفل . وجميع غشوش أكحالهم لا يمكن حصر معرفتها ، فيحلّفهم المحتسب على ذلك ، إذ لا يمكنه منعهم من الجلوس لمعالجة أعين الناس .

فصـــل

وأما المجبرون ، فلا يحلّ لأحدٍ أن يتصدّى للجبر إلا بعد أن يُحكِم معرفة المقالة السادسة من كنّاش بولص[٤] فى الجبر ، وأن يعلم عدد عظام[٥] الآدمىّ — وهو مائتا عظم وثمانية وأربعون عظما — ، وصورة (٤٤ ب) كلّ عظم منها ، وشكله وقدره ، حتى إذا انكسر منها شىء أو انخلع ردّه إلى موضعه ، على هيئته التى كان عليها ؛ فيمتحنهم المحتسب بجميع ذلك .

فصـــل

وأما الجرائحيّون ، فيجب عليهم معرفة كتاب جالينوس المعروف بقاطاجانس[٦] فى الجراحات والمراهم ، [وأيضاً كتاب الزّهراوى فى الجراح[٧]] ، وأن يعرفوا التشريح وأعضاء الإنسان ، وما فيه من العضل والعروق والشرايين والأعصاب ، ليتحنّب [الجرّاح] ذلك فى

---

(١) فى س "القاقيا" ، وما هنا من ابن سينا (القانون ، ج ١ ، ص ٢٤٦) . والأقاقيا من الأشجار الشوكية التى تنمو بمصر ، وتدق أوراقها وثمارها ، وكانت عصارتها تستخدم فى الصباغة

(٢) انظر ما سبق ص ٤٢ ، حاشية ٣ ، ٤ .

(٣) انظر ما سبق ، ص ٤٥ ، حاشية ٨ .

(٤) المقصود هنا بولس الأجانيطى (Paul d'Egine) ، وهو طبيب خبير بعلل النساء ، وقد أقام بالإسكندرية وعاصر يحيى النحوى ، ومات حوالى سنة ٦٨٠ م . ولبولس هذا كتاب الكناش فى الطب ، ومنه نقل حنين بن إسحاق سبع مقالات . (القفطى : تاريخ الحكماء ، ص ٢٦١ — ٢٦٢ ؛ ابن النديم : الفهرست ، ص ٢٩٣) .

(٥) فى س "اعضا" ، وما هنا من ل . راجع أيضا ابن الأخوة : معالم القربة ، ص ١٦٩ .

(٦) قاطاجانس (Κατγενα) اسم يونانى يطلق على السبع مقالات الأولى من كتاب جالينوس الخاص بتركيب الأدوية ، واسم هذا الكتاب باللاتينية (De' Compositione Medicamentorum Secundum Genera)، وقد نقله إلى العربية حبيش الأصم — ابن أخت حنين بن إسحاق وتلميذه — فى القرن التاسع الميلادى . انظر (Ar-Razi : A Treatise on the Small-Pox and Measles. Trans. by Greenhill p. 141).

(٧) ما بين الحاصرتين وارد فى س،م فقط، وقد تقدمت الإشارة إلى الزهراوى وكتابه فى الجراحات ، وهو التصريف لمن عجز عن التأليف فى مواضع كثيرة ببيذه الحواشى

Marfat.com

وقت فتح الموادّ وقطع البواسير . ويكون معه دست المباضع ، فيه مباضع مدوّرات الرأس ، والمورّبات ، والحربات ، وفأس الجبهة ، ومنشار القطع ، ومجرفة الأذن ، وورد السَّلَع[١] ، ومرهمدان[٢] المراهم ، ودواء الكندر[٣] القاطع للدم ، الذى قدّمنا صفته . وقد يبهرجون على الناس بعظام تكون معهم فيدسّونها فى الجرح ، ثم يخرجونها منه بمحضر من الناس ، ويزعمون أنّ أدويتهم القاطعة أخرجتها . ومنهم مَنْ يضع مراهم من الكلس[٤] المغسول بالزيت ، ثم يصبغ لونه أحمر بالمغرة[٥] ، أو أخضر بالكركم والنيل ، أو أسود بالفحم المسحوق ؛ فيعتبر عليهم العريف بجميع ذلك ، والله أعلم .

---

(١) السلع — ومفردها سلعة — زائدة تحدث فى الجسد ، وتبدو فى أول الأمر صغيرة ثم تكبر تدريجا . (الزهراوى : التصريف . . الخ ، جـ ١ ، ص ٨٠ — ٨٧ ؛ الخوارزمى : مفاتيح العلوم ، ص ٩٥) ؛ والواضح ويبدو أنّ وردة السلع آلة لقطع هذه الزائدة . (أحمد عيسى : آلات الطب ... الخ ، ص ٢٢) .

(٢) المرهمدان شريط من القماش يوضع عليه المرهم . (Steingass : Pers. Eng. Dict.) .

(٣) انظر ما سبق ، ص ٥٥ ، حاشية ٥ .

(٤) الكلس مادة كانت تؤخذ إما من صدف الحيوان أو ردئ الرخام ، ويحمى عليها فى تنور لمدة طويلة ، حتى إذا اشتد بياضها أخذت وغمست فى ماء بارد ، فى فخار جديد ، ثم أحرقت مرّة ثانية حتى تتفتت وتصير مسحوقا ، فترفع عن النار . (ابن البيطار : المفردات ، جـ ٤ ، ص ٧٦ — ٧٧) .

(٥) انظر ما سبق ، ص ٤٦ ، حاشية ٦ .

Marfat.com

الباب (١٤٠) الثامن والثلاثون

فى الحسبة على مُؤَدِّبى[١] الصبيان

لا يجوز لهم تعليم الخطّ [للصِّبيان][٢] فى المساجد ، لأن النبى صلى الله عليه وسلم أمر بتنزيه المساجد من الصبيان والمجانين ، لأنهم يسوِّدون [حيطانها][٣] ، ويُنَجِّسون أرضها ، إذ لا يحترزون[٤] من البول وسائر النجاسات ؛ بل يتّخذون للتعليم حوانيت فى الدروب وأطراف الأسواق

فصـــل

وأول ما ينبغى للمؤدِّب أن يعلِّم الصبىّ السُّوَر القصار من القرآن ، بعد حذقه[٥] بمعرفة الحروف وضبطها بالشكل ، ويُدَرِّجه بذلك حتى يألفه طبعه ، ثم يعرِّفه عقائد أهل السُّنّة والجماعة[٦] ، ثم أصول الحساب ، وما يُستحسن من المراسلات والأشعار دون سخيفها ومستزلها . وفى الرّواح يأمرهم [المؤدّب] بتجويد الخطّ على المثال ، ويكلّفهم عرض [ما][٧] أملاه عليهم حفظاً غائباً لا نظراً . ومن كان عمره فوق سبع سنين أمره [المؤدّب] بالصّلاة فى جماعة ، لأنّ النبى صلى الله عليه وسلم قال : "علّموا صبيانكم الصلاة [لسبع][٨] ، واضربوهم على تركها لعشر" . ويأمرهم [المؤدّب] ببِرّ الوالدين ، والانقياد لأمرهما بالسمع والطاعة ، والسلام عليهما وتقبيل أيديهما عند الدخول إليهما ؛ ويضربهم على إساءة الأدب والفحش من الكلام ، وغير ذلك من الأفعال الخارجة عن قانون الشرع ، مثل اللعب بالكِعاب[٩] والبيض

---

(١) فى س "مودبين" ، والتصويب من ل .
(٢) الإضافة من ل ، هـ .
(٣) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، هـ فقط .
(٤) فى س "لا يحترزوا" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٥) فى س "بعده دقه" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٦) فى س "عقايد السنن" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٧ ، ٨) الإضافة من هـ .
(٩) الكِعَاب فصوص النرد . (لسان العرب) .

Marfat.com

والسير ونردشير[١]، (٤٥ ب) وجميع أنواع القمار؛ ولا يضرب صَبِيًّا بعصا غليظة تكسر العظم، ولا رقيقة تؤلم الجسم، بل تكون وسطاً؛ ويتّخذ مجلداً عريض السّير، ويعتمد فى ضربه[٢] على اللوايا والأفخاذ وأسافل الرجلين، لأن هذه المواضع لا يخشى منها مرض ولا غائلة.

فصـــل

ولا ينبغى للمؤدِّب أن يستخدم أحد الصبيان فى حوائجه وأشغاله التى فيها عارٌ على آبائهم، كنقل الزِّبل وحمل الحجارة، وغير ذلك. ولا يرسله إلى داره وهى خالية، لئلاّ[٣] تتطرّق إليه التهمة. ولا يرسل صبيا مع امرأة ليكتبَ لها كتاباً[٤]، ولا غير ذلك، فإن جماعة من الفُسّاق[٥] يحتالون على الصبيان بذلك. ويكون السّائق[٦] لهم أميناً ثقةً متأهِّلاً، لأنه يتسلّم الصّبيان فى الغدوّ والرواح، وينفرد بهم فى الأماكن الخالية، ويدخل على النسوان؛ فيلزم[٧] أن يكون كذلك. ولا يعلم [المُؤدِّب] الخطّ امرأة ولا جارية، لأن ذلك مما يزيد المرأة شرًّا، وقيل إن مثل المرأة التى تتعلم الخطّ مثل حيـة تُسْقى سمًّا. وينبغى [للمؤدّب] أن يمنع الصبيان من حفظ شىء من شعر ابن الحجّاج[٨] والنظر فيه، ويضربهم على ذلك،

---

(١) النردشير — وهو الطاولة المعروفة فى مصر — من ألعاب الفرس القديمة، وضعه أردشير أول ملوك الأكاسرة مثالا للدنيا وأهلها؛ وجعله مكوّنا من رقعة يلعب عليها بعدد من الحجارة والفصوص والنقط، فرتب الرقعة اثنى عشر بيتا بعدد شهور السنة، والحجارة ثلاثين قطعة بعدة أيام الشهر، كما جعل الفصوص بمثابة الأفلاك، ورميها مثل تقلبها ودورانها، والنقط فيها بعدد الكواكب السيارة، كل وجهين منها سبعة. (القلقشندى: صبح الأعشى، ج ٢، ص ١٤٨ — ١٤٩).

(٢) فى س "بضربه"، وما هنا من ل، هـ

(٣) فى س "ولا يتطرق"، وما هنا من ل، هـ.

(٤) فى س "لكتب كتاب"، وما هنا من م.

(٥) فى س "العشاق"، وما هنا من ص، م، ل، هـ.

(٦) السائق هنا هو الشخص المكلف بأخذ الصبيان الصغار يوميا إلى المكتب، وردهم إلى بيوتهم بعد انتهاء الدرس. (ابن الحاج: المدخل، ج ٢، ص ٣١٥).

(٧) فى س "ويلزم"، وما هنا من هـ.

(٨) فى س "حجاج"، وما هنا من ل، وابن الأخوة: معالم القربة، ص ١٧٢. والشاعر المقصود هنا هو أبو عبد الله الحسين بن أحمد بن محمد بن جعفر بن محمد بن الحجاج؛ كان من كبار الشيعة، واشتهر شعره بالخلاعة والمجون. وقد تولى حسبة بغداد، وأقام بها مدة فى عهد عز الدولة بن بويه، ومات سنة ٣٩١ هـ (١٠٠٠ م) ببلدة النيل، الواقعة على الفرات بين بغداد والكوفة. ثم حمل ابن الحجاج هذا بعد وفاته إلى بغداد، ودفن عند مشهد موسى بن جعفر رضى الله عنه، وكان قد أوصى بذلك. (ابن خلكان: وفيات الأعيان، ج ١، ص ١٩٤؛ أبو الفدا: المختصر فى أحوال البشر، ج ٢، ص ٦٠٤، ٦٠٦؛ =

Marfat.com

وكذلك ديوان صريع الدَّلا[١]، فإنه لا خير فيه ، [وكذلك الأشعار التى عملتها الروافض فى أهل البيت ؛ فلا يُعرِّفهم شيئاً من ذلك ، بل يعلّمهم الأشعار التى مُدحت بها الصحابة رضوان الله عليهم ، ليرسخ ذلك فى قلوبهم][٢] .

= ابن تغرى بردى : النجوم الزاهرة ، ج ٤ ، ص ٢٠٤ ، طبعة دار الكتب المصرية) .

(١) اسم هذا الشاعر أبو الحسن على بن عبد الواحد ، وهو الفقيه البغدادى المعروف بصريع الدلا قتيل الغوانى ، قدم مصر سنة ٤١٢ هـ (١٠٢١ م) ، ومدح الخليفة الظاهر الفاطمى ، ومات بالقاهرة فى تلك السنة . وله قصيدة فى المجون ، آخرها بيت لو لم يكن فى الجدّ سواه ، كما يقول ابن خلكان (وفيات الأعيان ، ج ١ ، ص ٤٥٣) ، لبلغ به درجة الفضل ، وأحرز معه قصب السبق ، وهو :

من فاته العلم وأخطأه الغنى فذاك والكلب على حد سوا

(٢) الإضافة من ل ، هـ فقط .

Marfat.com

الباب التاسع والثلاثون
فى الحسبة على أهل الذّمّة

لا يصحّ عقد الذّمّة إلا من الإمام ، أو مِمَّنْ يُفَوِّض إليه الإمام ؛ ولا تعقد الذمّة إلا لمن[١] له (٤٦ ا) كتاب أو شبه[٢] كتاب من الكفّار ، كاليهود والنصارى والمجوس. وأما غير هؤلاء[٣] ممن لا كتاب لهم[٤] ولا شبه[٥] كتاب ، كالمشركين وعبدة الأوثان ، ومن ارتدّ عن الإسلام ، أو من أظهر الزندقة والإلحاد ، فلا[٦] يجوز لهم عقد الذمّة ، ولا يُقَرّون على ما هم عليه ، ولا يُقْبَل منهم غير الإسلام .

فصـــل

وينبغى أن يُشترط عليهم ماشرطه عمر بن الخطاب رضى الله عنه ، فى كتاب[٧] الجزية الذى كتبه لأهل الذمّة ؛ ويؤخذون بلبس الغيار[٨] ، فإن كان يهوديًّا وَضع على كتفه خيطاً أحمر أو أصفر ، وإن كان نصرانيًّا شدّ فى وسطه زنّاراً[٩] وعلّق فى عنقه صليباً ، وإن كانت امرأة لبست خُفَّين أحدهما أبيض والآخر أسود . وإذا عبر الذمّىّ إلى الحمّام ينبغى أن يكون فى عنقه[١٠] طوق من حديد أو نحاس أو رصاص ، ليتميّز به عن غيره . ويمنعهم المحتسب من ركوب الخيل وحمل السلاح والتقلّد بالسيوف ، وإذا ركبوا البغال ركبوها

---

(١) فى س " من " ، وما هنا من ل .
(٢) فى س " شبهة " ، وما هنا من م .
(٣) فى س " غير ذلك " ، وما هنا من ل ، هـ .
(٤) فى س " له " ، والتصويب من ل .
(٥) فى س " شبهة " ، وما هنا من ل .
(٦) فى س " قال " ، وما هنا من ل ، هـ .
(٧) فى س " كتابه " ، وما هنا من ل .
(٨) الغيار هو الملبوس الذى تميز به أهل الذمة من المسلمين فى القرون الوسطى . (المقريزى : السلوك ، ج ١ ، ص ١٣٥ ، حاشية ٤) .
(٩) الزنار حِزَام يشدّه المسيحى فى وسطه تمييزا له من المسلم . (Dozy : Dict. Vêts. ؛ أبو يوسف : كتاب الخراج ، ص ١١٧) .
(١٠) فى س " حلقه " ، وما هنا من ل ، هـ .

Marfat.com

بالأُكُف[1] عرضاً من جانب واحد . ولا يرفعون بنيانهم عن بنيان المسلمين ، ولا يتصدّرون فى المجالس ، ولا يُزاحمون المسلمين فى الطرقات ، بل يلجأون[2] إلى أضيق الطرقات ؛ ولا يُبْدَأُون بالسلام ، ولا يُرَحَّب بهم فى المجالس . ويشترط [المحتسب] عليهم ضيافة مَنْ مرَّ بهم من المسلمين ، وإنزالهم فى بيوتهم وكنائسهم ؛ ويُمنعون من إظهار الخمر والخنزير ، والجهر (٤٦ ب) بالتوراة والإنجيل وضرب الناقوس[3] ، ومن إظهار أعيادهم ، ورفع الصوت على موتاهم . فجميع ذلك اشترطه عليهم عمر بن الخطاب رضى الله عنه فى كتابه ، فيراعى المحتسب أحوالهم فى جميع ذلك ، ويجبرهم عليه .

فصـــل

ويأخذ منهم الجزية على قدر طبقاتهم — على الفقير المُعْيل ديناراً ، وعلى المتوسط دينارين ، والغنىّ أربعة دنانير — عند رأس الحول . فإذا جاء المحتسب أو العامل لأخذ الجزية أقامه[4] بين يديه ، ثم لطمه[5] بيده على صفحة عنقه ، ويقول له : "أدّ الجزية يا كافر" ؛ ويُخرج الذمىّ يده من جيبه مطبوقةً على الجزية ، فيعطيها له بذلّة وانكسار . ويشترط [المحتسب] عليهم مع الجزية التزام أحكام الإسلام ، فإن امتنع الذمىّ من لزوم الأحكام — أو قاتل المسلمين ، أو زنا بمسلمة ، أو أصابها باسم نكاح ، أو فتن مسلماً عن دينه ، أو قطع الطريق على مسلم ، أو آوى المشركين ، أو دلّهم على عورات المسلمين ، أو قَتَل مُسلماً — انْتُقِضَتْ ذمّته فى ذلك جميعه ، وقُتل فى الحال ، وغُنِم ماله فى أصحّ القولين ، لأنّ أهل الذمّة قد شُرِط عليهم الكفّ عن ذلك . فعلى المحتسب معرفة هذه الأشياء ، وإلزامهم بجميعها ، والله أعلم[6] .

---

(١) فى س "باللكف" ، والتصويب من م ، ل ، هـ . والأكف جمع إكاف . وهو برذعة الحمار . (القاموس المحيط) .

(٢) فى س "يلجون" ، والتصويب من م .

(٣) فى س "الضرب بالناقوس" ، وما هنا من س ، م ، ل ، هـ .

(٤) ضمير المفعول به عائد على الذمىّ .

(٥) فى س "يلطمه" ، وما هنا من هـ .

(٦) أضافت النسخة هـ نص إشهاد من أهل الذمة ، وانفردت به عن سائر النسخ ، وسيوجد نصه فى ملحق خاص فى آخر الكتاب .

Marfat.com

الباب الأربعون

يشتمل على جمل وتفاصيل فى أمور الحسبة

قد ذكرنا فى هذا الكتاب من الحسبة (١٤٧) على أرباب الصنائع المشهورة ، ومن كشف غشوشهم وتدليسهم ،ما فيه الكفاية للمحتسب ، وأصلٌ يقيس عليه ماعداه ، مما لم نذكره . وسأذكر فى هذا الباب تفاصيل جُمَل قد تقدّمت فى هذا الكتاب ، وأذكر ما يلزم المحتسب فعله من أمور الحسبة فى صالح الرعية ، غير ما ذكرناه . فمن ذلك السوط والدِّرة[1] والطرطور[2] : أما السوط فيتّخذه وسطاً ، لا بالغليظ الشديد ولا بالرقيق اللين ، بل يكون بين سوطين ، حتى لايؤلم الجسم ، ولا يخشى منه غائلة ؛ وأما الدِّرّة فتكون من جلد البقر أو الجمل ، محشوَّة بنوى التمر ؛ وأما الطرطور فيكون من اللبد ، منقوشاً بالخرق الملوّنة ، مكلّلا بالجزع[3] والودع والأجراس ، وأذناب الثعالب والسنانير . وتكون هذه الآلة جميعها معلقة على دكة [المحتسب][4] يشاهدها الناس ، فترعد منها قلوب المفسدين ، وينزجر بها أهل التدليس . فإذا عثر [المحتسب] بشارب خمر جلده بالسوط أربعين جلدة ، وإن رأى المصلحة فى جلد الثمانين جَلَده ، لأنّ عمر بن الخطاب رضى الله عنه جَلَد[5] شارب الخمر ثمانين جلدة ، بفتوى علىّ بن أبى طالب رضى الله عنه . فيجرّده[المحتسب] عن ثيابه ، ثم يرفع يده بالسوط حتى يبين بياض إبطه ، ويفرّق الضرب على كتفيه وإليتيه وفخذيه ؛ وإن كان زانياً — وهو بكر — جَلَده فى ملأ من الناس ، كما قال الله عز وجل : "وَلْيَشْهَدْ عَذَابَهُمَا (١٤٧) طَائِفَةٌ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ" ؛ وإن كانت امرأة جلدها وهى فى إزارها وثيابها . وأما الزّانى المحصن ، فيجمع [المحتسب] الناس حوله خارج البلد ، ويأمرهم برجمه ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم

---

(١) انظر ما سبق ، ص ١٠ ، حاشية ١ .

(٢) انظر ما سبق ، ص ١٠ ، حاشية ٢ .

(٣) فى س "الجوع"، وماهنا من ص ، م. والجزع (Onyx) الخرز المتعدد الألوان . (الدمشق : الإشارة إلى محاسن التجارة ، ص ١٨) .

(٤) الإضافة من هـ .

(٥) فى س " جالد " ، والتصويب من ص ، م ، ل ، هـ .

Marfat.com

بماعز[١] ؛ وإن كانت [امرأة][٢] محصنة حفر لها حفرة فى الأرض ، وأجلسها فيها إلى وسطها ، ثم أمر الناس برجمها ، كما فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغامدية[٣] ؛ وإن [كان المذنب] لاط بغلام[٤] ألقاه [المحتسب] من أعلا شاهق فى البلد . هذا كلّه بعد ثبوته عند الإمام ، ثم يتولّاه المحتسب .

فصـــل

وأما التعزير فعلى قدر أحوال الناس وقدر الجناية ؛ فمن الناس من يكون تعزيره بالقول والتوبيخ ، ومنهم من يُضرب بالسوط ولا يبلغ به أدنى الحدود ، ومنهم من يُضرب بالدرّة ويُلبس الطرطور ويُركب على جمل أو حمار . وإذا رأى [المحتسب] رجلا حامل خمر ، [أو][٥] يلعب بملهاة ، كالعود والمعزفة والطنبور والبربط[٦] والمزمار ، عزّره على حسب ما يراه من المصلحة فى حقّه ، بعد إراقة الخمر وكسر الملهاة ؛ وكذلك إن رأى رجلا أجنبيّا مع امرأة أجنبية ، فى خلوة أو طريق . ويلزم المحتسب أن يتفقّد[٧] المواضع التى[٨] تجتمع فيها النسوان ، مثل سوق الغزل والكتان ، وشطوط الأنهار ، وأبواب حمّامات النساء . وغير ذلك ؛ فإن رأى شابا منفرداً[٩] بامرأة ، ويكلّمها فى غير معاملة فى البيع والشراء ، (١٤٨) وينظر إليها ، عزّره ومنعه من الوقوف هناك ؛ فكثير من الشبان المفسدين يقفون[١٠] فى هذه المواضع . وليس

---

(١) فى س "ماعن" ، والتصويب من س ، ل ، هـ . والمقصود هنا ماعز بن مالك الذى جاء إلى النبى صلى الله عليه وسلم ، وأقرّ على نفسه بالزنا ، وطلب إليه تطهيره ، فقال له النبىّ بمن زنيت ، قال بفلانة ؛ ثم قال له النبى لعلك قبّلتها أو لمستها بشهوة . فأبى إلا أن يقرّ بصريح الزنا ؛ وعند ذلك سأل عن إحصانه فوجده محصنا ، فأمر برجمه . (السرخسى : المبسوط ، جـ ٩ ، ص ٩٢) .

(٢) الإضافة من ل ، هـ .

(٣) الغامدية امرأة جاءت إلى النبى وأقرت بأن بها حملاً نتيجة الزنا ، فأمرها بالانتظار حتى تضع حملها ، ثم رجمها . (السرخسى : المبسوط ، جـ ٩ ، ص ٩١) .

(٤) فى س "الغلام" ، وما هنا من النسخ الأخرى .

(٥) الإضافة من ل ، هـ .

(٦) البَربَط هو الآلة الموسيقية المعروفة بالعود ، وهو معرب اللفظ الفارسى بربَط أى صدر الأوز ، لأنه يشبهه . (القاموس المحيط) .

(٧) فى س "يفتقد" ، وما هنا من س ، م ، ل ، هـ .

(٨) فى س "الذى" ، وما هنا من س ، م ، ل ، هـ .

(٩) فى س "معترضا" ، وما هنا من ل .

(١٠) فى س "يفسقون" ، وما هنا من ل ، هـ .

Marfat.com

لهم حاجة غير التلاعب على النسوان . ثمّ يتفقّد [المحتسب] مجالس الوعّاظ ، فلا يدع الرجال يختلطون بالنساء ، ويجعل بينهم ستارة ؛ فإذا انفضّ المجلس خرج الرجال وذهبوا فى طريق ، ثمّ تخرج[١] النساء ويذهبن فى طريق آخر ؛ فمن وقف من الشباب فى طريقهن لغير حاجة عزّره [المحتسب] . ثم يتفقّد المآتم والمقابر ، فإذا سمع نادبة أو نائحة عزّرها ومنعها ، لأنّ النواح حرام ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : " النائحة ومن حولها فى النار " .

ويمنع [المحتسب] النساء من زيارة القبور ، لأنّ النبي صلى الله عليه وسلم قال : "لعن الله زوّارات القبور" . وإذا خرجت جنازة أمر [المحتسب] النساء [أن][٢] يتأخرن عن الرجال ، ولايختلطن بهم ، ويمنعهن من كشف وجوههن ورءوسهن خلف الميت ، ويأمر مناديا ينادى فى البلد بالمنع من ذلك ؛ والأَوْلَىَ أن يمنعهن من تشييع الجنازة . ومتى سمع [المحتسب] بامرأة عاهرة ، أو مُغَنِّية ، استتابها عن معصيتها ، فإن عادت عزّرها ونفاها من البلد ؛ وكذلك يصنع بالمخنّثين والمردان المشهورين بالفساد مع الرجال . ويمنع [المحتسب] الخنثى من حلق لحيته [أو نتفها][٣] ، ودخوله على النسوان ؛ وكذلك الأمرد النكريش[٤] ، (٤٨ ب) متى حلق لحيته[٥] كان ذلكِ دليلا على فساده ، فيعزّره [المحتسب] على فعل ذلك .

فصـــل

ويُشرف [المحتسب] على الجوامع والمساجد ، ويأمر قوّمتها بكنسها فى كلّ يوم وتنظيفها من الأوساخ ، ونفض حصرها من الغبار ، ومسح حيطانها ، وغسل قناديلها وإشعالها فى كلّ ليلة . ويأمرهم بغلق أبوابها عقيب كلّ صلاة ، وصيانتها من الصبيان والمجانين ، وممن يأكل فيها الطعام أو ينام[٦] ، أو يعمل صناعة ، أو يبيع سلعة ، أو ينشد ضالّة ، أو يجلس فيها للناس لحديث[٧]

---

(١) فى س "يخرجن" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٢) الإضافه من ل ، هـ .
(٣) الإضافة من ص ، م ، ل ، هـ .
(٤) النكريش لفظ فارسى معناه ذو اللحية الجميلة . (Dozy . Supp. Dict. Ar.) ؛ الخفاجى : شفاء الغليل ، ص ١٩٨) .
(٥) فى س "لحيتها" ، والتصويب من هـ .
(٦) فى س "وينام" ، وما ورد فى المتن من ل ، هـ .
(٧) فى س "لحدث" ، وما هنا من ل ، هـ ، م .

Marfat.com

الدنيا ؛ فجميع ذلك قد ورد الشرع بتنزيه المساجد عنه وكراهية فعله . ويتقدّم [المحتسب] إلى جيران كل مسجد بالمواظبة[١] على صلاة الجماعة عند الآذان ، لإظهار معالم الدين وإشهار شعار الإسلام ، سيّما فى هذا الزمان لكثرة البدع واختلاف الأهواء ، وتنوّع الباطنية ، وما قد صَرَّحُوا به من تعطيل الشريعة وإبطال أحكام الإسلام ؛ فيجب على كلّ مسلم إظهار أركان الإسلام ، وإشهار الشريعة فى مقابلة ذلك ، لتَقْوى عقائد العامة .

[فصل][٢]

ولا يُؤَذِّن فى المنارة إلا عدلٌ ثقة أمين عارف بأوقات الصلوات ، لأنّ النبى صلى الله عليه وسلم قال : (١٤٩) "المؤذِّنون أمناء ، والأئمة ضمناء ، فرحم الله الأئمّة ، وغفر للمؤذّنين" وينبغى للمحتسب أن يمتحنهم بمعرفة الأوقات ، فمن لم يعرف ذلك منعه من الأذان حتى يعرفها ، لأنه ربما أذّن فى غير الوقت ، فيسمعه العامّة فيصلّون قبل الوقت ، فلا تصحّ صلاتهم ، فيكون هو السبب فى إفساد صلاة الناس ؛ فيجب عليه معرفة الوقت ، ويقرأ باب الأذان والإمامة[٣] فى الفقه . ويُستحبّ أن يكون المؤذّن صبيًّا[٤] حسن الصوت .

وينهى المحتسب عن النعى فى الأذان ، وهو التّطريب والتمطيط ؛ ويأمره[٥] إذا صعد المنارة أن يَغُضّ بصره عن النظر إلى دور الناس ، ويأخذ عليه العهد فى ذلك ؛ ولا يصعد إلى المنارة غير المؤذّن فى أوقات الصلاة . وينبغى للمؤذِّن أن يكون عارفًا بمنازل القمر وشكل كواكب كلّ منزلة ، ليعلم أوقات الليل ومُضِىّ ساعاته ، وهى ثمان[٦] وعشرون منزلة : الشرطان[٧] ، والبطين[٨] ، والثريا ، والدبَرَان ، والهقعة[٩] ، والهنعة ، والذراع ، والنثرة ،

---

(١) فى س "المواضبة" ، وما هنا من ص ، م .
(٢) الإضافة من ص ، م .
(٣) فى س "الاقامة" ، وما هنا من ل .
(٤) فى س "صبيا" ، وما هنا من هـ .
(٥) الضمير عائد على المؤذن .
(٦) فى س "ثمانية" ، والتصويب من ل ، م .
(٧) فى س "الشرطين" ، والتصويب من ل ، والمخصّص ، ج ٩ ، ص ٩ .
(٨) ليس لواو العطف بين هذه الأسماء وجود فى س ، وهى واردة فى ل فقط .
(٩) بغير نقط فى س ، وما هنا من ص ، ل ، م .

Marfat.com

والطرف ، والجبهة ، والخراتان[١] ، والصرفة ، والعواء ، والسماك ، والغفر ، والزبانان[٢] ، والإكليل ، والقلب ، والشولة[٣] ، والنعائم ، والبلدة (٤٩ ب) ، وسعد الذّابح ، وسعد بلع ، وسعد السعود ، وسعد الأخبية ، والفرغ[٤] المقدّم ، والفرغ المؤخر ، و بطن الحوت — وهو الرشاء . فهـذه جملة عدد منازل القمر ، والصبح يدوم و يطلع فى كل منزلة من هذه ثلاثة عشر يوما ، ثم ينتقل إلى المنزلة التى بعدها ، فإن عرف المؤذّن فى أىّ منزلة هو الصـبح نظر إلى المنزلة المعترضة فى وسط السماء ، فيعرف حينئذ الطالع والساقط ، وكم بينه و بين الصبح ، وهذا فيه علمٌ وحسابٌ يطول شرحه . فمن أراد [معرفة][٥] ذلك ، فعليه بكتاب الأنواء لابن قتيبة[٦] ، فلا غنى للمؤذّن عن معرفته ، ليحتاط على معرفة الصبح ؛ ويجوز للمؤذّن أخذ الأجرة على الأذان . وأما أئمة المساجد فلا يجوز لهم أخذ الأجرة على الصـلوات والإمامة ، فيمنعهم المحتسب من أخذ ذلك فإنه حرام ؛ فإن رُفع إلى الإمام شىء[٧] من غير شرط جاز له أخذه على سبيل الهدية ، أو الهبة أو الصلة أو البرّ .

و يأمر [المحتسب] أهل القرآن بقراءته مرتّلًا ، كما أمَر الله سبحانه وتعالى ؛ وينهاهم عن تلحين القرآن وقراءته بالأصوات الملحّنة ، كما تلحّن[٨] الأغانى [و] الأشعار ، فقد نهى

---

(١) فى س " الحرثان " ، وما هنا من المخصّص ، ج ٩ ، ص ٩ .

(٢) كذا فى س ، وفى ل "الزبانا" ، وفى المخصص (ج ٩ ، ص٩) الزبانى ، وماهنا هو الصواب . (انظر حاشية ٤ ، بهذه الصفحة) .

(٣) فى س " الشوكة " ، والتصويب من ص ، ل .

(٤) فى س " الفرع" بالعين ، والتصويب من أبن الأخوة (معالم القربة ، ص ١٧٧ ؛ المخصص : ج ٩ ، ص ٩) ؛ انظر أيضا كتاب نثار الأزهار فى الليل والنهار ، لابن منظور صاحب لسان العرب ، وكذلك (Samaha : Arabic Names of Stars. pp. 36 -- 37) للتعريف بتلك المنازل السماوية كلها ، وقد قوبلت أسماء تلك المنازل على الوارد بصددها فى هذه المراجع لتحريرها بالمتن .

(٥) الإضافة من ص .

(٦) كذا فى س ، وجميع النسخ الأخرى ، غير أنه لا يوجد لابن قتيبة الدينورى المعروف ، وذلك حسبما ورد فى (Ency. Isl Art. Ibn Kotaiba) كتاب فى الأنواء ، ولعل المقصود هنا أبو حنيفة أحمد بن دواد الدينورى ، وكان مولده بدينور بإقليم الجبل ، فى أوائل القرن الثالث الهجرى ، واشتغل برصد الكواكب بأصفهان حول سنة ٢٣٥هـ — ٨٤٩ ؛ وله كتاب فى الأنواء ، نقل عنه ابن سيده فى المخصص ؛ وكانت وفاته سنة ٢٨٢ هـ -- ٨٩٥ م ، ترجيحا . (أحمد أمين : ضحى الإسلام ، ج ١ ، ص ٤٠٦ — ٤٠٨) .

(٧) فى س " شيا " ، وماهنا من ع .

(٨) فى س " تلحين " ، وما هنا من ل .

Marfat.com

الشرع عن ذلك ؛ ولا يأتون[١] إلى جنازة من غير أن يستدعيهم وَلِيّ الميت ، وإذا أُعطوا شيئاً من غير (١٥٠) شرط على سبيل الصّدقة جاز لهم أخذه ؛ فأما اشتراطه فلا يجوز ؛ فيعتبر المحتسب عليهم ذلك . ولا يغسل الموتى إلا ثقة أمين قد قرأ كتاب الجنائز فى الفقه ، وعرف حدود ذلك ؛ فيسألهم المحتسب عن ذلك ، فمن كان قَيِّمًا به تركه ، ومن لم يعلم صَرَفَه ليتعلّم . وينهى [المحتسب] الأضِرّاء[٢] وأهل الكدية[٣] المقنفين[٤] عن قراءة القرآن فى الأسواق للكُدية ، فقد نهت الشريعة عن ذلك ؛ [ويمنعهم من إنشاد الشعر الذى عملته الروافض فى أهل البيت ، ومن ذكر المصرع[٥] وأشباهه ، فإنّ هذا كلّه فتنة للعامة ، فلا يصح ذكره][٦] .

فصـــل

وينبغى للمحتسب أن يتردَّد إلى مجالس القضاة والحكام[٧] ، ويمنعهم من الجلوس فى الجامع والمسجد للحكم بين الناس ، لأنه ربما دخل عليهم الرجل الجنب والمرأة الحائض ، والذِّمِّيّ والصبيّ والمجنون والحافى ، ومن لايحترز من النجاسات ، فيؤذون المسجد وينجّسون الحصر ؛ وقد ترتفع الأصوات ، ويَكْثُر اللّغط فيه عند ازدحام الناس ومنازعتهم للخصوم . وكلّ ذلك قد ورد الشرع بالنهى عنه . وقد رأيت مكتوبا فى كتاب أبى القاسم الصيمرى[٨] أنّ [الخليفة] المستظهر بالله أمير المؤمنين ، رحمه الله ، ولّى رجلاً من أصحاب

---

(١) الضمير عائد على أهل القرآن . انظر الصفحة السابقة ، سطر ١٢ .

(٢) فى س " عن الاضرا " ، وما هنا من ع ، ل ، ه . والأضراء جمع ضرير ، وهو الأعمى . (لسان العرب) .

(٣) الكدية لفظ فارسى معناه الاستجداء وسؤال الناس . (Dozy : Supp. Dict. Ar.) .

(٤) لعل المقصود بهذا اللفظ أهل الكدية والبطالة الذين يجمعون حولهم الجماهير ، فيعطلون الطريق والمارة به ، إذ أن معنى القنيف جماعات الناس . (القاموس المحيط) .

(٥) المقصود بذلك هنا مصرع الحسين بن على بن أبى طالب ، وعبره ممن أحاطت المآسى بوفاتهم من آل البيت .

(٦) ما بين الحاصرتين وارد فى ل ، ه فقط .

(٧) فى س " الاحكام " ، وما هنا من س ، م ، ل ، ه .

(٨) فى س " الصميرى " ، وما هنا من س ، وابن الأخوة (معالم القربة ، ص ٢٠٧) . والصيمرى نسبة الى بلدة صَيْمرة بالقرب من البصرة (ياقوت : معجم البلدان ، ج ٥ ، ص ٤٠٦) ، غير أن الناشر لم يستطع العثور على ترجمة أو اسم كتاب لهذا المؤلف فى كتب التراجم المختلفة .

Marfat.com

الشافعى رضى الله عنه [الحسبة ببغداد][1] ، فنزل [الرجل] إلى جامع المنصور ، فوجد قاضى القضاة يحكم بين الناس فيه ، فقال [له] : "سلام عليك ! قال الله تعالى الَّذِينَ إِنْ مَكَّنَّاهُمْ فِي (٥٠ ب) الْأَرْضِ أَقَامُوا الصَّلَاةَ وَآتَوُا الزَّكَاةَ وَأَمَرُوا بِالْمَعْرُوفِ وَنَهَوْا عَنِ الْمُنْكَرِ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ، وقد مكّن الله عزّ وجلّ خليفته[2] المستظهر بالله أمير المؤمنين فى أرضه ، و بسط يده بالأمر بالمعروف[3] والنهى عن المنكر ، وقد جعلنى و إيّاك نائبين عنه فى ذلك ، قائمين فى رعيته بحدود[4] الله ، ومن يتعدّ حدود الله فقد ظلم نفسه ؛ ونحن أولى من يعمل بحدوده ، ولزوم ما أمر الله به ، واجتناب ما نهى عنه ، ليقتدى بنا العامّة . فنحن ملح البلد ، نُصْلح ما فسد من أحوال العامّة ، فإذا فسد الملح مَنْ يصلحه ؟ ومجلسك هذا لايصلح فى الجامع ، أما سمعت قول الله عزّ وجلّ : فِي بُيُوتٍ أَذِنَ اللَّهُ أَنْ تُرْفَعَ وَيُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ ، يُسَبِّحُ لَهُ فِيهَا بِالْغُدُوِّ وَالْآصَالِ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ وَإِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ . وليس فى هذا الذى أنت فيه شىء من ذلك ؛ و إنه لتدخل[5] إليك المرأة لتحكم مع بعلها ، ومعها الطفل فيبول على الحصر ؛ و إنّ الرجل ليمشى على النّجاسة والقذر ، و يدوس الحصر بنعله ؛ و إنّ الأصوات لترتفع باللّغط خارج حلقتك[6] ؛ و ربما دخل إليك الرجل الجنب والمرأة الحائض ؛ وجميع ذلك أمر نَبِيُّنَا صلى الله عليه وسلم (٥١ ا) باجتنابه . فاجلس فى وسط البلد ، بحيث لا يشقّ على أحدٍ القصد إليك ، والسلام" . قال [الصيمرى] : [7] فنهض القاضى من وقته ، ولم يَعُدْ يجلس فى الجامع للقضاء .

ومتى رأى المحتسب رجلاً يسفه فى مجلس الحكم ، أو يطعن على الحاكم فى حكمه ، او لا ينقاد إلى حكمه ، عزّره على ذلك . وأمّا إذا رأى القاضِيَ قد استشاط على رجل غيظاً ، أو شتمه[8] أو احتدّ[9] عليه فى كلامه ، ردعه عن ذلك ووعظه ، وخوّفه بالله عزّ وجلّ ؛

---

(١) الإضافة من ل .
(٢) فى س "خليفه" ، والتصويب من ص ، م .
(٣) فى س "والمعروف" ، وما هنا من ص ، م ، ل ، هـ .
(٤) فى س "حدود" ، وما هنا من ل ، هـ .
(٥) فى س "ليدخل" ، والتصويب من ل ، هـ .
(٦) فى س "خلفك" ، والتصويب من ل .
(٧) انظر الصفحة السابقة ، سطر ١٤ .
(٨) فى س "يشتمه" ، والتصويب من ل ، م .
(٩) فى س "يحتد" ، وما هنا من هـ .

Marfat.com

فإنّ القاضى لايجوز له أن يحكم وهو غضبان ، ولا يقول هجراً ، ولا يكون فظّاً غليظاً ؛ وكذلك يكون غلمانه وأعوانه الذين[١] بين يديه ، فإذا كان فيهم شابّ حسن الصورة فلا يبعثه القاضى لإحضار النسوان . وينبغى [على القاضى] أن يجلس للناس[٢] فى وسط البلد ، لئلا يَشُقَّ على الناس القصد إليه .

[فصـــل[٣]]

وأما الوكلاء الذين[٤] بين يدى القاضي فلا خير فيهم ، ولا مصلحة للناس بهم فى هذا الزمان ، لأنّ أكثرهم رقيق الدِّين يأخذ من الخصمين ، ثم يتمسكون فيه[٥] بسنة[٦] الشرع ، فيوقفون القضية ، فيضيع الحق ويخرج من بين يدى طالبه وصاحبه . فإذا حضر الخصمان عند الحاكم فإن الحق يظهر سريعاً من كلامهما إذا لم يكن لهما وكيل ، فكأنّ ترك الوكلاء فى هذا الزمان أَوْلَى (٥١ ب) من نَصْبهم ، إلاّ أن يكون هناك امرأة غير بَرْزَة[٧] أو صبىّ ، فحينئذ يوكل عنهما الحاكم وكيلا[٨] .

فصـــل

ويقصد [المحتسب] مجالس الولاة والأمراء ، ويأمرهم بالمعروف ، وينهاهم عن المنكر ، ويعظهم ويُذَكِّرهم ، ويأمرهم بالشفقة على الرّعية والإحسان إليهم ، ويذكر لهم ما ورد فى ذلك من الأحاديث عن النبىّ صلى الله عليه وسلم . وليكن فى وعظه وقوله فى ردعهم عن الظلم لطيفاً ظريفاً ، ليّن القول بشوشاً ، غير جبّار [ولا][٩] عبوس . قال الله عزّ وجل لنبيّه صلّى الله

---

(١) فى س " الذى " ، والتصويب تقتضيه اللغة .
(٢) فى س " الناس " ، وما هنا من س ، ل ، م .
(٣) الإضافة من س ، م .
(٤) فى س " الذى " ، وما هنا هو الصواب .
(٥) كذا فى س ، وجميع النسخ الأخرى .
(٦) فى س " بشبه " ، وما هنا من ل .
(٧) المقصود بذلك المرأة التى تلزم بيتها ، فلا تبرز إلى الأسواق أو تخالط الرجال . (القاموس المحيط) .
(٨) الواضح من هذه الفقرة كلها أن الوكيل هو أصل نظام المحاماة والمحامى فى العصر الحاضر .
(٩) الإضافة من ابن الأخوة : معالم القربة ، ص ٢١٨ .

Marfat.com

عليه وسلّم : "" وَلَوْ كُنْتَ فَظًّا غَلِيظَ ٱلقَلْبِ لَٱنْفَضُّوا مِنْ حَوْلِكَ "" ؛ وقد تقدمت الحكاية عن المأمون فى أوّل الكتاب(١) .

فصـــل

وما سوى [ذلك من أرباب](٢) الحرف المذكورة والصنائع(٣) المشهورة فى كتابى هذا ، فلا يخفى على المحتسب كيفية الحسبة عليهم ، والتّطرّق إلى كشف تدليسهم ، فإنّ ذلك سهل يعرف(٤) بالمشاهدة والعيان : مثل الحسبة على البقّالين [و باعة](٥) الخضروات ، فإنه يأمرهم ببيع البقول مغسولة من السرجين(٦) ،مُنَقّاةمن الحشيش والطاقات(٧) المصفرة ؛ و[يأمرهم] بقطع شغف أصول الخسّ والفجل؛ وينهاهم عن غسل البصل والثوم الرّطْبين(٨) ، فإن الماء يزيدها(٩) زفرة ونتونة ؛ وإذا بات فى دكاكينهم (١٥٢) شىء من ذلك ، فلا يخلطونه(١٠) بالطّرىّ المقطوع فى اليوم . وينهاهم [المحتسب] عن بيع ما دَوَّد من البطيخ والقثاء والتين والرُّطَب ، وما قد تناهى نضجه حتى تهرى قشره من ذلك . [و] مثل الباقلائيين(١١) ، ينهاهم عن بيع ما سَوّس من الباقلا والحمّص ، وعن خلطِ ما بقى عندهم من أمس فيما يلقوه اليوم ؛ ويأمرهم أن ينثروا عليه الملح المسحوق والصعتر ، ليدفع مضارّه ؛ ويتعهّد مكاييلهم(١٢) ،فإنهم يأخذون قطعة من خشب يحفرونها مكيالا ، فيكون طولها شبراً مثلاً ، والمحفور من داخلها أربع أصابع ،

---

(١) انظر ما سبق ، ص ٩ .
(٢) الإضافة من ص ، م .
(٣) فى س "" البضايع "" ، وما هنا من ص ، م ، هـ .
(٤) فى س "" يعرفون "" ، والتصويب من ص ، م ، ل ، هـ .
(٥) الإضافة من ل .
(٦) فى س "" السرخين "" ، والتصويب من ل ، هـ . انظر ما سبق ، ص ١٣ ، حاشية ٤ .
(٧) فى س "" الطاقاه "" ، وماهنا من ل ، هـ . والطاقات جمع طاقة ، وهى نوع من شجر الريحان . (Steingass : Pers. Eng. Dict. ؛ تاج العروس) .
(٨) فى س "" الرطب "" ، والتصويب من ل .
(٩) فى س "" يريده "" ، والتصويب من ل .
(١٠) فى س "" يخلطوه "" .
(١١) فى س "" الباقلانين "" ، وما هنا من ص ، ع . والمقصود بالباقلائين باعة الباقلا ، أى الفول . (بديقيان : المعجم المصور لأسماء النبات ، ص ٦١٣) .
(١٢) فى س "" مكايلهم "" ، وما هنا من ص ، ل ، هـ .

Marfat.com

فيغـترّ الناس بسعتها وطولها ، ولا يعلمون المقدار المحفور منها ؛ وهذا تدليس لا يخفى . ومثل باعة الخزف والـكيزان والأوانى ، فإنهم يطلون ما كان مثقوباً منها أو مشقوقاً بالكلس[١] المعجون بالشحم و بياض البيض والخزف الأحمر المسحوق . ومثل الغسّالين ، ينهاهم [المحتسب] عن غسل ثياب الناس بالماء المطبوخ فيه القلى[٢] والنورة[٣] والنطرون ؛ فإن ذلك يضرّ بالملابس ويبليها سريعاً ، ويولّد فيها القمل والصِّيبَان . ومثل السقّائين وأصحاب الروايا والقِرَب ، فإنه يأمرهم بالدخول [فى النهر][٤] ، حتى يبعدوا عن الشط ومواضع الأوساخ ؛ ولا يستقون من موضع فى النهر بقربٍ من (٥٢ ب) سقاية [للدوابّ] أو مستخدم[٥] أو مجرى حمام ، بل يصعدون عنه أو يبعدون من تحته ؛ ومن اتخذ منهم راوية جديدة أمره [المحتسب] بنقل[٦] الماء إلى معاجن الطين[٧] أياماً ، ولا يبيعه للشرب ، فإنه يكون مُتَغَيِّر الطعم والرائحة من أثر الدباغة والزفت ، فإن زال التغـيُّر أذن له المحتسب ببيعه للناس للشرب والاستعمال . ويأمرهم [المحتسب] أن يشدّوا فى أعناق دوابّهم الأجراس وصفاقات الحديد والنحاس ، لتعلو جَلَبة الدابّة إذا عبرت فى سوق أو مَحَلَّة ، فيحترس[٨] منها الضَّرير والصبيان والأنسان الغافل ؛ وكذلك[٩] يفعل المـكَارِيّة وحمالو[١٠] الحطب بدوابّهم . ويجبرهم المحتسب على فعل ذلك لما فيه من المصلحة ، ولا يُحَمِّلُون الدوابَّ أكثر من طاقتها ، ولا يسوقونها سوقاً شديداً تحت الأحمال ، ولا يضربونها ضرباً قويًّا ، ولا يوقفونها فى العراص[١١] وعلى ظهورها [أحمالها][١٢] ، فإن هذا

---

(١) انظر ما سبق ص ١٠٢ ، حاشية ٨ .

(٢) انظر ما سبق ص ٧٨ ، حاشية ٧ .

(٣) النَّوْرَة الجير الذى لم يصبه ماء . (ابن البيطار : المفردات ، ج ٤ ، ص ٧٦ ، ٧١)

(٤) الإضافة من ل ، هـ .

(٥) كذا فى س ، وفى هـ " خرارة " ، والمعنى واضح .

(٦) فى س " فينقل " ، وما هنا من ع .

(٧) فى س ، ع ، هـ "جبل الطين" ، وما هنا من ابن الأخوة (معالم القربة ، ص ١٢٤) ، وهو الأقرب للصواب ، والمعنى أن يشتغل السقاء عدة أيام بنقل الماء براويته الجديدة إلى المعاجن التى يعجن بها الطين لأعمال البناء ، ليزول عن الراوية ما بها من أثر الدباغة والزفت ، كما بالمتن ، فتصبح بعد ذلك صالحة لحمل الماء الطاهر الصالح للشرب وغيره من الأغراض .

(٨) فى س " فيتعذر " ، وما هنا من ل .

(٩) فى س " ولذلك " ، وما هنا من ل ، هـ .

(١٠) فى س "حالون" .

(١١) انظر ماسبق ص ١٣ ، حاشية ٦ .

(١٢) الإضافة من ل.

Marfat.com

كلّه نهت الشريعة المطهّرَة عن فعله . وعليهم أن يراقبوا الله عز وجلّ فى علف الدّابّةِ وعليقها ، ويكون موفّراً عليها[١] بحيث يحصل به[٢] الشبع ، ولا يكون مبخوساً[٣] ولا نزراً[٤] .

ولو شرعتُ أن أذكر[٥] جميع ما ينبغى للمحتسب أن يفعله من أمور الحسبة لطال الكتاب ، ولم يقع (١٥٣) عليه حصر ، ولكنى قد وضعت أصولا وقواعد يقيس عليها المحتسب مايجانسها . ولعمرى إن الضّابط فى أمور الحسبة هو الشرع المُطَهَّر ، فكلّ ما نهت الشريعة عنه [يكون][٦] محظوراً ، ووجب على المحتسب إزالته والمنع من فعله ، وما أباحته الشريعة أقرّه على ما هو عليه . ولهذا ذكرنا فى أوّل الكتاب أنه يجب أن يكون المحتسب فقيهاً عالماً بأحكام الشريعة ، ومتى كان المحتسب جاهلاً اختلفت عليه الأمور ، ووقع فى المحظور والمحذور ؛ ونسأل الله العون والعصمة والتوفيق ، وهو حسبنا ونعم الوكيل .

---

(١) فى س "عليهم" ، وما هنا من ل ، ه .
(٢) فى س "نهاية" ، وما هنا من ع .
(٣) فى س "منحوسا" ، وما هنا من ه .
(٤) فى س " بزرا " ، وما بالمتن هو الأقرب للمعنى المراد .
(٥) عبارة س "ولو شرعت فى جميع ما يفعله المحتسب من امور الحسبة أذكره لطال الكتاب" ، والمثبت بالمتن أوضح وأقرب للفهم .
(٦) الإضافة من ه فقط .

Marfat.com

الصفحة الأخيرة من مخطوطة س

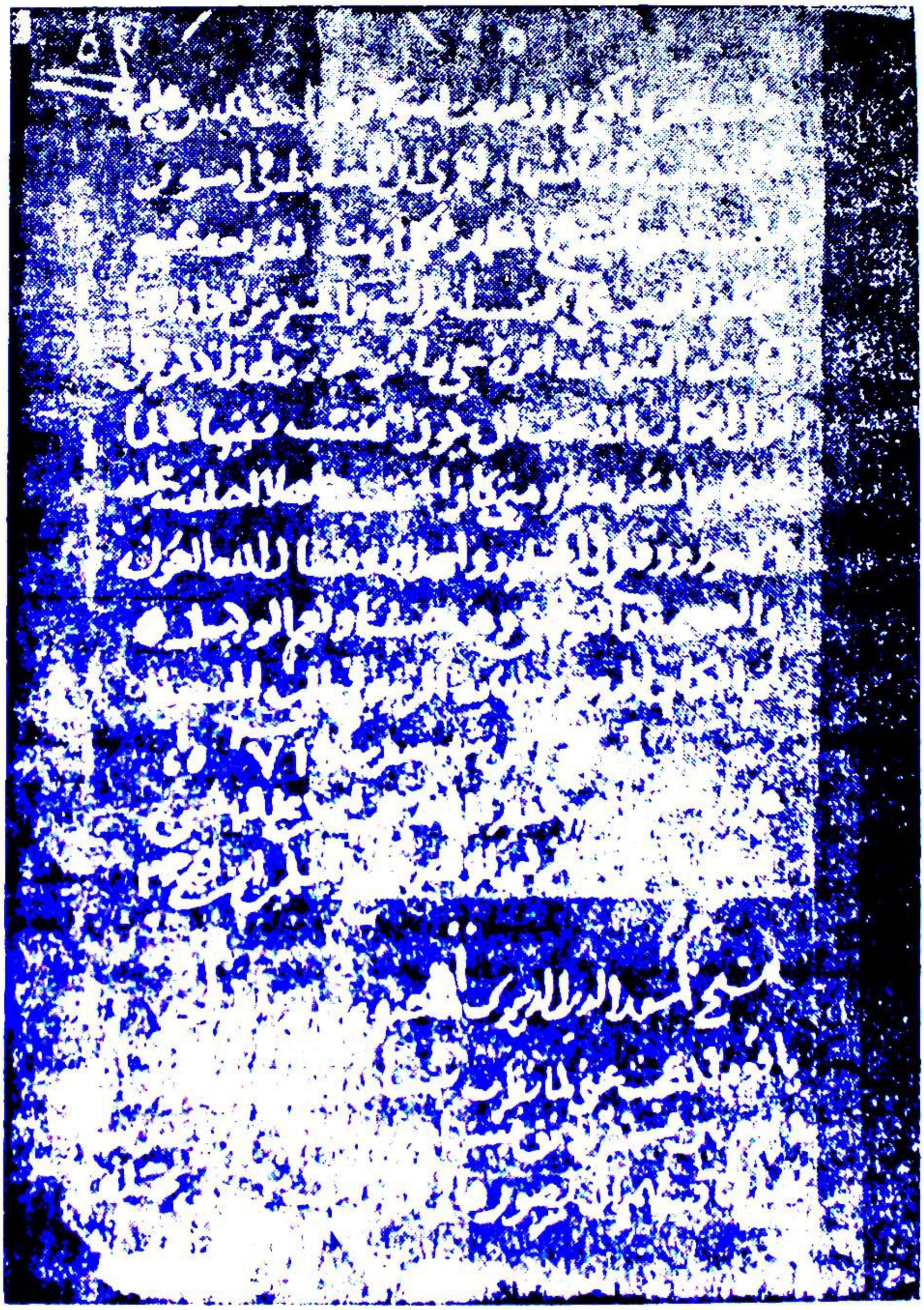

Marfat.com

الملحق الأول

إشهاد على أهل الذمّة ، وقد انفردت المخطوطة ه (فينا) دون غيرها من المخطوطات الأخرى بإيراده ، فى نهاية الباب التاسع والثلاثين منها (انظر ما سبق ، ص ١٠٧ ، حاشية ٦) ، ونصه : —

نسخه إشهاد على أهل الذمّة

أُشْهِد عليه كلّ من فلان وفلان ، النصارى الملكيين(١) واليعاقبة(٢) ، واليهود الرَّبَّانين(٣) والقرَّاءين(٤) والسامرة(٥) ، شهود للإشهاد الشرعىّ أنه قال : سألناكم الأمان لأنفسنا وذرارينا وأموالنا وأهالينا وأهل ملّتنا ، وشرطنا لكم على أنفسنا ألاّ نُحْدث فى

(١، ٢) هذه التسمية — ويقال الملكانيون والملكانية أيضا ، وهى الأكثر استعمالا — مشتقة من لفظ الملك ، والملك المقصود هنا الإمبراطور مرقيان (Marcianus) باعتباره ملكا على الدولة الرومانية فى القرن الخامس الميلادى ، أو هى مشتقة من اسم الإمبراطور نفسه، وذلك حسبما قال القلقشندى (صبح الأعشى ، ج ١٣ ، ص ٢٧٦) ، وعلى هذا الفرض تكون التسمية بدأت برسم "المرقانية" ، ثم حرّفها الاستعمال إلى "ملكانية" وهو فرض مقبول . والملكانية اتباع المذهب الذى تمخض عنه المجمع الدينى الذى عقد بمدينة خلقدونية (Chalcedon) بآسيا الصغرى سنة ٤٥١ م ، ولذا يسمى باسم الخلقدونى أيضا ، وهو الذى صار مذهبا رسميا للدولة الرومانية فى تلك الأزمنة المسيحية الأولى ، وأساسه أن للمسيح عليه السلام طبيعتين ،أى إلهية وبشرية . وهذا يختلف عن مذهب اليعاقبة — أو اليعقوبيين — القائم على أساس أن للمسيح عليه السلام طبيعة إلهية واحدة ، وهو المذهب الذى ساد بمصر والشام وبعض بلاد المشرق التى رنت إلى شىء من الاستقلال بشئونها السياسية والدينية ؛ وقد عرف ذلك المذهب أولا باسم المذهب المونوفيزتى — أى مذهب الطبيعة الواحدة ، ثم غلبت عليه التسمية الواردة بالمتن نسبة إلى زعيم المونوفيزتية فى القرن السادس الميلادى ، وهو يعقوب البراذعى (Jacob Baradeus) المتوفى سنة ٥٧٨ م. انظر المقريزى : السلوك ، ج ١ ، ص ٩١٣ ، حاشية ٥ ؛ وكذلك (Dictionary of Religion and Ethics) .

(٣، ٤، ٥) الربانية — ويقال لهم الربانيون أيضا — طائفة كبيرة من اليهود ، وهى تعوّل فى أحكام الشريعة على ما فى التلمود ، ولا تحفل كثيرا بالنصوص الإلهية ، متبعة لآراء من تقدمها من الأحبار . أما القرّاء — وهم القراءون فى العصر الحاضر — فإنهم يخالفون الربانية ، ويُحكّمون نصوص التوراة ، ولا يلتفتون إلى قول من خالفها . وأما السامرة فليسوا أصلا من الي[illegible] وإنما هم من قبائل السامرة التى سكنت أولا بلاد الدولة الفارسية ، ثم انتقلت إلى الشام واتصلت باليهود : وهم ينكرون نبوة داود ومن تلاه من الأنبياء ، ويعتبرون أن التوراة التى فى أيدى اليهود ليست توراة موسى عليه السلام . (المقريزى : الخطط — طبعة النيل — ج ٤ ، ص ٣٦٨ — ٣٧١) ؛ راجع أيضا (Ency. Isl. Art. Samaritans) .

Marfat.com

مدينتنا ولا فيما حولها ديرا ولا كنيسة ولا قلاّية[١] ولاصومعة لراهب ، ولا نُجَدِّدَها إذا خربت ، ولا نُحْيي ما كان منها فى خطط المسلمين . ولا نمنع كنائسنا وأديرتنا أن ينزلها أحد من المسلمين فى ليل أو نهار ، وأن نُوسِّع أبوابها للمارّة وابن السبيل ، وأن نُنْزِلَ من مَرَّ بنا من المسلمين ثلاثة إيام ، نُطْعِمَهم الضيافة . ولا نُعَلِّم أولادنا القرآن ، ولا نظهر شِركا ، ولا ندعو إليه أحدا من المسلمين . ولا نمنع أحدا من ذوى قرابتنا الدخول فى الإسلام إذا أراد[٢] ، وأن نُوَقِّر المسلمين ، ونقوم لأكابرهم من مجالسنا إذا أراد [الواحد منهم] الجلوس . ولا نتشبَّه بهم فى شىء من ملبوسهم ، حتى العمامة والنعلين وفرق الشعر . ولا نتكلّم بكلامهم ، ولا نكتنى بكناهم . ولا نركب السروج ، ولا نتقلَّد السيوف ، ولا نتّخذ شيئاً من السلاح ولا نحمله . ولا ننقش على خواتمنا بالعربية ، ولا نظهر بيع الخمر ، ولا نجزّ مقادم رؤوسنا . وأن نَلْزمَ زِيَّنا حيثما كُنَّا ، وأن نشدَّ زنانيرنا على أوساطنا ، وألا نُظهر صلباننا وكتبنا فى شىء من مجالس المسلمين وأسواقهم وطرقهم . ولا نرفع أصواتنا بالقراءة[٣] فى كنائسنا ولا غيرها بحضرة المسلمين ، ولا نخرج فى الشعانين[٤] والأعياد جمعا . ولا نرفع أصواتنا مع موتانا ، ولا نظهر النيران معهم فى طرق المسلمين ولا أسواقهم ، ولا نجاورهم بموتانا . ولا نَتّخذ من الرقيق من جرت عليه سهام المسلمين ، ولا نَطّلع عليهم فى منازلهم . ولا نضرب أحدا من المسلمين ولا نشتمهم ، ولا نشترى شيئا من سبايا المسلمين . وأن نلزم أحكام حكام المسلمين فيما يجب علينا فى الشريعة ، ولا نحارب المسلمين ، ولا نعين عليهم بوجه من الوجوه .

وقد شرطنا لكم ذلك على أنفسنا وأهل مِلّتنا ، وقبلنا عليه الأمان ، على أن نعطوا ذمّة الله وذمّة المسلمين ألّا يكلّف أحدٌ منا مالا طاقة له به ، ولا غير ما شُرِط عليه ، ولا يُظلم

---

(١) القلاية — وجمعها قلايا — بناء مرتفع ينفرد فيه راهب واحد ، ليتصرف إلى العبادة الانعزالية ، وقد لا يكون للقلاية باب ظاهر ، إمعانا فى العزلة . (الخفاجى : شفاء العليل ، ص ١٦٦) .

(٢) فى الأصل " ارادوا " .

(٣) فى الأصل " بالقراة " .

(٤) عيد الشعانين — ويطلق عليه أيضا عيد الزيتونة أحد أعياد القبط فى مصر ، ويقع فى سابع أحد من صومهم الكبير الذى يسبق عيد الفصح ، وفيه يخرجون بسعف النخيل ، ويرون أنه يوم ركوب المسيح بالقدس والناس بين يديه يسبحون ، وهو يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر . (المقريزى : الخطط — طبعة النيل — ج ٢ ، ص ٢٤) .

Marfat.com

أحدٌ منّا فى نفس ولا مال ، ولا عبد[١] ولا أتباع ، وأنّ من ظلم أحداً[١] منا كان على المسلمين ردّه ، ورد المظلمة على صاحبها .

ومن خالف ذلك منّا فلا ذمّة له ولا عهد ، وحلّ لكم مايحلّ من أهل المعاندة والشقاق . وسألوا ذلك لأنفسهم ، وأن يُقرّوا على ما شُرط عليهم ، على الحكم المشروع أعلاه ، بعد إشهاد كلّ منهم على نفسه فى حال الصحة والسلامة ؛ فأقرّوا على ذلك ، سائلين راغبين . فمن نكث فإنما ينكث على نفسه ، ومن وفّى نجا ، ومن يتق الله يجعل له مخرجا ، ووفّى بذلك[٢] [فلان] ، ووفّى الناسخ الفلانى .

---

(١) فى الأصل : " معبد " ، والمثبت بالمتن هنا أقرب إلى الانسجام مع سائر الجملة .
(٢) فى الأصل " حد " .
(٣) فى الأصل " بدلها " ، والصواب ما بالمتن .

Marfat.com

الملحق الثانى

نصٌّ سجلٌّ بولاية الحسبة فى عهد الدولة الأيوبية ، وهو من إنشاء القاضى الفاضل ، وبه من الدقة والقدرة على التعبير فى النصف الثانى منه ما جعله تلخيصا وافياً بجميع واجبات الحسبة والشروط التى ينبغى أن تتوفر فى المحتسب ، وذلك فى غير إطالة أو اختصار ، مما حمل الناشر على إيراد ذلك السجل هنا برغم سبق وروده مطبوعا فى القلقشندى (صبح الأعشى ، ج ١٠ ، ص ٤٦٠ — ٤٦٢) .

"مَن شُكرت خلائقُه ، وتهذَّبت طرائقُه ، وأُمِنَتْ فيما يتولاه بوائقَه ، ونيطت بعُرى الصواب علائقُه ، وفُرِجت بسَدَادِه مسالكُ الإشكال ومَضايقُه ، واستَحْوى من الأمانة قَريناً فى التصرّفات يُرافِقُه ولا يُفارِقه ، ونهض إلى الاستحقاقِ ولم تَعُقْه دونه عوائقه ، وأثنى عليه لسانُ الاختبار وهو صحيح القول صادقُه ، [و] استوجب أن يُخَصَّ من كلّ قول بأجمله ، وأن يُعَان على نَيْل رجائه وبلوغِ أَمَله ، وأن يُقتدح زَنْدُ نيّته ليُرى نورُ عمله ، وتُيَسَّر إلى النجاح متوعّرات طُرُقه ومشكلاتُ سُبُله ، وأن يقابل جَرَيانُه فى الولاية قِبَله ، فيظهرَ عليه أثرُ الإحسان فيكون الشكر من قِبَل الإحسان لا مِن قِبَله ، ويُورَد من موارد النجح ما يتكفّل له بالرىّ من غُلَله ، ويُوسَمَ من مَيَاسمِ الاصطناع ما يكون حلية أوصاله ويُشفَع سداد خِلاله فى سَدّ خلله .

ولما كنت أيها الشيخُ المشتملَ على ما تقدَّم ذكره ، المستكملَ من الوصف ما يجب شكرُه ، الآوِىَ إلى حِرْز من الصيانة حَرِيز ، المستغنِىَ بغنائه عن الاستظهار بعزْوة[1] العزيز ، المستوجَبَ إلى أن يُعَدّ من أهل التميز لأنه من أهل التمييز ، المستوعب من الخلال الجميلة مالا يقتضيه القول الوجيز ، المخرَجَ من قضايا الدنايا فما يستبيح محرّمها ولا يستجيز ، الممدّحَ فى خدمٍ كلها أخلصته خَلَاص الذهب الإبريز ، وكانت له مضماراً تشهدُ له أفعاله فيها بالسبق والتبريز ، المتوسّلَ بأمانةٍ عزّ بها جنابه عن الشبهة ووجدانُها فى الناس عزيز

---

(١) العزوة هى الاعتزاء إلى أحد الكبراء من الناس . (القلقشندى : صبح الأعشى ، ج ١٠ ، ص ٤٦٠ — ٤٦٢) .

Marfat.com

تقدّم فتى مولانا السيّد الأجلّ باستخدامك على الحسبة بمدينة كذا . فباشر أمْرها مباشرةَ من يبْذُل فى التقوى جهـداً ، فلا يرى غيرها على ظمإٍ وِرْداً ، ولا يراه الله حيث نهاه ، ولا يأمره أبداً وينهاه إلا نُهاه ، ولا يرى ما كشَفَته إلا وهو عالمٌ أن الله يراه . وانتَهِ فيها إلى ما ينتهى إليه مَنْ بذَلَ غايةَ وسعه ، ومن لا يرتدُّ عن جرّ ركبه[1] من عموم نَفْعه ، ومن يدُلُّ بتهذيب طباع الناس على طهارة طبعه ، ومن يَسْتَجْزِل حسْنَ صنيع الله لديه بحُسْن صُنْعِه ، ومن يستَدْعى منه بَذْلَ فضلِه بحَظْر ما أُمِرَ بحَظْره ومَنْعه . واسلُكْ فيما تستعمله من أمرها المذهب القَصْدَ والمنهج الأقْوَم ، واجتهدَ فيها اجتهاد معتصِمٍ بحبل التقوى المتين وسببها المبْرَم. وامنعْ أن يخلو رجل بامرأة ليست بذات مَحْرَم ، واستوضحْ أحوالَ المطاعم والمشارب ، وقوِّمْ كلَّ مَن يخرُج فى شىء منها عنِ السَّنَنِ الواجب . وعَيِّرْ المكاييلَ والموازين ، فهى آلاتُ معاملات الناس ، واجتهدْ فى سلامتك من الآثام بسلَامتها من الإلباس والأدناس . وحذِّرْ أن تُحَمِّل دابَّةٌ مالا تُطِيق حَمْله ، وأدِّبْ من يجرى إلى ذلك يتوخّى[2] فِعْلَهُ . وأوعِزْ بتنظيف الجوامع والمساجد لتنير بالنظافة مسالكَها ، كما تُنِير بالإضاءة حوالكَها ، ففى ذلك إظهارٌ لبهجتها وجَمالها ، وإيثارٌ لصيانتها عن إخلاق نَضْرتها وابتذالِها . ولا تمكِّنْ أحداً أن يحضُرَها إلا لصلاة أو ذِكْر ، قاطعاً للسان الخِصَام ومُوقِظاً لعين الفِكْر ؛ فأما من يجعلها سُوقاً للتِّجارة ، فقد حَصَل بهذه الجَسَارة على الخَسَارة ، فهى ميادينُ الضُّمر ، وموازين الرُّجْح فى الظاهر من أعمالهم والمُضْمَر ، وما أحقَّ لياليها أن تقوم بها الهُجَّد لا السُّمَّر ، وهل أذَن الله أن تُرفَعَ لغير اسمه أو تُعَمَّر . واحظُر أن يحضر الطرقات مايمنع السلوك أو يُوعره ، وافعلْ فى هذا الأمر ما يَرْدَع العابثَ ويزجُره . وخُذِ النصارى واليهودَ والمخالفين بلُبْس الغِيار وشَدِّ الزنَّار ، ففى ذلك إظهار لما فى الإسلام من العِزَّة وفى المخالفة من الصَّغَار ، وإبانةٌ بالشدّ للتأهُّب للمسير إلى النار ، وتفريق بين المؤمنين والكُفَّار . وأدِّبْ مَنْ يكيل مطفِّفاً ، أو يَزِنَ متحيِّفاً ، أدباً يكون لمعامَلَتِه مزيِّفاً ، وله من معاودة على فعله زاجراً ومخوِّفاً . فاعلم هذا واعمل به ، إن شاء الله تعالى"

(١) فى الأصل "ركبه" ، وربما كان المثبت بالمتن هنا هو المقصود .
(٢) كذا فى الأصل .

Marfat.com

الملحق الثالث

نصوص دالّة على انتقال منصب الحسبة وأعمالها من الدولة الإسلامية إلى المملكة الصليبية ببيت المقدس ، وفى محتوياتها ما يدلّ على استخدام الصليبيين للحسبة كما استخدمها المسلمون . وقد عنى الناشر بإيرادها بلغتها الفرنسية القديمة ، ثمّ قام بنقلها إلى اللغة العربية كذلك ، وهى مأخوذة من كتاب النظم القضائية ببيت المقدس (Assises de Jérusalem) المطبوع فى مجموعة مؤرخى الحروب الصليبية[1] .

Vol. II p. 237

De la court des Borgois.

Laquele court doit avoir un bon escrivain; que il soit leale home et juste, et bien entendant et meaus retenant; et doit avoir une autre personne qui est apelée mathessep, c'est assavoir maistre sergant. Et encore doit avoir, par les dessus dis servizes, une compaignie de sergans, qui sont gent d'armes, qui seront au coumandement dou visconte et de la court. Et tous ces, et chascune par sei, doivent de lor propre office user et faire lor deveir si come vos l'orrés yci après devizer les chozes que chascun est tenu de faire par lor serement, selonc la faculté de celuy qui ce livre fist.

Vol. II. p 238.

Dou serement dou Mathessep.

Le serement dou mathessep. Il doit jurer que il gardera et sauvera les drois et les raizons dou roi et les hennours de la cort et dou visconte, et de faire assavoir au visconte toutes les chozes qui vendront par devant lui et toutes celles qui li seront faites assavoir qui à la seignerie apartienent; de faire son servize bien et loyalment à son pooir

Vol. II. pp. 243-244.

De l'office dou Mathessep.

L'office dou mathessep est que il doit dou matin aler as places, c'est assavoir, à la boucherie et là où l'on vende le pain et les vins et autres chozes, et prendre ce garde que aucune fraude ne se face des

(1) Recueil des Historiens des Croissades. II. pp 237– 238, 243—244.

Marfat.com

vendours et des regratiers, et que pain ne faille à la place, selonc l'ordenement de la court et le pois dou pain; et ateindre les chozes qui se vendent qui sont afeur, et proprement le pain et le vin, la char, et le poisson, selonc le banc crié. Et ensi . doit torner par la ville, pernant ce garde des dessus dites chozes, et que, se nulle mallefaite se fait, come de forces et larressins et mehlées, lesqués il doit trover et ataindre. Et pour ce il doit avoir entour luy d'une gent encuyeours et enquerours, jusques il li feront assavoir les dessus dites malesfaites que il ne porra soul tout trover ni ataindre : et cele gent deivent avoir aucune grace de la visconte pour ce faire. Et especiaument doit ataindre ceaus qui seront encheus des bans, et revenir souvent là où il cuidera trover le visconte, à qui il doit faire assaver et prezenter li toutes celles chozes que il aura trové et ataintes. Et trovant aucune persone qui auroit fait malefaite ou fusse acuzé de disfame, il le doit faire prendre à un sergant ou à deux, lesqués il doit avoir souvent avec lui, et faire le mener par devant le visconte, et faire li assavoir lor mesfait ou lor achaizon. Et se enci estoit que le visconte fusse en teil luce ou fust en bezoing, que il ne peust parler à lui, il doit et peut cele personne metre en prizon et faire le assavoir au visconte au plus tost que il porra : et ensi peut arester aucune personne et metre en prizon; mais il ne peut ne il ne doit traire nul de prizon sans le coumandement dou visconte ou de la court. Encores doit il aler a gait de nuyt et en sa compaignie des sergans ordenés, c'est assaver, il une nuyt, et le viscoute l'autre. Et toutes les fois que le visconte n'en porra aler o gait, il doit aler pour luy, c'est assaver, toute armé come sergant à cheval. Encores doit il conduire avé les sergans celles personnes qui sont jugées jusques à lor juyse, si come sont ceaus qui doivent estre frustés ou qui doivent perdre vie ou menbre. Et cestuy mathessep a auci les sodées dou seignor, de la rente de la visconté, XII besans le mois, et part au prouchas des sergans de ce que il ont des ventes et dons et gagieres des heritages.

Marfat.com

ترجمة هذه النصوص

(ج ٢ ، ص ٢٣٧) مجلس الحكم

ينبغى أن يكون لذلك المجلس كاتب عالم بشئون الكتابة وواجباتها ومستلزماتها ، معروف بصفات الإخلاص والعدل واليقظة وقوة الذاكرة .

وينبغى أن يكون لذلك المجلس رجل آخر من أهل العلم والمعرفة ، واسمه المحتسب ، وهو رئيس الشرطة . وكذلك ينبغى أن يكون تحت تصرف المجلس فئة من العسكر (sergans) المزوّدين بالسلاح ، لتقوم بما تكلّف به من مختلف الأعمال ، ولتأتمر كذلك بأمر نائب القُومص (visconte) رئيس المجلس .

وينبغى أن يقوم أولئك جميعاً بأعمالهم خير قيام ، ويؤدّوا ما عليهم من واجبات على أحسن وجه ، كلّ فيما يخصّه ، على وَفْق اليمين الذى أقسمه كلّ منهم على نفسه ، وبحسب الأوامر الملقاة إليه .

(ج ٢ ، ص ٢٣٨) يمين المحتسب

ينبغى أن يقسم المحتسب على نفسه أنه سوف يعمل على احترام القوانين ، وأنه سوف يحافظ على حقوق الملك ، وعلى شرف المجلس وشرف القومص ، وأنه سوف ينصح القومص بكلّ الأمور التى تعرض عليه للفصل فيها ، وبكل ما يصل إلى علمه من الأشياء المتعلّقة بالقومصيّة كلها ، ، وأن يؤدّى عمله على أحسن وجه مستطاع ، وفى إخلاص تام .

(ج ٢ ، ص ٢٤٣ — ٢٤٤) فيما يقوم به المحتسب

يجب على من يتولّى منصب الحسبة أن يذهب إلى الأسواق فى الأصباح ، ليتفقّد حوانيت الجزارين ، وحوانيت بيع الخبز والنبيذ ، وغيرها من حوانيت المأكول والمشروب .

ويجب عليه كذلك أن يتحرّس مما يدخله الباعة والدوّارون فى مبيعاتهم من الغشوش ، وأن يراعى وجود الخبز فى الأسواق وجودا غير مقطوع ، وأن يكون وزن الخبز مطابقا للوزن المقرر بمجلس الحكم .

Marfat.com

وعليه مراقبة السلع المعروضة للبيع ، ومراعاة أثمانها ، وأثمان الخبز والنبيذ واللحم والسمك على وجه التخصيص ، بحيث لا تزيد الأثمان عما يقرّره المنادون والدلاّلون .

وعليه أن يطوف المدينة ، ليقف بنفسه على جميع ما ذُكِر ، وليتحقّق أنّ أحدا لم يرتكب أية مخالفة ، أو لجأ إلى العنف أو القوّة أو المشاجرة ، فإذا عثر على شيء من ذلك فعليه أن يمنعه فى الحال .

ومن أجل ذلك ينبغى أن يكون للمحتسب فئة من العيون[1] والأعوان كيما يحيطونه علما بجميع المخالفات التى لا يستطيع أن يكتشفها بنفسه، أو يمنعها بمفرده . وينبغى أن يأذن القومص لأولئك العيون والأعوان بالسلطة التى يستطيعون بها القيام بتلك الآعمال .

وينبغى للمحتسب أيضا أن يلقى القبض على كلّ من يخرج على القوانين ، وأن يعزّره على حسب ما يليق به من التعزير بقدر الجناية ، وأن يقصد إلى القومص حيث يكون ، لينهى إليه ويعرض عليه كافة الأمور التى اكتشفها ومنعها . وإذا وصل إلى علمه أن شخصا ارتكب مخالفة أو اقترف ذنبا ، فعليه أن يأمر من يجب أن يكون معه من الأعوان بالقبض عليه وأخذه إلى حضرة القومص ، وإخبار القومص بذنبه أو تهمته . وإذا كان القومص غائبا أو كان مشغولا بأمرٍ بحيث لا يستطيع النظر فى أمر المقبوض عليه ، فللمحتسب أن يأمر بحبس المذنب ، وأن يخبر القومص بذلك فى أقرب وقت مستطاع .

وللمحتسب أن يقبض على أى فرد من الناس ، وأن يودعه السجن ، غير أنّه لا يستطيع إطلاق سراحه إلا بأمر القومص ، أو بإذن من مجلس الحكم .

وينبغى للمحتسب أيضا أن يذهب ومعه الأعوان إلى دَرَك النَّوبة فى الليل ، وأن يتناوب مع القومص سهر الليل كلّه هناك ، فإذا لم يستطع القومص أن يذهب إلى نوبته ، فعلى المحتسب أن يحل محلّه ، وأن يكون راكبا فرساً ، ومزوّدا بالسلاح[2] .

وعلى المحتسب وأعوانه إحضار المحكوم عليهم إلى مكان تنفيذ الأحكام ، لتوقيع العقوبة المقرّرة ، كالمصادرة ، أو الإعدام ، أو قطع عضو من أعضاء الجسم.

---

(١) انظر ما سبق ص ١٠ ، سطر ٣ .
(٢) انظر المقريزى : المواعظ والاعتبار — طبعة بولاق — ج ٢ ، ص ١٠٣ .

Marfat.com

ويأخذ المحتسب معلوم ولايته من دخل القومص ، ومبلغ ذلك اثنا عشر بيزنتا[1]، فى كل شهر من شهور السنة ، وذلك بالإضافة إلى ما يصل إليه من أعوانه ، وفضلا عما يدخل إليه من المبيعات والعطايا والتركات .

---

(١) البيزنتا (Besant) عملة ذهبية منسوبة إلى بيزنطة ، وهى الاسم القديم للقسطنطينية ، وقد ضربها الأباطرة المسيحيون الأوائل ، وظلت معمولا بها ببلاد الدولة البيزنطية طوال العصور الوسطى ، ولقد تداولها الصليبيون ، وهى تقابل الدينار عند المسلمين (Larousse : Grand Dictionnaire Universel).

Marfat.com

Marfat.com

الملحق الرابع

Marfat.com

Marfat.com

كتاب عن الحسبة فى بيزنطة

فى القرن العاشر الميلادى

او

كتاب والى المدينة

THE BOOK OF THE PREFECT

بقلم الدكتور السيد الباز العرينى

المقصود بالحسبة عند الفقهاء المسلمين الأمر بالمعروف والنهى عن المنكر ، وهذا واجب على كل مسلم • واذا كان أساس الوجوب هو القدرة ، فان رجال الحكومة أقدر من غيرهم على القيام بهـذا العمل • ولذا ترجـع بداية وظيفة المحتسب الى قيام الدولة الاسلامية ، وتولاها الخلفاء أنفسهم أو أنابوا عنهم من يتولاها كيما يتحققوا من تنفيذ القانون (١) • ثم جرى توزيع الأعباء العامة على عدد من الموظفين • والراجح أن وظيفة المحتسب لم تصبح مستقلة الا فى نهاية القرن الثانى للهجرة (القرن الثامن الميـلادى) ، بعد أن ظهرت المذاهب الأربعة (٢) ، وقامت المدن الاسلامية وانتظمت بها الأسواق (٣) ، وما ترتب على ذلك من ازدهـار التجارة ، وتعدد دور الضرب ، ومهارة الذميين فى التبـادل النقدى ، وظهور النقود الزائفة ونظام المصـارف ، فضـلا عن طوائف أرباب الحرف والصـنائع (٤) • وصـار منصب المحتسب فى القرن الرابع (العاشر الميلادى) من المناصـب الوطيدة فى الدولة • وكان محتسب بغـداد فى جملة أصحاب المخاطبات المعروفة للكتاب ، وتعددت اختصاصاته حتى أصبحت تشمل الاشراف على سوق الرقيق ودار الضرب ، واثبات اسم الخليفة على ما يضرب ذهبا وفضة ، ونقشه أيضا على ما يعمل من الثياب والفرش والأعلام (٥) •

Marfat.com

ومنذ أن استقرت وظيفة المحتسب تضمنت بعض الكتب فصولا تتعلق بالحسبة ووظيفتها (٦) ، ثم جرى تصنيف كتب مستقلة الغرض منها مساعدة المحتسب فى تأدية واجباته (٧) .

وحاول بعض المستشرقين أن يربطوا بين وظيفة المحتسب وكتب الحسبة عند المسلمين بما يقابلها عند البيزنطيين ، واعتمدوا فى ذلك على ما لمسوه من أوجه التشابه بين وظيفة المحتسب وكتب الحسبة عند كل من الدولتين الاسلامية والبيزنطية (٨) .

وحرصت على أن أتعرف الى هذه العلاقة ، واستطعت أن أحصل على صورة شمسية من كتاب والى المدينة (٩) الذى جعلوه أساس دراستهم ، وتوافرت على ترجمته الى اللغة العربية ، وجعلت له مقدمة ، وأضفت اليه حواشى كيما يستطيع الدارسون أن يقفوا على مدى العلاقة بين الوظيفتين فى الدولة الاسلامية والدولة البيزنطية .

ذلك أن الدولة البيزنطية نقلت من العصور القديمة الى فجر العصور الحديثة أثرا تجاريا متصلا غير مقطوع . وهذا الأثر يتمثل فيما هو معروف باسم الأصناف أو النقابات . ففى كل المدن الرومانية ، الصغيرة منها والكبيرة ، كان الصناع وأرباب الحرف نوعين ، نوع يعمل لسد حاجات الأسواق المحلية ، وتوفير أسباب الحياة للناس مثل الخبازين والجزارين والخياطين والحدادين وغيرهم . أما النوع الآخر فيعد صناعته للتصدير . وتدخلت الحكومة الرومانية لتنظيم العلاقات بين الجمهور وأرباب الحرف ، وسيطرت على الحياة الاقتصادية والاجتماعية فى البلاد ، فألزمت الابن بممارسة مهنة أبيه ، وجعلت أرباب الحرف والصناعات ينتظمون فى نقابات خاضعة لسلطان الدولة ، وهى المعروفة باسم collegia (١٠) . وكان والى المدينة Prefect of the City من هيئة كبار الموظفين ويلى فى الرتبة والى الاقليم ، وهو مسئول عن الاشراف على الأسواق وتموين السكان بالقمح ومراقبة النقابات (١١) .

ولما سقطت الدولة الرومانية الغربية، ظلت الأنظمة والوظائف قائمة فى الدولة البيزنطية ، واتخذت الألقاب التى كان يحملها الموظفون أسماء يونانية ، فأصبح يطلق على والى المدينة لقب Eparch (١٢) . وكتاب والى المينة الذى

Marfat.com

سبقت الاشارة اليه (١٣) يتضمن القوانين واللوائح التى تتعلق بالنقابات وأرباب الحرف والصنائع فى القسطنطينية فى القرن العاشر الميلادى ، فهو بذلك يساعد على ربط طوائف الامبراطورية الرومانية بنقابات العصور الوسطى ، وييسر لنا دراسة النظام الاقتصادى الذى خضعت له أوجه نشاط الفرد لصالح الدولة. اذ أنه يتألف من مجموعة المرسومات التى تتعلق بالتجارة والتى يصح اعتبارها ملحقا لما احتوته تشريعات ذلك العصر من أحكام ونصوص (١٤) .

ولما كانت الحرف تركز معظمها فى أيدى طوائف أو نقابات ،.فان الكتاب اهتم اساسا بتنظيم أوجه نشاطها . على أن نصوص الكتاب لم تمس من حياة الطوائف الا ما يتعلق منها بالحياة الاقتصادية بالعاصمة البيزنطية . يضاف الى ذلك أن هذه المرسومات انما أصدرتها الدولة للنقابات ، ولم تصدر عن النقابات ذاتها أو عن رؤسائها ، فهى تتناول علاقات النقابات بالاحتكارات الحكومية ، وبأهل القسطنطينية وبالغرباء النازلين بالعاصمة ، وبما ترتبط به النقابات بعضها مع بعض من علاقات وصلات . فمن النقابات ما يخضع بطريق مباشر لسلطة الحكومة وسيطرتها ، وهذا النوع يرتبط بالضناعات التى تتعلق بالسياسة الاقتصادية للدولة ، ويتمثل فى النقابات التى تقوم بصناعة الحرير وما يتصل بها من الحرير الخام وتجهيزه وصباغته ونسجه واعداده للبيع أو التصدير فضلا عن المنسوجات الحريرية المستوردة من الخارج (١٥) .

فالمنسوجات الحريرية التى تعتبر من أهم السلع التجارية فى العالم وقتذاك لم تكن مجرد سلعة ، بل كان لها أهمية خاصة ، اذ أن ملابس الامبراطور والطبقة الأرستقراطية تعتبر رمزا للسلطة السياسية ، يضاف الى ذلك ما كان لهذه المنسوجات الحريرية من أهمية فى طقوس الكنيسة والعلاقات مع المتبريين (١٦). فالسيطرة على هذه المنسوجات القيمة تعتبر من الأسلحة القوية فى يد الأباطرة ، الذين استخدموها حسبما تقتضيه خططهم السياسية ، فأجازوا أو منعوا ، كيفما شاءوا ، تصدير المنسوجات الحريرية أو المصبوغة باللون الارجوانى أو الموشاة بالذهب (١٧) . وأصبح يمارس الصناعات المتعلقة بالحرير طوائف امبراطورية وطوائف خاصة فضلا عن أفراد لا ينتمون لكلا النوعين من الطوائف . وكل من هذه الطوائف، تحدد وضعها بقوانين والوائح، تحول دون طغيان طائفة على نشاط

Marfat.com

طائفة أخرى ، ومنع تسرب أسرار الصناعة ، فأخذت تعمل جنبا الى جنب تحت اشراف موظفين معينين من قبل الحكومة(١٨)٠ويتضح ذلك من تصدير كتاب والى المدينة حيث جاء فيه : ان الله سبحانه وتعالى هو الذى وضع القوانين ، ليهتدى بها الناس فى أعمالهم ، فلا يتعدى أحدهم على الآخر ، ولا يتطاول القوى على الضعيف ، فيجرى بذلك كل شىء فى الحدود المرسومة له (١٩) .

فالنقابات الامبراطورية وهى المعروفة بالنقـابات العـامة تتولى الحكومة الاشراف عليها ، وتقوم بصناعة وصباغة المنسوجات الحريرية اللازمة للامبراطور ورجال البلاط والأصدقاء ، وهى التى تنتجمن المنسوجات العالية الثمن ما كان يوزع بانتظام على كبار والموظفين على أنها جانب من مرتباتهم (٢٠) . على أن هذه النقابات ظلت وراثية حتى القرن السابع الميلادى ، ثم صار الالتحاق بالنقابة امتيازا ، فلا يشغل الوظائف الخالية بالنقابة ، وفقا لقانون هرقل ، الا من يجتاز امتحانا يعقده رؤساء الحرف وموظفون من قبل الامبراطور ، وظل هذا القانون ساريا الى أن اندمج فى تشريعات الأسرة المقدونية فى مجموعة الباسيليكا (٢١) .

وقام الى جانب النقابات الامبراطورية خمس نقابات خاصة تشمل تجـار الحرير ، وغزالى الحرير ؛ وتجار الملابس المصنوعة من الحرير المحلى ، وصناع الأقمشة الحريرية والصباغين ، وتجـار المنسوجات الحريرية المستوردة (٢٢) . وتقـوم هذه النقابات بصناعة وتجـارة المنسوجات القيمة التى تلى فى الرتبـة المنسوجات الامبراطورية ، وتتولى بيعها للسكان ، ولها أهميتهـا فى تجـارة بيزنطة الخارجية . ويتحتم عليها أن تؤدى للدور الامبراطورية ضريبة نوعية من هذه المنسوجات . ولم يكن المشتغلون بها مستخـدمين حكوميين ، بل كانوا أرباب حرف وتجارا مستقلين ، شأنهم فى ذلك شأن سـائر النقابات ، ولذا لم يرد لها ذكر فى مجموعة الباسيليقا ، بل أشار اليها كتاب والى المدينة ، وهذا دليل على أنها بلغت من النشاط ما تحتم جعلها تخضع لاشراف خاص على الرغم من أنها أعمال تجارية خاصة (٢٣) . غير أن فى ذلك دلالة أيضا على انهيار الاحتكار الحكومى لصناعة الحرير ، وأصبح للسكان الحق فى ارتداء ما يشاءون من (٢٤) الملابس . على أن حقوق وواجبـات النقابات الخـاصة وردت فى كتاب والى المدينة ، فمن القيود المفروضة على صناع الأقمشة الحريرية والصباغين ، ألا

Marfat.com

يصبغوا الحرير الخـام بالأرجوان ، لأنه يجـوز أن يصنع منها ما يشـابه الأنواع المحرمة من القماش ، أما اذا لم تستخدم فى صناعة الملابس الممنوعة ، من أنواع المنسوجات المخصصة للامبراطور ورجال بلاطه ، جاز لهم أن يفعلوا ذلك • وتضمن كتاب والى المدينة قوائم مفصلة عن هذه المنسوجات من حيث النوع واللون والحجم (٣٥) •

أما الأشخاص الذين يجوز لهم ، وفقا لمـا ورد فى كتاب والى المدينـة من نصوص ، أن يشـاركوا فى صناعة الحرير وتجارته ، فلا ينتمون الى نقابة من النقابات ، ومن بين هؤلاء جماعة من طبقة النبلاء ، جاز لهم أن يصنعوا لأنفسهم بعض أصناف من القماش الأرجوانى والملابس الحريرية ؛ وجاز لهم أن يبيعوها لنقابة تجار الملابس المصنوعة من الحرير المحلى، وأن يشاركوا نقابة تجار الملابس السورية من الأجانب ، غير أنه لا يجوز لهم أن يشتروا الحرير الخام من السوق، وترتب على ذلك أنه حرم عليهم صـناعة الأقمشـة المنوعـة (٣٦) • على أن الامبراطور باجازته لهؤلاء النبـلاء أو السادة المقطعين أن يقيموا المصـانع فى ضياعهم ، لا يستطيع أن يتدخل ليمنعهم من صناعة المنسوجات الممنوعة الا اذا أوقف نظام الاقطاع ونمو الضياع الكبيرة (٣٧) • واستطاع هؤلاء النبلاء أن يمارسوا عمليات تجارية ضخمة بفضل ما لجأوا اليه من تربية دودة القز وانتاج الحرير الخام ، وبفضل ما توافر عندهم من أيدى عاملة رخيصـة تتمثـل فيما يمتلكون من الرقيق (٣٨) •

وأشار كتاب والى المدينة الى حماية فقراء التجار الذين يتسببون فى الحرير الخام، وهم المعروفون باسمmetaxarioi ، وفقراء غزالى الحرير katartarioi بأن أجاز لهم أن يشتروا بالتجزئة ما يحتاجون اليه من الحرير الخام من أعضـاء النقابات الخاصة بذلك • وربما كان أرباب هاتين الطائفتين من الفقراء المنحدرين من أعضـاء النقابات ، أو أنهم تنـازلوا عن حقهم فى الشراء الجماعى للمـادة الخام (٣٩) •

وعلى الرغم من أن تشريع النقابات اشتمل على مبادىء تؤدى الى الاستقرار التجارى ، والرقابة على السلع التجارية ، وتهيئة الفرص لاتسـاع التجـارة ، والابتكار وتركيز الصناعة والتجارة ، فان تجار الحرير الخام وصناع الأقمشة

Marfat.com

الحريرية صـــارت لهم السيطرة على النقابات الأخرى ، ومثـــال ذلك أن غزال الحرير لا يستطيع أن يبيع ما يغزله من الحرير مبـــاشرة الى صناع الأقمشـــة الحريرية ، بل ينبغى أن يسلمه الى تاجر الحرير الخام ، كما أنه لا يستطيع أن يشترى الحرير الخام من المستوردين الا بعد أن يستأذن تجار الحرير الخام • وللحصول على هدا الاذن ينبغى أن يثبت أنه ليس عبـــدا ، وأنه يستطيع أن يخرج عن قدر كبير من رأس المال كيما يسهم به فى الاشتراك فى عملية الشراء الجماعى ، يضاف الى ذلك أنه لا يستطيع أن يحصل الا على الكمية التى يحتاج اليها فى صناعته (٣٠) •

واذا نجح غزال الحرير فى زيادة رأس ماله ، وأراد أن يثبت اسمه فى نقابة تجار الحرير الخام ، جاز له أن يفعل ذلك بشرط ألا يكون عبدا ، وألا يشتغل بغزل الحرير ، غير أنه من الناحية العملية لم يستطع بعض الغزالين أن يفيـــدوا من هذه الفرصة لأنهم كانوا أرقاء ، كما أنه لم يستطع جمع المال المطلوب الا فئة قليلة منهم ، وعندئذ كان من اليسير على الغزال أن يتخلى عن استقلاله ، وأن يدخل فى خدمة أحد تجار الحرير الخام (٣١) • •

ومن الناحية النظرية لا يجوز لتاجر الحرير الخام أن يشتغل بغير بيع المادة الخام وشرائها ، غير أن هذا القيد الذى تكرر ذكره فى كتاب والى المدينـــة لم يكن له أهمية ، لأن تاجر الحرير الخام يستطيع أن يستأجر عمالا يدفع لهم الأجر عاجلا ، وأجاز له القانون فى أن يكون له رقيق ، وأن يجعـــل مكانه منهم من يمارس تجارته ، فلا يخضـــع بذلك للقيـــود المفروضـــة على غزالى الحرير من الرقيق (٣٢) •

ولصناع الأقمشة الحريرية serikerioi ما لتجار الحرير الخام من الامتيازات، فيستطيعون أن يستأجروا عمالا ، وأن يدفعوا لهم الأجور مقدما ، وأن يقيموا مكانهم ارقاءهم لمباشرة الصناعة ، فجمعوا بذلك بين صناعة القماش وصباغته وبيعه (٣٣)، على الرغم من أن القانون منعهم من بيع الملابس، لأنهم بذلك يعتدون على مجال مخصص لطائفة التجار المشتغلين ببيع الثياب الحريرية vestiopratai ، ومنعهم من شراء الحرير الخام الا عن طريق تاجر الحرير الخام ، ومنعهم من دفع جانب من الثمن لتاجر الحرير الخام ليشترى لهم حريرا (٣٤) •

Marfat.com

وثمت نقـابة أخـرى ـ الى جانب نقابة صناع الأقمشة الحريرية ، حاولت أن تطغى على أعمال تجار الملابس المصنوعة محليا ، وهذه الطائفة اشتهرت باسم prandiopratai، وتقوم باستيراد وبيع المنسوجات الحريرية المصنوعة فى الشـام والبلاد الأجنبية • والمعروف أن القانون يحرم عليهم القيام بهذا العمل ، غير أن الادارة ، فيما يبدو ، تغاضت عن مخـالفة هذه الطائفة لمـا هو مرسـوم من الحدود ، وليس لذلك من تعليل سوى قوتها وقدرتها على شراء صفقات كبيرة من السلع من الأجانب (٣٥) •

ومن الطوائف التى ورد أيضا ذكرها فى كتاب والى المدينة تجار الجواهر والمشتغلين بالصرف ، وتعتبرها السلطات الحاكمة من أهم النقابات ، فلم يكن مفروضا عليهم فحسب أن يحولوا النوميزمات الى عملات صغيرة أيام الأسواق والأعياد، بل تحتم عليهم أيضا أن يتولوا تحديد الأسعار والأثمان، ولا يجوز لهم أن يبيعوا المعادن الثمينة الى الأجانب لتصديرها (٣٦) • ويجعل كتـاب والى المدينة للمشتغلين فى تجارة الجواهر من الأعمال ما يجوز أن يقوم بها الصيارف ، ولا يحدد لهم أعمالا ووظائف معينة (٣٧) •

أما الطوائف الأخرى فاهتمت بحاجات الحياة اليوميـة ، فتجـار العطور يبيعون العطر والصباغة فضلا عن التوابل التى تعتبر من ضروريات الحيـاة فى العصور الوسـطى • وما كاد يستهـل القرن العاشر حتى طغى العطارون على الصيادلة ، وتولى المستوردون جلب ما يحتاجون اليه من السلع ، ولا يتم البيع الا فى أوقات معينة حتى يسهل الاشراف عليه (٣٨) •

أما صـناع الشمع والصابون فلهم نقابتان مستقلتان ، ويشترى صناع الشمع ما يحتاجون اليه من المادة الخام من الخارج ، ومن الكنائس والأديرة ، ويجعلون منها شموعا ، ويمارسون أيضا تجارة الزيت الذى يرسم الاضاءة ، ويعتبر رسم الالتحاق بنقابة الصابون أعلا الرسوم ، اذ بلغ ٦ نوميزمات تدفع لخزانة الدولة ، وست نوميزمات تدفع للنقابة (٣٩) •

واختص بتجـارة الجلد ثلاث نقابات ، الجـلادون الذين يجهزون الجلود الخـام ، والدباغون ثم السروجية الذين يبيعون الجلد بعد تجهيزه واعداده •

Marfat.com

وتؤدى النقابات ما يطلبه الامبراطور من خدمات ، اذا اقتضت الأحوال ذلك ، مقابل دفع تعويض لأربابها (٤٠) •

ونقابة المتسببين فى المواد الغذائيـــة تضم البقالين الذين تشمل ســلعهم ، الى جانب أصناف البقالة والخضراوات ، الدجـــاج والسمك المملح والأوانى الفخارية والقوارير والمسامير • والبقالة من الحرف المربحة • وجاز للبقالين أن يتقاضوا من الربح عن كل نوميزما ملياريزين أى نحو ١٦ر٦٦ ٪ (٤١) •

أما الجزارون، وجزارو الخنازير فلهم نقابتان مستقلتان، فالجزارون يبيعون لحم العجول والضأن، وحتمت عليهم الأحوال أن يخرجوا لتلقى قطعان لأغنام القادمةمن آسيا الصغرىالى شاطىء نهر Sangarius (سنگاريوس)فيجرى شراؤها بثمن بخس • أما الأغنام التى يجلبها أصحابها الى العاصمة فيتم بيعها فى أماكن وأوقات معينة • وينبغى بيع الأغنام منفصلة عن حملانها ، ويدفع صاحبها ضريبة عن كل نوع منها • ويبيعها الى قصابين معروفين ، ويشهد عملية ذبح الأغنام موظفون من قبل الحكومة • وللخنازير سوق خاصة بها فى القسطنطينية ، ولباعة السمك أسواق عديدة ، لما للسمك من أهمية غذائية ، فيشتريه التجار من الميناء والسفن ومراسيها ، وينبغى ألا يشتغلوا فى بيع السمك المملح (٤٢) •

وللخبازين حقوق وامتيازات خاصة • وبلغ من أهمية نقابة الخبـــازين فى رخاء المدينة ، أن أعضاءها لا يلتزمون بتأدية خدمات وواجبـــات عامـــة ، بل يشترون القمح ويتولون طحنه ، ويتقاضون من الربح قيراطا واحدا وملياريزين عن كل نوميزما • فالقيراط هو الربـــح الخالص ، أما الملياريزيان فهمـــا أجرة العمل • وينبغى تشييد الأفران من الآجر لمنع الحرائق (٤٤) •

ولأرباب الحانات نقابة خاصة ، وليسوا الا تجارا للنبيذ ، وينبغى أن تغلق الحانات أبوابها عند الغروب (٤٥) •

وتضمن كتاب والى المدينة أيضا لوائح تتعلق بمقاولى العمائر والمبـــانى وما يتصل بها من أرباب الحرف مثل النجارين والبناءين والحدادين والمبيضين ، على الرغم من أنه لم يفرد لهم نقابة خاصة • ولا يجـــوز لمن يمارس البنـــاء أن يتحول عن حرفته ، ولا يجوز تغيير عقود البناء الا بعد أن يقـــوم ممثل والى

Marfat.com

المدينة بفحص البناء وتقدير قيمته ، فاذا تداعت البيوت المشيدة من الآجر قبل مضى عشر سنوات على بنائها ، تحتم على المقاول أن يعيد بناءهـا على نفقتـه الخاصة ، الا اذا كان سبب انهيارها يرجع الى القضاء والقدر • أمـا المنـازل المشيدة من الطين فلا يتحمل المقاول مسئوليتها الا لمدة ست سنوات (٤٦) •

وللنقابات أحياء خاصة بالمدينة ، غير أن نقـابات عـديدة تقع بالشـارع الرئيسى الممتد وسط المدينة • وللجزارين وباعة السمك أسواق خاصة • أمـا البقالون والخبازون فاتتشرت حوانيتهم فى سائر أنحاء المدينة حتى لايشق على الناس الوصول اليهم • واتخذت طائفـة العطارين أماكنها بالقرب من البـاب البرونزى للقصر الأمبراطورى • ولاشك أن تركيز كل حرفة فى مكان خاص ييسر لمندوب الوالى أمر الاشراف عليها • واذا لم تتحدد أسعار السلع وأرباحها فى قوانين النقابة ، جاز لوالى المدينة أن يحددها حسبما تقتضى الأحوال (٤٧) •

وكل الأوزان والأكيال ينبغى أن تحمل خـاتم والى المدينـة ، ولابد من التفتيش عليها من حين الى حين • وكل نزاع أو اختلاف يحدث بين المستخدم والمستخدم أو بين البائع والمستهلك لا يعرض على محاكم النقابات ، بل ينظر فيه مجلس الوالى • ويراعى والى المدينة كل ما تنطوى عليه لوائح النقابات من نواحى دينية ، ينبغى تنفيذها وأداؤها • ومثال ذلك أنه ينبغى اغلاق المحلات التجارية يوم الأحـد ، على أن كثرة الاشـارات الى مراعاة ذلك تدل على أن القاعدة تعرضت للاهمال فى أحوال كثيرة • وينبغى أيضا أن يتوقف النشـاط التجارى أيام الأعياد ، وألا تفتح الحانات أبوابها قبل الساعة الثامنة صباحا فى أيام الآحاد والأعياد ، وألا يستخدم صناع الصابون دهن الحيوان أيام الصيام ، وأن يوضح الصاغة ما باعوه من التحف المقدسـة ، حتى لا تتسرب المخلفـات المقدسة الى خارج الامبراطورية ، اذ أن تهريب المخلفات الدينية كان تجـارة رابحة • فالكنائس والحكومات بغرب أوربا كانت تدفع أثمانا عاليـة مقـابل الحصول على بعض مخلفات القديسيين الأوائل (٤٨) •

ويتصل بموضوع النقابات مشكلة الرق • فالمعروف أن استخدام الرقيق فى الدور والبيوت ظل مستمرا فى الدولة البيزنطية • على أن هؤلاء الأرقـاء كانوا من أسرى الحروب ؛ وقل عددهم فى القرن الثانى عشر . ويعتبرون أعلا

Marfat.com

مكانة من الأرقاء الذين تمتلكهم الدولة • والدليـــل على ذلك أنه اذا ارتكب العبد من الذنوب ما يقتضى عقابه ، تقرر ارساله ليكون من عبيد الدولة • ويجوز استخدام الأرقاء فى التجارة والصناعة ، ويصـــح بذلك أن يكون عضـــوا فى النقابة ، وعندئذ يقوم سيده بتمويله مقابل أن يؤدى له نسبة معينة من الأرباح• ويستطيع آخر الأمر أن يشترى حريته (٤٩) •

أما الأجانب ، ومن بينهم اليونانيون الذين يسكنون أقاليم الدولة البزنطية، فلم يلقوا معاملة طيبة • فاذا جاء أحدهم الى العاصمة بسلعة من السلع فلا يبقى بالعاصمة أكثر من المدة التى يقررهـــا والى المدينـــة ، وهى لا تزيد على ثلاثة شهور ، ويخضع أثناءها لمراقبة شديدة من قبل موظفى الدولة • وتحتم عليهم ألا يشتروا الا أنواعا معينة من الملابس والمنسوجات ، حتى لا يقوموا بتهريبها الى البلاد الأجنبية • وما ورد فى كتاب والى المدينة من نصـــوص عديدة عن الأجانب تدل على حرص الأمبراطورية على توفير ما تحتاجه المدينة من السلع ، وحماية النقابات فى العاصمة من منافسة الصناعات الاقليمية (٥٠) •

وتعرض اليهود لما تعرض له الأجانب من قيود ، اذ جرى منعهم من شراء الحرير الخام حتى لا يقوموا بتهريبه • وللتمييز العنصرى أهميته فى هذا القرار• فالمعروف أن اليهود فى الدولة البيزنطينـــة وغرب أوربا لم يجـــز لهم الالتحاق بالنقابات ، بينما جاز نهم ذلك فى الدولة الاسلامية ، وللصانع اليهودى فى القرن العاشرة الميلادى شهرته بالمهـــارة فى الصـــباغة (٥١) • وأقام اليهود فى أنحـــاء الامبراطورية البيزنطية على أنهم جاليات أجنبية يقيمون فى أحياء معينة ، بينما استقر سائر الأجانب فى جهات بعيدة عنهم (٥٢) •

وتطلبت مراقبة الأجانب أن تشـــترى الحكومة أو تستأجر فى العاصمـــة وكالات (خانات) mitata ، لينزل بها التجار الأجانب ، حيث يودعون سلعهم ، ويدفعون ما هو مقرر عليها من رسوم،ويمارسون بها تجارتهم ، غير أنه لا يجوز للتـــاجر الأجنبى أن يبقى بهـــا أكثر من المدة التى يحـــددها منـــدوب والى المدينة، وهى لا تزيد عادة على ثلاثة شهور• ويمارس التاجر الأجنبى نشاطه على قاعدة المقاصة ، اذ لا يجوز أن يخرج الذهب من البلاد ، فاذا تجـــاوز التـــاجر الأجنبى الحدود المرسومة له ، تعرض للعقوبات البيزنطية ، كالجلد وحلق الشعر

Marfat.com

ومصادرة السلعة، والطرد من المدينة. ويتعاون والى المدينة مع مندوبيه فى مراقبة التاجر الأجنبى (٥٣) .

وكان لزاما على والى المدينة أن يستخدم عددا من الموظفين ليقوموا بما تتطلبه طبيعة رقابة الحكومة من الاشراف الدقيق على ما تمارسه النقابات من أعمال . وهؤلاء الموظفون يشملون مندوبين أو مراقبين legatarios ومقومين ، ومفتشين على الموازين والمكاييل ، ومفتشين على النسيج ، وموظفين آخرين لم تكن لهم أعمال محدودة . فاختص المراقب بالاشراف المباشر على الأجانب ، ومن واجباته فحص سلعهم ، ومنع تخزين البضائع برسم تجار المدينة . أما المقومون فيتولون التفتيش على النقابات المختلفة ، ويجبون منها ما هو مقرر عليها من الرسوم ، ويراقبون أعمالها بمختلف الوسائل . يضاف الى ذلك أن والى المدينة لجأ الى استخدام رؤساء النقابات ، وهؤلاء يعينهم من بين أفراد الطوائف بمقتضى ما له من سلطان . ويعتبرون وسطاء بين والى المدينة والنقابات ، ويضطلعون بمسئولية مراعاة أن ارشادات والى المدينة قام بتنفيذها أعضاء النقابات (٥٤) .

والواضح من هذا المجمل عن العلاقة بين والى المدينة والنقابات أن عنوان « كتاب والى المدينة » هو عنوان مناسب للقانون الذى اشتمل على كل المرسومات التى تولى تنفيذها والى المدينة فى علاقاته مع هذه الطوائف . غير أن هذا الكتاب لم يشتمل على كل ما فى القسطنطينية من نقابات . والراجح أن هذا التحديد كان متعمدا . فلم يتناول القانون الا أهم الحرف التى تؤدى خدمة كبيرة للدولة والمدينة ، وترتب على ذلك أنه لم يرد بالكتاب من الحرف الا تلك التى تلتزم بتأدية خدمات هامة ، وتلك التى تمارس من الحرف والصناعات ما يتعلق باحتكارات الدولة ، أو تلك التى تعتبر نواحى نشاطها من الأمور الجوهرية لتزويد المدينة بالمواد الغذائية (٥٥) .

والنقابات التى تناولها القانون هى النقابات التى خلفت ما كان بالأمبراطورية الرومانية من طوائف التجار والصناع ، فأسماؤها تطابق فى حالات كثيرة أسماء الطوائف المتقدمة . أما علاقاتها بالدولة فظلت فى جوهرها على ما كانت عليه ، على الرغم من أنه جرت فى هذه الناحية تغييرات هامة . منها أن العضوية فى النقابة لم تكن ، فيما يبدو ، وراثية ، وأن قبول الأعضاء بالنقابة أضحى اختياريا

Marfat.com

بعـد أن كان اجباريا ، وأن الدولة صـارت تفرض رقابة بالغة الشـدة على الأشخاص الذين جرى قبولهم بالنقابات ، وعمدت الى طرد أولئك الذين تبين أنه غير مرغوب فيهم • على أن نظام الخدمات الاجبارية ظل باقيا لم يتغير ، على الرغم من أن الغاء النظام الذى يقضى بمنح سـكان القسطنطينية مقـادير من الخبز والنبيذ والزيت أدى الى التخلى عن بعض هذه الخدمات (٥٦) •

وفيما يلى ترجمة عربية « لكتاب والى المدينة » نقلا عن النص الذى أورده الأستاذ بوك الذى سبقت الاشارة اليه (٥٧) •

كتاب الوالى

تصـــدير

ان الله ، بعد أن خلق ماهو كائن من الأشياء ، وكفل للعالم الأمن والوفاق ، خط بأصبعه على الألواح القانون ، ونشره علنـا حتى لا يتطاول الناس ، وقد اهتدوا به ، بعضهم على بعض ، ولا يطغى القوى على الضعيف • بل ينبغي أن تسير كل الأشياء وفق ما هو مقدر لها من نظام •

ولذا كان من صالح سلامتنا أيضا أن نصدر الأوامر التالية على أسـاس القوانين كيما يخضع الناس لحكم سليم ، وحتى لا يتعدى شخص على الآخر •

الفصل الاول

الموثقون :

١ — كل من يريد أن يكون موثقا ، ينبغى أن يجرى انتخابه بموافقة وقرار كل من رئيس نقابة الموثقين (٦) ، ومن يعمل معه من الموثقـين ، حتى يطمئنوا الى درايته بالقوانين وفهمها ، والى تفوقه فى الكتابة ، والى أنه ليس ثرثارا كثير الكلام ولا وقحا ، ولا يعيش حياة فاسدة ، انما يشتهر فى طباعه بالاتزان والجد ، ولا يشتهر فى أفكاره بالخداع ، معروف بالفصاحـة والطلاقة والذكاء ، وأنه قارىء مطبوع ، دقيق فى الأداء ؛ ويحترزون بأنه لا يسهل انقياده لأن يؤدى معنى كاذبا فى المواضع التى يكتبها ، أو أن يضمن كتابته عبارات خادعة ، واذا ظهر أن موثقا يقوم بما يخالف القانون واللوائح المدونة المقررة ، تحمل مسئولية ذلك ، أولئك الذين شهدوا له •

Marfat.com

٢ — ينبغى على المتقدم لهذه الوظيفة أن يكون قد وعى موضوعات مجمل القانون (٦١) ، وأن يكون قد حفظ أيضا الستين كتابا التى تتألف منها « الباسيليكا » (٦٢) ، وأنه تلقى من التعليم ما يجعله لا يخطىء فى صياغة وثائقه، ولا يقع فى خطأ فى قراءته . وينبغى أن يكون قد توافر له من الوقت ما يكفى لاثبات قدرته العقلية والبدنية ، فيطلبون اليه أن يعد وثيقة يحررها بخط يده فى اجتماع للنقابة ، حتى لا يرتكب فيما بعد أخطاء لا يتوقعها ، حتى اذا حدث بعدئذ ما أدى الى اكتشاف خطأ ارتكبه ، تقرر طرده من النقابة .

٣ — يجرى انتخاب المرشح على النحو التالى : بعد الاستماع الى الشهود ، وبعد اختباره ، ينبغى عليه أن يتقدم مرتديا عباءة للمثول أمام السيد الأمجد والى المدينة ، ومن بصحبته من طائفة الموثقين ورئيس الطائفة ، فيحلف هؤلاء أمام الله ، وبحياة الأباطرة، أنه تقرر الحاق هذا المرشح بالطائفة، لا عن محسوبية أو تحت تأثير معين ، أو لسبب عائلى أو صداقة ، بل بسبب سلوكه الطيب ومعرفته وكفايته وصلاحيته العامة . وبعد أن يتم أخذ الأيمان ، حسبما تقرر ، يقوم والى المدينة ، باشارة منه ، باعلان انتخابه عضوا فى ادارة المدينة ، وبذلك يلتحق بالنقابة ، ويصير من الموثقين . ثم يذهب بعدئذ الى أقرب كنيسة لمسكنه ، مرتديا عباءته يزينها شريط أبيض ، بينما يرتدى جميع الموثقين عباءاتهم ، حيث يكرسه القس بما يتلوه من أدعية . ويصحبه فى طريقه كل الموثقين مرتدين عباءاتهم ، بينما يحمل رئيس الطائفة مبخرة ، ويحول ما ينبعث من البخور من أدخنة نحوه ، ذلك الذى جرى انتخابه حديثا ، والذى يحمل الانجيل مفتوحا أمامه ، والمقصود من ذلك أن طريقه سوف يكون مستقيما مثلما ارتفع دخان البخور عاليا أمام وجه الله . وفى هذه الهيئة الرائعة يتقدم الى الجلوس على المقعد الذى تخصص له ، ثم يعود الى بيته على هذه الصورة من الأبهة والجلال ، فيشارك زملاءه الطعام والسرور .

٤ — وكل موثق يتعمد أن يتغيب عن الموكب الملكى أو الاحتفال الملكى فى ميدان السباق ، أو كل اجتماع يدعو اليه السيد الأجل والى المدينة ، أو عن أى اجتماع من هذا القبيل ، تحتم عليه أن يدفع ٤ قراريط (٦٣) الى موظفى والى المدينة ، وأن يدفع مبلغا مماثلا لأعضاء النقابة . أما اذا أبدى سببا

Marfat.com

واضحا مقبولا يبرر غبابه ، الذى لم يحدث ليحقق من ورائه كسبا خاصا ؛ تقرر اعفاؤه من العقوبة ، اذا وافق رئيس النقابة •

٥ — واذا استدعى رئيس النقابة أحد الموثقين لأمر ضرورى ، ولم يستجب (الموثق) لدعوته للمرة الأولى والثانية والثالثة ، تحتم عليه أن يدفع عن عدم حضورة للمرة الأولى قيراطين ، وعن الثانية أربعة قراريط ، وعن المرة الثالثة ستة قراريط ، أما اذا فعل ذلك بدافع الغطرسة وروح الازدراء ، تقرر بناء على أمر والى المدينة ، انزال العقوبة به ، بأن يصير جلده •

٦ — واذا تم استدعاء الموثق لتحرير عقد ، وتحتم بعدئذ دعوة موثق آخر ، تقرر أن يشترك الاثنان سويا فى العمل ، وأن يتقاسما الأجر بالتساوى • أما اذا جاء أحدهما دون أن توجه اليه دعوة بالحضور ، فانه لا يكفى طرده فحسب دون أجر ، بل ينبغى أيضا مجازاته بالجلد • واذا ترك أحدهما العمل باختياره ، بعد أن أوشك على التمام ، فلا يجوز أن يحصل على نصيبه من الأجر •

٧ — واذا حدث أن أراد الموثق الذى تم استدعاؤه لكتابة العقد، أن تخلى عن العمل لسبب معقول ، ودعا موثقا آخر ، فان هذا الموثق الذى استدعاه يتقاضى ثلثى الأجر ، على حين يأخذ الثلث الباقى الموثق الذى جرى استدعاؤه أول الأمر •

٨ — واذا تم استدعاء موثق وقام بانجاز العقد ، ثم حدث أن استدعى موثق آخر ، وأنجز الاثنان العقد وأتما العمل ، حصل الموثق الثانى على الأجر كله ، اذا لم يكن يعلم بأن هذا العمل سبق أن قام به الموثق الأول • أما اذا جاء وهو يعلم ذلك ، فلا يحصل الا على ثلث الأجر ، بينما يحصل الأول على الثلثين• واذا جرى استدعاؤهما معا ، فينبغى أن ينصاع الأصغر لمن يكبره فى المكانة ، غير أنهما يقتسمان الأجر بالتساوى •

٩ — واذا أقبل موثق على مجلس به موثق آخر ، ولم يؤد الثانى له من التحية ما يليق باحترامه ، أو اذا جلس أحدهما الى مائدة دون مراعاة للمكانة والأسبقية ، أو اذا صار اتهام أحدهما بالاساءة الى الآخر ، تحتم على المذنب أن يدفع عن كل حالة من هذه الحالات ستة قراريط ، واذا تطاول أحدهما بيديه على الآخر ، تولى والى المدينة انزال العقوبة به •

Marfat.com

١٠ — واذا حدث نزع بين كاتب عقود (٦٤) وموثقين آخرين بسبب وثيقةمن الوثائق أو الحصول على الأجر ، تولى رئيس الطائفة الفصل فى الموضوع اذا كان بسيطا هينا ، أما اذا ارتبط الأجر بمبالغ كبيرة ، صـار والى المدينـة هو القاضى الذى يفصل فى النزاع ، فيرفع اليه رئيس النقابة هذا الموضوع ، واذا لم يستجب الطرف الذى صدر الحكم ضده ، لقرار رئيس النقابة ، تقرر تغريمه ثلاث نوميزمات (٦٥) •

١١ — اذا وقع الاعتداء على موثق من موثق آخر ، فعليه أن يتقدم بدعواه أولا الى رئيس النقابة ، ثم الى المحكمة العليا التى يرأسها والى المدينة ، واذا لم يفعل ذلك ، خسر قضيته •

١٢ — ينبغى على الموثق أن يبادر ، فى حضـور الشهود والطرفين اللذين استدعياه ، الى تأدية ما يتطلبه القانون من اجراء صياغة خاتمة العقـد ، وأن يبلغ فى تحريرها ما يجعل العقد سليما صحيحا • واذا تبين أنه أغفل هذا العمل ، تحتم بناء على أمر الوالى ، جلده وقص شعره (٦٦) •

١٣ — وبناء على أمر السيد الوالى الأمجد ، يصـير تعيين مدرسى (٦٧) القانون وسائر المعلمين فى الوظائف الدائمة ، بعد موافقة نقابة الموثقين : ابتداء من رئيس النقابة حتى مدرسى القانون وسائر المعلمين • ويدفع مدرس القانون نوميزمتين لرئيس النقابة ، كما يدفع للنقابة نوميزما واحدة رسما للالتحاق بها ، بينما يدفع المعلم العادى لرئيس النقابة نوميزما واحدة ، وللنقابة وميزمتين •

١٤ — والموثق الذى تم انتخابه حديثا ، ينبغى عليه أن يدفع لرئيس النقابة ثلاثة نوميزمات على أنها رسم الالتحاق (بالنقابة) ، بينما يدفع كل من الآخرين (مدرس القانون والمعلم العادى) نوميزما واحدة ، ويسهم أيضا فى نفقـات المائدة بدفع ست نوميزمات •

١٥ — واذا حرر مدرس القانون عقودا دون أن يحصل على تفويض من الوالى ، وموافقة الموثقين وتصديقهم ، تقرر جلده وطرده من وظيفته •

١٦ — ولا يجوز لمدرسى القانون أو الدراسات الأخرى ، أن يقبلوا صبيا من مدرسة أخرى ، الا اذا أتم (الصبى) مقرر الدراسة الذى دفع عنه الأجر •

Marfat.com

أما اذا أراد والداه استعادته بسبب الاهمال ، جاز لهما أن يفعلا ذلك ، بعد أن يخطرا رئيس النقابة •

١٧ — ينبغى ألا يعمل مساعدو الموثقين ما هو مخالف لرغبة سادتهم ، واذا جرى ضبطهم يفعلون ذلك ، حل بهم العقـــاب ، وتقـــرر طردهم ومنع الموثقين الآخرين من استخدامهم •

١٨ — ولا يجوز لمساعدى الموثقين أن يضيفوا للعقود الصيغة الختامية ، لأن هذا يعتبر من حقوق الموثقين •

١٩ — ويدفع الموثق لمساعده عن كل نوميزما من أجره ، قيراطين •

٢٠ — واذا اتخذ موثق مكانه المعتاد فى دار من الدور المقدســة ، أو من الدور العامة ، أو فى دير من الأديرة ، أو فى ملجأ من ملاجىء كبار السن ، وحاول موثق آخر أن يخرجه منه ، تقرر تغريم الثانى عند افتضـــاح أمره ، بأن يدفع عشر نوميزمات •

٢١ — اذا عجز رئيس النقابة عن مباشرة واجبـــات وظيفته بسبب المرض أو كبر السن ، أو العجز فينبغى أن يعتزل الخدمة ، وأن يحصل على ما هـــو مقرر له باعتباره رئيسا ســـابقا للنقابة ، ويحـــل مكانه فى الوظيفة من يليـــه فى الرتبـــة •

٢٢ — واذا تقرر تعيين رئيس للنقابة ، قام والى المدينة بترقية أعلا الموثقين مكانة الى هذه الوظيفة ، بشرط أن تشهد الطائفة كلها بأنه جدير بهذا المنصب• أما اذا تبين أنه لا يستحقه ، تقـــدم لشغل هذه الوظيفة من يليـــه مباشرة فى المكانة ، ثم الذى يتلوه • ويتحتم عليه مقابل هـــذا أن يتقـــدم بالشكر الى الموثقين الذين يعملون تحت ادارته •

٢٣ — ينبغى ألا يزيد مجموع عدد الموثقين على أربعة وعشرين موثقـــا ، وليس لوالى المدينة من السلطة ما يجعله يدرج أكثر من هذا العدد فى النقابة ، متذرعا بحجـــة أنه انما يعين مندوبين أو نوابا عنه ، واذا تبين أنه فعل ذلك ، تقرر تجريده من حزامه ومن وظيفته (٦٨) • وينبغى أن يكون عدد الموثقـــين مساويا لعدد وظائفهم •

Marfat.com

٢٤ — لا يجوز للموثق أن يتخذ مساعدا له دون أن يقدمه أول الأمر الى النقابة ورئيس النقابة ، ويقرر أنه شخص مستقيم ، ولا يستخدم الموثق الا مساعدا واحدا .

٢٥ — ويتقاضى الموثقون عن تحرير العقود أجورا قدرها اثنى عشر قيراطا اذا لم يتجاوز مقدار العقد ، مهما كانت أهميته وقيمته ، مائة نوميزما ، واذا زاد على ذلك ، تقاضى (أجرا اضافيا قدره) نوميزما (٦٩). واذا زاد مرة أخرى ، صار الأجر الاضافى نوميزمتين. ولا يجوز لهم أن يسعوا الى الحصول على أجور مرتفعة . ولا يجوز لهم أن يفرقوا فى المعاملة بين الأفراد عند اعداد وثائقهم : عقود البيع ، وعقود الزواج ، والوصايا ، والعقود . واذا حدث أن افتضح (أمر) أحدهم بأن طلب أجرا مرتفعا ، تقرر طرده من وظيفته ، وجرى جلده بناء على أمر والى المدينة . أما اذا تلقى الموثق هدية من شخص دون أن يطلب ذلك (منه) أو يسعى الى (الحصول عليها) ، جاز له أن يقبلها ، ولا يجوز استدعاءه لمناظرته ، لأنه اذا ازداد عبء الأجور على العملاء ، عمدوا الى أن يتركوا عقودهم فى أيدى الموثقين ، وكلما مضى الوقت ، وجرى نسيان هذه العقود ، حدثت المشاجرات والمناقشات بين الأفراد .

٢٦ — واذا مات الموثق ، اجتمع زملاؤه مرتدين عباءاتهم وشيعوا جثمانه الى القبر ، حتى يتناسب جلال تشييعه مع روعة انتخابه ، وكل من تخلف عن الحضور لمصلحة خاصة ، دون أن يبدى عذرا مقبولا ، تقرر تغريمه (بأن يدفع) ستة قراريط .

الفصل الثانى

تجار الجواهر :

١ — بناء على أمرنا ، يجوز لتجار الجواهر أن يشتروا ، اذا دعاهم شخص من الأشخاص ، مايتصل بحرفتهم من الأشياء كالذهب والفضة واللؤلؤ والأحجار الكريمة ، غير أنه لا يجوز لهم أن يشتروا البرونز ، والمنسوجات الكتانية ، وسائر السلع التى يختص بشرائها غيرهم . ومع ذلك لا يجوز منعهم من أن يشتروا ما يريدون لاستعمالهم الخاص .

Marfat.com

٢ — ينبغى ألا يخفضوا أو يزيدوا ثمن الأشياء المعروضة للبيع ، بما يضر البائعين ، غير أنه ينبغى عليهم أن يقوموها بقيمتها الصحيحة • واذا عمد أحدهم الى فعل ذلك على سبيل الغش ، تحتم عليه أن يدفع للبائع ما تقرر من القيمة للسلع •

٣ — ووفقا للعرف القديم ، ينبغى على تجار الجواهر أن يتخذوا فى أيام انعقاد الأسواق أماكنهم فى داخل دكاكينهم ، ويكون معهم من المباشرين من يتعاهدون موائد مبيعاتهم • وينبغى أن يكون حساب نقدهم بالملليارزات (٧١) ، حتى اذا أراد أحد الأشخاص أن يبيع لتجار الجواهر شيئا من سلعهم ، استطاعوا أن يشتروه •

٤ — اذا اكتشف تاجر الجواهر أن امرأة تعرض للبيع أشياء مصنوعة من الذهب أو الفضة أو اللؤلؤ أو الأحجار الكريمة ، تحتم عليه أن ينهى لوالى المدينة بخبر هذه الأشياء ، فيحول دون تصديرها الى الأجانب •

٥ — اذا عمد أحدهم الى التهجم على معدن غير مسكوك ، وصنع منه أشياء يقصد بيعها ، تقرر قطع يده •

٦ — اذا باع أحد الأجانب ذهبا أو فضة ، مصنوعا أو غير مصنوع ، جرى التحقيق معه عن أصله ، واخطار رئيس النقابة بخبره ، حتى يتم اكتشاف هذه السلع المسروقة •

٧ — اذا تبين أن أحد تجار الجواهر اشترى قطعة من المخلفات الدينية ، سواء كان بها خدش أو كانت سليمة ، دون أن يعرضها على والى المدينة ، تقرر مصادرته ومصادرة البائع (٧٢) •

٨ — نأمر بأنه ينبغى على الصائغ سواء كان عبدا أو حرا ألا يشترى لعمله أكثر من رطل واحد من الذهب غير المسكوك ، سواء كان مصنوعا أو غير مصنوع •

٩ — اذا حصل (صائغ) لعمله من صائغ آخر على أكثر من رطل ذهب غير مسكوك ، ولم يبادر باخطار رئيس الصاغة عنه ، قامت الحكومة بمصادرته اذا كان عبدا ، أما اذا كان حرا ، تحتم جلده ، وتقرر تغريمه رطلا من الذهب •

Marfat.com

١٠ — واذا أقام عبد بدكان تاجر جواهر ، ينبغى أن يكون ذلك بموافقة سيده ، اذا كان (هذا السيد) موفور الثراء ، أما اذا كان حرا فينبغى أن يشهد بأماتته وصدقه خمسة أشخاص ، يخضعون لمثل ما يخضع له ذلك الذى رشحوه من الثراء •

١١ — ونأمر أنه ليس للصانع الحق فى أن يصنع الذهب والفضة فى بيته ، بل يقوم بذلك فى الدكاكين المنصوبة بشارع الميز (٧٣) • ولا يجوز لأحد أن يكون صائغا الا بعلم والى المدينة •

١٢ — لا يجوز لتجار الجواهر أن يقوموا بتقدير قيمة المعادن الا بعلم والى المدينة ، ولا يجوز أن يقع بينهم ، عند تقويم المعادن ، شىء من النزاع والشجار • فاذا جرى ضبطهم يفعلون شيئا من هذه الأمور ، تقرر جلدهم ، وقص شعرهم ، وحذف اسمهم من سجل النقابة •

الفصل الثالث

الصيارف :

١ — ينبغى على كل من يرغب فى أن يمارس الصيرفة ، أن يزكيه رجل مشهود له بالاحترام والأمانة ، يضمن بأنه سوف لا يعمل ما هو مخالف للمرسومات ، ويشهد بأنه لا يقطع أطراف النوميزمات أو المليارزات ، أو يجعل عليها نقوشا زائفة ، أو يقيم مكانه عبدا من عبيده ، اذا حدث ما دعا الى انصرافه الى بعض الأعمال الطارئة ، حتى لا يتطرق الى عمل المهنة ما يدعو الى العبث واستخدام الحيل • واذا ضبط أحدهم يفعل هذه الأمور ، تقرر مجازاته بقطع يده •

٢ — ينبغى على الصيارف (٧٤) أن ينهوا الى والى المدينة بخبر المزيفين الذين يتخذون مواضعهم بالميادين والشوارع ، حتى يمنعهم من المضى فى الأعمال المخالفة للقانون ، واذا علموا بأمر هؤلاء (المزيفين) ، ولم ينهوا بخبرهم (لوالى المدينة) ، تعرضوا للعقوبة التى سبق ذكرها •

٣ — ولا ينبغى للصيارف أن ينقصوا من قيمة ميلياريزيا خالصة سليمة تحمل الخاتم الامبراطورى الصحيح ، غير أنه ينبغى عليهم أن يقبلوها على أنها

Marfat.com

مساوية لأربعة وعشرين فلسا • ومع ذلك ، اذا اختلفت حالة النقد عن ذلك ، فلابد من تقديره تبعا لهذا الاختلاف • ومن لم يراع ذلك منهم ، تقرر جلدهم وقص شعورهم ومصادرتهم •

٤ — ينبغى على كل صيرفى أن يكون عنده مساعدان يتوليان فرز النقود • وينبغى أن يكون ضامنا لهما • فاذا جرى ضبط أحدهما يرتكب ما يخالف القوانين ، تعرض ، هو ومن عينه (لهذا الغرض) ، للعقوبات التى سبق ذكرها •

٥ — وكل صيرفى يتلقى نوميزما أو ملياريزة زائفة ، ولا ينبىء عنها ، وعن حائزها ، والى المدينة ، تحتم جلده وقص شعره ونفيه •

٦ — ينبغى على الصيارف ألا يعطوا مساعديهم دفاتر حسابات أو نقودا ، أو يقيموهم فى الميادين أو الشوارع ، ليحصلوا من وراء نشاطهم على أرباح ، وينبغى عليهم أن يلزموا مصارفهم وألا يغادروها حتى فى الأحوال التى يجرى فيهما توزيع الصدقات ، أو تأدية الصلوات للامبراطور ، واذا ضبط أحدهم يفعل ذلك ، تقرر ضربه ، وقص شعره ، ومصادرته •

الفصل الرابع

(٧٥)

تجار الملابس الحريرية

١ — يجوز لتجار الملابس الحريرية أن يشتروا أثوابا حريرية ، غير أنهم لايشترون من السلع الا ما يسد حاجتهم الشخصية ، (ولا يجوز) أن يبيعوها الى غيرهم من الناس ، ولا يجوز لهم أن يعطوا للأجانب شيئا من السلع الممنوعة : مثل السلع المصنوعة من الحرير الأحمر أو الأرجوانى التى من الحجم الكبير ، حتى لا تنتقل الى الأجانب • وكل من ينتهك هذه اللوائح ، تعرض للجلد ومصادرة السلع •

٢ — واذا اشترى تجار الملابس الحريرية ، سواء كانوا أحرارا أو أرقاء ، من الأثواب ما يساوى ثمنها عشر نوميزمات من أشخاص ، أيا كانت صنعتهم ، ولو كانوا أمراء أو من نساجى الحرير ، فينبغى عليهم أن ينهوا لوالى المدينة بخبرها حتى يعرف أين يجرى بيعها • ومن يفعل ذلك منهم ، تعرض للعقوبة التى سبق ذكرها •

Marfat.com

٣ — وكل من لا يخطر والى المدينة بما لديه من العباءات أو الأثواب الزرقاء اللون ، أو التى يختلط فيها اللون الأحمر بالأرجوانى ، تعرض للعقاب (٣٦) .

٤ — وكل من لا يطلع منهم والى المدينة على ما ينبغى تصديره من السلع للأجانب ، حتى يحصلوا بذلك على موافقته ، حل بهم العقاب .

٥ — وينبغى لمن يجرى ادراجه فى نقابة تجار الملابس الحريرية ، أن يعلن خمسة من أعضاء هذه النقابة ، فى حضرة والى المدينة ، بأنه « أهل لأن يكون فى هذه الحرفة » . وعندئذ يصير ادراج اسمه فى سجل النقابة ، ويفتح له دكانا، ويمارس التجارة ، ويدفع للنقابة ست نوميزمات .

٦ — وكل من يريد أن يكون له حانوت يبيع به الأثواب الحريرية ، ينبغى عليه أن يدفع ست نوميزمات ، وينبغى أيضا أن يحصل على موافقة والى المدينة .

٧ — ومن كان تاجرا لأثواب حريرية ، وكان ناسجا للحرير فى آن واحد ، ينبغى أن يختار احدى هاتين الحرفتين ويتخلى عن الأخرى . واذا تبين أنه يمارس الحرفتين معا ، دخل تحت طائلة العقوبة الموضحة بعاليه (٣٧) .

٨ — ومن يقيم من الأجانب بخانات المدينة ، ينبغى الاهتمام بمنعهم من أن يشتروا ما هو ممنوع من قطع الملابس ، أو الملابس المنسوجة من قطعة واحدة ، الا ما كان منها لاستخدامه خاصة ، أو تلك التى جرت صناعتها بمدينة الأمبراطور . وينبغى عليهم عند مغادرة المدينة أن يعلنوا والى المدينة بخبر تلك السلع ، حتى يعلم ما اشتروه من السلع . وكل من يساعدهم على اخفاء هذه الأشياء ، تعرض للجلد ومصادرة السلع .

٩ — وكل تاجر من تجار الأثواب الحريرية يسعى سرا أو علنا لرفع الايجار الذى يدفعه غيره من التجار ، تعرض للجلد وقص الشعر ومصادرة السلع .

Marfat.com

الفصل الخامس

تجار المنسوجات الحريرية السورية :

١ — ينبغى على تجار المنسوجات الحريرية السورية أن يخضعوا لاشراف رئيس يعينه والى المدينة • وينبغى ألا يمارسوا حرفة تجار الملابس الحريرية ، وألا يشتروا من السلع سوى أصناف الملابس المستوردة من سوريا ، وما ورد من السلع الحريرية من سلوقية • وكل من يخالف هذه الأوامر تعرض للجلد وقص الشعر والطرد من النقابة •

٢ — وما استورده تجار المنسوجات الحريرية السورية من السلع ، ينبغى ايداعها فى خان من الخانات ، فتظل به حتى يجتمع (التجار) سويا لاقتسامها ، ويسرى هذا على ما يرد من سوريا من السلع الاسلامية ، سواء كانت ملابس داخلية وعباءات مخططة ، أو سلعا مختلفة الألوان ، أو من حرير بألوان الطيف ، أو أثوابا بأكمام ، أو أثوابا بغدادية ، وكلاها من أوزان خفيفة وثقيلة • وينبغى على جميع التجار أن يجتمعوا بهذا الموضع ، وأن يتقاسموا السلع مع التجار السوريين الذين بلغت اقامتهم بالعاصمة عشر سنوات متصلة ، وينبغى أن يقيموا جميعا فى قطاع واحد بالخان (الفندق) ، وألا يتفرقوا فى أنحاء المدينة ليبيعوا سلعهم • ومن يرفض منهم القيام بذلك ، تعرض للعقوبة السالفة الذكر •

٣ — وعند انعقاد السوق ، ينبغى على كل أعضاء النقابة أن يدفعوا تأمينا (عربونا) ، بحسب موارد كل منهم ، ويتولى والى المدينة تقسيم السلع بينهم حسبما أسهم به كل منهم •

٤ — وينبغى على تجار المنسوجات الحريرية السورية أن يشتركوا معا فى شراء كل ما ورد من سوريا من السلع التجارية ، أيا كانت صفتها وكميتها ، طالما اشتملت على ملابس ، سواء كانت كبيرة أو صغيرة • أما اذا اشتملت السلع على عطور أو مواد صباغة ، فينبغى على تجار العطور أن يشتروها • واذا أراد أحد النبلاء ، أو شخص من سائر الناس ، أن يشترى شيئا من السلع المستوردة، فلا يجوز لأحد منهم أن يشترى من هذه السلع الا ما كان للاستهلاك فى الدار •

Marfat.com

٥ — وينبغى على التجار السوريين الذين يجلبون المتـــاجر ألا يقيموا فى الخانات أكثر من ثلاثة شهور . وفى أثنـــاء هذه الفترة ينبغى عليهم أن ينجزوا بيع سلعهم ، وشراء متـــاجر أخرى . وما بقى من السلع المستوردة ولم يبعهـــا أولئك الذين يتاجرون فيها ، ينبغى على هؤلاء (التجار) أن ينهوا بخبرها الى والى المدينة ، حتى يقوم باجراء ما يلزم للتخلص من هذا الفائض . وكل من يجرؤ على تجاوز هذه الأوامر ، تعرض للجلد وقص الشعر ومصادرة سلعه .

الفصل السادس

تجار الحرير الخام :

١ — لا يجوز لتجار الحرير الخام أن يمارســـوا حرفة أخرى ، بل ينبغى عليهم أن يمارسوا حرفتهم علنا بالموضع الذى تحدد لهم ، ومن يخـــالف ذلك منهم تعرض للجلد وقص الشعر والنفى .

٢ — وكل من يستخدم من تجار الحرير الخام عاملا بأجر ، ينبغى ألا يتعاقد معه لمدة تزيد على شهر ، وألا يعطيه من الأجر الا ما يقابل عمل ثلاثين يوما ، وهو الأجر االذى يناله المستخدم اذا عمل شهرا كاملا . فاذا أعطى أحدهم أجرا يزيد على المدة المقررة ، تعرض لضياع هذا الأجر بسبب ما ارتكبه من مخالفة .

٣ — لا يجوز لتاجر الحرير الخام أن يستأجر عاملا كان بخدمة تاجر آخر ، حتى يؤدى هذا العامل جميع الخدمة التى تقاضى عنها أجرا . ومن يفعل هذا ، جرى تغريمه بأن يدفع ما أخذه العامل من أجر لم يؤد عنه عملا .

٤ — ينبغى على تجار الحرير الخام أن يدفعوا لرؤسائهم قيراطـــا عن كل مازنته مائة رطل (قنطارا) من الحرير الخـــام . وكل من يحرز منهم موازين وأثقالا غير موسومة بخاتم والى المدينة ، تقرر جلدهم وقص شعرهم .

٥ — ومن يقدم منهم الى الفنادق بحرير خام حصلوا عليه من أقوام أجانب ، فلا يدفعون عنه ضريبة الوارد ، انما يدفعون فقط أجـــور سكنهم واقامتهم ؛ ويعفى أيضا من ضريبة البيوع ، أولئك الذين يشترون منهم هذا الحرير الخام .

Marfat.com

٦ — وينبغى على المتقدم للالتحاق بنقابة الحرير الخـام أن يكون لديه توصية من رجال اشتهروا بالأمانة والمكانة ، يشهدون بحسن سيرته وسلوكه • وبعدئذ يجرى (قبوله) بالنقابة بعد أن يدفع نوميزمتين •

٧ — واذا أراد تاجر من تجار الحرير الخام أن يقيم مكانه عبده لممارسة هذه الحرفة ، فينبغى أن يجعل من نفسه ضامنا له ، وأن يخضع لكل ما يتعرض له العبد من جزاء ، اذا ارتكب خطأ من الأخطاء •

٨ — وعند انعقاد السوق ، ينبغى على كل أفراد النقابة أن يدفعوا تأمينات بحسب موارد كل منهم ، ويصير توزيع السلع بينهم حسبما دفع كل منهم •

٩ — واذا حدث أن اشترى تاجر غنى من تجار الحرير الخام كمية من الحرير من الأجانب ، وجب عليه أن يبيعها الى زملائه الفقراء بربح لا يتجاوز أوقية (٧٨) عن النوميزما •

١٠ — واذا استورد تاجر باسمه حريرا خاما ، لحسـاب صـاحب نفوذ وسلطان ، أو برسم رجل ثرى ، أو ناسج حرير (٧٩) تقرر جلده وقص شـعره وطرده من النقابة •

١١ — وكل من يقبل تأمينا عن بيع حرير خام ، ثم عمد ، تمويها وغشا ، الى رفع السعر ، تقرر تغريمه بأن يدفع مقدار التأمين •

١٢ — إذا جرى ضبط تاجر يسافر الى الخارج ، ليبيع حريرا خاما ، تحتم طرده من النقابة •

١٣ — ينبغى على التجار ألا يبيعوا فى دورهم من الحرير الخـام ما كان غير مشغول ، وينبغى أن يبيعوا الحرير الخام بالسـوق حتى لا يجرى شـحنه خفية الى أولئك الذين تقرر منعهم من شرائه • وكل من يبيعه فى داره ، تحتم عليه أن يدفع للنقابة خمس عشرة نوميزما •

١٤ — ليس للتجـار الحق فى أن يغزلوا الحرير الخام ، انما يجـوز لهم أن يشتروه أو يبيعوه • وكل من يجرى اكتشافه منهم يتجاوز هذا القيد ، تعرض للجلد وقص الشعر (٨٠) •

Marfat.com

١٥ — ينبغى على أولئك المعروفين باسم تجار مخلفـات الحرير الخـام Melatbrarioi (١٨) ، ألا يشتروا حريرا خاما خفية أو علانية ، واذا خالفوا ذلك ، تعرضوا للعقوبة السالفة الذكر .

١٦ — ينبغى على تجار الحرير الخام ألا يبيعوا منه شيئا لليهود أو المتجار الذين يبيعونه من جديد خارج المدينـة ، ومن يفعل منهم ذلك ، تعرض للجلد وقص الشعر .

الفصل السابع

عن غزالى الحرير :

١ — يجوز لأولئك الذين يغزلون الحرير الخام أن يشتروا من الكميات المستوردة منه ، كل ما أرادوا شراءها لاستخدامها فى عملهم . فاذا جرى ضبطهم يبيعون (حريرا) غير مغزول ، أو اذا اشتروه برسم شخص غنى وقاموا بتسليمه اليه ، تحتم جلدهم وقص شعرهم وطردهم من مهنتهم .

٢ — وينبغى على الفقراء من غزالى الحرير ، والمشتغلين بتجـارة الحرير الخام الذين لم يجر اثباتهم فى سجل النقابة ، سواء كانوا رجالا أو نساء ، اذا لم يستطيعوا أن يشتروا مباشرة شيئا من الحرير الخام ، فاشتروه من التجار المقيدين بسجل النقابة ، أن يدفعوا عمـولة قدرها ملياريزيون واحـد عن كل نوميزما من ثمن الشراء ، الذى يدفعه غيرهم من المشترين (٨٢) .

٣ — واذا أراد أحد الغزالين أن يثبت اسمه فى نقابة تجار الحرير الخام ، بشرط ألا يكون عبدا ، تقرر عرض حالته على والى المدينة . وينبغى أن يقدم من الشهود والأدلة من يثبت أنه كف عن الاشتغال بالحرير الخام . وعنـدئذ يجرى اثباته فى سجل النقابة ويدفع الرسم المقرر . وهو نوميزمتان .

٤ — لا يجوز للغزالين أن يشتروا ما شاءوا من كميات الحرير الخام . انما يجوز لهم ، بناء على دعوة تجار الحرير الخام ، أن ينضموا الى (تجار الحرير الخام) ويشتروه وفقا للشروط التى تم الاتفاق عليها . دون زيادة أو نقص .

٥ — والغزالون الذين يرغبون فى أن يشتروا من كميات الحرير الخـام ما يلزمهم للغزل ، ينبغى عليهم أولا أن يعلنوا بحضرة والى المدينة أنهم ليسوا

Marfat.com

عبيدا أو فقراء محتاجين ، أو ذوى سمعة سيئة ، بل انهم أمناء • والمقصود بهذا ألا يجرى تقسيم الحرير الخام الى كميات صغيرة الحجم ، وألا ينتقل الى ملكية من لا يستحقه من الأجانب •

٦ — وكل من يضبط من الغزالين يمارس بيع الحرير الخام بالتجزئة ، فانتهك بذلك حرمة (القانون) ، أو يفتضح أمره بكثرة ثرثرته ، أو يعمد الى التعالى والتفاخر ، أو يثير القلق والاضطراب ، تقرر طرده من النقابة مشيعا بالضرب واللعنات حتى يمتنع عن بيع الحرير (الخام) •

الفصل الثامن

عن نساجى الحرير ::

١ — لا يجوز لنساجى الحرير أن يصنعوا ما تقرر منع نسجه من العباءات، وهى الأثواب الفوقانية ، كبيرة الحجم ، ذات اللون الواحد ، والأثواب الداخلية ، كبيرة الحجم ، ذات اللون الأرجوانى المشوب بلون أصفر خفيف ، أو ذات لون أرجوانى مشوب بلون أخضر غامق • على أنه يجوز لهم أن يصنعوا أثوابا ذات لون أزرق غامق بمختلف درجاته ، وأن يصنعوا العمائم الصقلبية المعروفة مع شاشاتها الحمراء • غير أنه ينبغى أن يعلنوا لوالى المدينة بخبر ما لديهم من الثياب ذات اللون الأزرق الغامق والعباءات القصيرة التى لاتتجاوز شبرين ، وكذا كل الأثواب التى تزيد قيمتها على عشرة نوميزمات ، ولو كانت متعددة الألوان (٨٣) •

٢ — نحن نمنع أى أمير أو أى شخص من أن يصنع من الأثواب الأرجوانية ما يبلغ الواحد منها ستة أو سبعة عروض ، غير أنه يجوز لهم أن يصنعوا منها ما يبلغ الواحد منها عشرة عروض أو اثنى عشر عرضا ، بشرط أن يكون لونها أرجوانيا خالصا ، وأن تكون خفيفة الوزن ، وأنها ليست من النوع الذى قصر والى المدينة استخدمه على البيت الامبراطورى • ويحرم عليهم أيضا أن يصنعوا من الثياب المستديرة فى أسفلها التى اختص بها الأمبراطور ، سوى تلك التى من حجم متوسط ، والتى تتألف منها ثنيات السترة ، والتى تشتهر بألوان عديدة ، وتبلغ على الأقل عشرة عروض (٨٤) • واذا تبين أن فردا من الأفراد

Marfat.com

يقوم بصناعة هذه الأثواب الممنوعة ، تحتم مصادرة سلعه ، وارغامه على التخلى عن حرفته •

٣ — وكل من يمنع الموظف الموكل بملاحظة الأختام والأنوال من دخول حانوته ، وكل من يبيع للأجانب ثوبا تزيد قيمتـــه على عشر نوميزمات ، تقرر ضربه وقص شعره •

٤ — وكل من يصبغ الحرير الخام بالأرجوانى ، أو يجعـــل منه عبـــاءات بلونين أو ثلاثة ألوان ، أو كان ثلثاها أحمر اللون ، تقرر قطع يده •

٥ — كل من يبيع للأجانب سلعة دون علم والى المدينة ، تعرض لمصادرة ســـلعه •

٦ — اذا حدث أن ناسج الحرير يعمل أيضا تاجرا للملابس الحريرية ، صار له الحق فى أن يختار احـــدى الحرفتين ، على أنه ينبغى أن يتخلى عن الحرفة الأخرى •

٧ — وكل من يبيع عبدا ، أو أجيرا ، أو مباشرا ، الى أشخاص خـــارج المدينة أو الى الأجانب ، تقرر قطع يده •

٨ — ينبغى على نساجى الحرير أن يشتروا حريرهم الخام من التجار ، فاذا جرى ضبطهم يشترون الحرير من الأجانب ، تقرر ضربهم وقص شعرهم وطردهم من الحرفة •

٩ — ينبغى مصادرة ما تكدس بالمخازن من الثياب التى لا تحمل خاتم والى المدينة ، وتقرر مجازاة أمناء المخازن بالعقوبة السالفة الذكر •

١٠ — اذا تعمد نساج حرير أن يلحق بخدمته مستخدما عند نساج آخر ، قبل أن ينجز المستخدم جميع العمل الذى تقاضى عنه الأجر ، تقرر تغريمه بأن يدفع قيمة ما تبقى من الأجر الذى لم يؤد عنه خدمة •

١١ — كل من يودع بمخزن السلع الامبراطورية سلعا مصنوعة بالخارج ، تقرر ضربه وقص شعره •

١٢ — واذا جاء نساج بعامل أجير الى مصنعه ، ينبغى ألا يجرى معه عقدا يزيد على شهر ، وألا يعطيه من الأجر ما يزيد على ثلاثين يوما ، بل يعطيه من

Marfat.com

الأجر ما يقابل ما يتقاضاه من أجر عمل شهر كامل ، وكل من يدفع مقدما من الأجر ما يزيد على المدة المقررة ، فقد كل ما دفعه •

١٣ — واذا أراد أحدهم أن يقيم مصنعا ، ينبغى أن يزكيه خمسة أشخاص اذا كان حرا ، أما اذا كان عبدا ، فان سيده هو الذى يضمنه ، بشرط أن يكون هذا السيد معروفا بوفرة موارده (وثروته) • ويكون للضامنين مثلما للطالب من الثروة • وينبغى على الشخص الذى التحق حديثا بالنقابة ، أن يدفع الرسم المقرر ، وهو ثلاث نوميزات •

الفصل التاسع

تجار المنسوجات الكتانية :

١ — يجوز لتجار المنسوجات الكتانية أن يشتروا من الكتان المنسوج ما يشاءون أيا كان المصدر الذى يرد منه ، سواء جاء من ستريمون أو بونطس أو كيراسون أو أية جهة أخرى ، كيما يؤدوه الى تجار الملابس الحريرية ليعملوا منه بطائن للسترات ، والى جميع الذين يرغبون فى شرائه منهم ، الا اذا قصدوا بيعه بالتجزئة لأناس آخرين • واذا أراد أحدهم أن يشترى هذه المنسوجات الكتانية من المستوَردين لاستخدامه الخاص ، فلا يمنعه من ذلك هذا القانون •

٢ — واذا خدع تاجر منسوجات كتانية بالسوق رجلا ، جعل عنده تأمينا على بيع سلعة ، وعقد معه اتفاقا على أن يسترد (هـذا التأمين) ، تقرر جلده وقص شعره ومصادرة سلعه •

٣ — وعند شراء الكتان ، يدفع كل أفراد النقابة من التأمين ما يتفق مع موارد كل منهم ، ويصير تقسيم السلع حسبما يدفعه كل منهم من التأمين

٤ — واذا عمد تاجر منسوجات كتانية الى الغش ، بأن دفع ايجار دكان تاجر آخر ، تقرر ضربه ، وقص شعره ، ومنعه من ممارسة حرفته •

٥ — لا يجوز لتجار المنسوجات الكتانية أن يختزنوا النقد كيما يستخدموه عند ندرته ، بل ينبغى أن يجعلوه عند الصيارف • ولا يجوز أن يمنعوا من التداول من قطع النقد ما كان من فئة $\frac{1}{4}$ نوميزما أو $\frac{1}{2}$ نوميزما ، وتحمل خاتما امبراطوريا صحيحا (٨٦) ، ومن ضبط منهم يفعل ذلك ، تعرض للعقاب الذى سبق ذكره •

Marfat.com

٦ — واذا حدث أن جاء البلغار وغيرهم من الأجانب بمنسوجات كتانية أو عسل ، لمبادلتها بسلع من أصناف أخرى ، فان تجار المنسوجات الكنانية والمشتغلين بالمواد الغذائية ، ينبغى عليهم أن يختاروا مندوبين عن أرباب الحرف الأخرى الذين يشتغلون فى السلع المطلوبة ، سواء كانت عباءات أرجوانية تبلغ ستة عروض أو أقل (٨٧) ، أو أثوابا سورية أو سلعا حريرية أخرى ، فيذهبون معا للاجتماع بالأجانب ، بناء على تعليمات والى المدينة ، فيعقدون سويا الصفقة معهم ؛ ويأخذ الذين ينتمون الى الحرف الأخرى من هذه السلع المستوردة كل ما يحتاجون اليه ، وما تبقى يتركونه لتجار المنسوجات الكتانية ، ويأخذون مقابل خدماتهم قيراطا عن كل ما ثمنه نوميزما • واذا ضبط أحدهم يخالف هذه اللوائح ، تقرر ضربه وقص شعره وطرده من النقابة •

٧ — ولا يجوز للذين يصنعون أثوابا فى المدينة أن يعرضوها من تلقاء أنفسهم فى حوانيتهم ، أو على موائد البيع ، بل ينبغى أن يحملوها على أكتافهم ، وأن يبيعوها فى اليوم الذى ينعقد فيه السوق • وهذه القواعد يصير تطبيقها أيضا على صناع الأقمشة الكتانية ، وعلى أولئك الذين يشترونها من الفنادق أو يجلبونها من الخارج • واذا عثر بمن يعمل منهم ما يخالف هذه القوانين ، تعرض للعقوبة السالفة الذكر •

الفصل العاشر

تجار العطور والروائح :

١ — ينبغى على كل تاجر من تجار العطور أن يلتزم مكانه ، ولا يتجاوز الحد المرسوم له ، وينبغى أن يراقب كل منهم الآخر حتى يمنعه من تخفيض الأسعار أو الاسراف فى بيع كميات بالغة القلة ، أو اختزان مواد المؤونة والغذاء أو سائر السلع المعروفة ؛ لأن الرائحة الكريهة لا تجتمع مع الرائحة الطيبة . ويبيعون الفلفل والسنبل الرومى ، والدارصينى ، والند ، والعنبر ، والمسك ، والبخور ، والمر ، والبلسم ، والبنجر البرى ، والبلسان ، والحلتيت ، والأدرياس والأشنان ، وسائر السلع المشهورة عند العطارين والصباغين • وينبغى عليهم أن ينصبوا الموائد التى يعرضون عليها سلعهم ، بما عليها من السلع ، وأن يجعلوها متراصة ، على الطريق الممتد من صورة سيدنا المسيح المقدسة ، والمرفوعة على

Marfat.com

الباب البرونزى (للقصر الامبراطورى) ، الى العلامة التى ينتهى اليها الطرق الامبراطورية ، فينبعث منها من الروائح الطيبة ما يناسب الصورة المقدسة ، ويؤرج أبواب القصر • وكل من يخالف هذه القوانين ، تقرر جلده ، وقص شعره ، ونفيه •

٢ — وما يرد من السلع التى تهم تجار العطور ، سواء عن طريق خالديا أو اطرابزون ، أو من جهات أخرى ، يحصل عليها العطارون من المستوردين بالسعر الجارى لكل نوع من السلع • غير أنه ينبغى ألا يختزنوها لأوقات الشدة حتى يجنوا من وراء ذلك ربحا فاحشا ، (وينبغى أيضا) ألا يرفعوا السعر حتى يتجاوز الحد الضرورى • وينبغى على المستوردين ألا يمكثوا فى المدينة مدة تزيد على ثلاثة شهور ، بل يجب أن يبادروا ببيع ما لديهم (من السلع) فى سرعة ، وأن يرتحلوا الى بلادهم • وكل من يخالف هذه اللوائح تعرض للعقوبة السالفة الذكر •

٣ — اذا جرى ضبط تاجر عطور يرفع ايجار دكان تاجر آخر خفية أو علنا تقرر مجازاته بالضرب وقص الشعر والطرد من النقابة •

٤ — واذا حدث أن اكتشف تاجر عطور يمحو نقوش النوميزمات ، أو يقص أطرافها ، أو يمنع من التداول أرباع النوميزمات أو أنصافها التى تحمل خاتم الامبراطور ، أو يستبدل القطع الكبيرةمن العملة بما اختزنه من العملات الصغيرة ، ولم يحول هذه العملات الصغيرة الى الصيارف ، فأدعى بذلك لنفسه ما يعتبر من عمل الصيارف ، تعرض للعقوبة التى سبق ذكرها •

٥ — واذا ضبط تاجر عطور ، أو أى تاجر يمارس حرفة أخرى ، يغش مشتريا أودعه تأمينا عن ثمن ما يبيعه له ، بأن عمد الى رفع سعر السلعة ، التزم بأن يدفع للمشترى من أمواله التأمين الذى دفعه المشترى • وليس لأحد منهم الحق فى أن يشترى من السلع التى يجرى وزنها بالقبان أو يشترى من المواد الغذائية ، الا ما يصير وزنه منها بالميزان ، وكل من يخالف هذه اللوائح تعرض للعقوبة التى سبق ذكرها •

٦ — واذا حدث أن تاجر عطر اشتغل أيضا فى تجارة المواد الغذائية ، جاز له أن يختار احدى هاتين الحرفتين • على أنه ينبغى أن يتخلى عن المهنة الأخرى •

Marfat.com

الفصل الحادى عشر

صناع الشمع :

١ — ينبغى على أولئك الذين يمارسون صناعة الشموع أن يؤدوا عملهم فى داخل حوانيتهم • وينبغى ألا يقيموا موائد البيع على امتداد الشوارع فى مواضع غير ملائمة ، يقوم عليها اما أرقاء أو تلاميذ الصناع • وينبغى ألا يستوردوا خلسة الشمع سواء كان خاما أو مشغولا • وينبغى عليهم عند اقامة حوانيتهم أن يراعوا أن يفصل بينها مسافة قدرها ثلاثون ذراعا ، مع استثناء الحوانيت المشيدة فى كنيسة القديسة صوفيا • أما أولئك الذين ليس لهم دكاكين ، انما يمارسون هذا النوع من البياعة بالتجزئة ، بأن يتخذوا مواضعهم فى السوق أو زوايا الشوارع ، فينبغى الزامهم بالمثول أمام والى المدينة ليتلقوا جزاء ما ارتكبوه من مخالفة •

٢ — ينبغى ألا يدخل صناع الشمع فى حرفة أخرى أو يمارسوها ، فلا يشتغلون الا فى حرفتهم فقط • ومن يخالف منهم ذلك ، تقرر ضربه وقص شعره ومصادرته •

٣ — يجوز لصناع الشمع أن يشتروا ما يشاءون من الشمع دون قيد ولا شرط ، ويجوز لهم أيضا أن يشتروا ما يشاءون من الشمع الذى تقوم الكنائس بالمتاجرة فيه • ويجوز لهم كذلك أن يشتروا من الزيت كل ما يحتاجون لعملهم ، غير أنه ينبغى ألا يختزنوه الى الوقت الذى يشح فيه من الأسواق ، ومن يفعل ذلك منهم ، تقرر ضربهم وقص شعرهم ومصادرتهم •

٤ — وكل صانع شمع يغش من أودعه من المشترين تأمينا لشراء شمع أو زيت ، بأن عمد الى رفع السعر ، تقرر أن يدفع غرامة قدرها اثنتا عشرة نوميزما •

٥ — وكل صانع شمع يعرض نفسه للعقاب اذا لم يخطر والى المدينة بخبر أولئك الذين يتعمدون الغش ، بأن يلجأوا الى تغيير حجمها بأن يقوموا بتسخينها ، فيتحتم جلدهم وطردهم من المهنة •

Marfat.com

٦ — واذا ضبط صانع شمع يرفع خفية أو صراحة ايجار حانوت صانع آخر ، تقرر جلده ، والزامه بدفع نوميزمتين •

٧ — اذا حدث أن افتضح أمر تاجر مواد غذائية ، بأنه يشترى شمعا غير مشغول (سواء كان من المستوردين (٩١)) ، أو من الكنيسة ليبيعه بالتجزئة ، يصير رفع أمره الى المدينة ، ويتعرض للمصادرة •

٨ — وكل من حاز من صناع الشمع موازين مغشوشة غير مختومة بخاتم والى المدينة ، أو منع من التداول قطع النوميزما فئة الربع أو النصف التى تحمل خاتم الامبراطور صحيحا ، تعرض للعقوبة التى سبق ذكرها •

الفصل الثانى عشر

صناع الصابون :

١ — كل من يلقن ، دون علم والى المدينة ورئيس النقابة ، شخصا لا ينتمى لنقابته أصول حرفتها ، تقرر أن يدفع غرامة قدرها أربع وعشرون نوميزما •

٢ — واذا أراد شخص أن يندرج اسمه فى سجل صناع الصابون ، تحتم عليه أن يقدم اسمه الى والى المدينة ، ثم يلى ذلك قبوله بالنقابة • على أنه لا يجوز له أن يفتح حانوتا الا بعد أن يقدم من الشهود ، ويعرض من الضامنين، من يؤكدون بأنه سوف لا يعمل ما يخالف القوانين • ويتحتم عليه أن يدفع للخزانة العامة ست نوميزمات ، وأن يؤدى الى الخزانة الخاصة ست نوميزمات• وكل من يتجاسر على أن يلتحق بالنقابة بطريق مخالف لهذه اللوائح ، تحتم طرده •

٣ — وكل من يريد أن يفتح حانوتا لصناعة الصابون ، جاز له أن يفعل ذلك ، على أن يراعى أن يفصل بينه وبين من يشغل حانوتا قديما ، مسافة طولها سبع أذرع واثنتا عشرة قدما • فاذا حاول أن يفتح حانوتا فى نطاق هذه المسافة ، تحتم عليه أن يدفع غرامة قدرها أربعة وعشرون نوميزما ، وتقرر طرده من النقابة (٩٢) •

Marfat.com

٤ — ينبغى على صانع الصابون ألا يبيع الصابون الغالى Gallic (٩٣) ، ولا يجوز أن يبيع صابونا لتجار التجزئة الذين لا ينتمون الى نفس الحرفة ، وكل من يخالف هذه اللائحة تعرض للعقوبة التى سبق ذكرها •

٥ — واذا جرى ضبط أحدهم يغش شخصا فى شراء فتات ، التزم بدفع غرامة قدرها اثنتا عشرة نوميزما •

٦ — اذا اشترى شخص لا ينتمى لنقابة صناع الصابون ، صابونا من أولئك الذين يستوردونه ليبيعوه من جديد ، تعرض لمصادرة كل ما اشتراه •

٧ — اذا ضبط شخص يقدم سائل ماء القلى (محلول قلوى) لشخص آخر ، أيا كان هذا الشخص ، على سبيل المجاملة ، أو الاحترام ، أو رغبة فى الكسب والربح ، أو لأى سبب من الأسباب التى تؤذى وتضر شخصا آخر ، تعرض لنفس العقوبة التى يتعرض لها، من يقتل شخصا من الأشخاص •

٨ — اذا جرى ضبط شخص يصنع الصابون من دهن الحيوان أثناء الصيام الكبير ، أو فى أيام الصيام الصغير ، فيؤدى بذلك الى انزال الضرر برجاله ، تقرر جلده وقص شعره وارغامه على التخلى عن حرفته •

٩ — كل من يبيع صابونا بميزان غير مختوم بخاتم والى المدينة ، اذا كان عبدا ، تقرر الحاقه بعبيد الأمبراطور ، واذا كان حرا تقررت مصادرته •

الفصل الثالث عشر

باعة المواد الغذائية (٩٤):

١ — ينبغى عليهم أن يفتحوا دكاكينهم فى الميادين والشوارع فى سائر أنحاء المدينة حتى يتيسر (للناس) الحصول على ضروريات المعيشة • ويتحتم عليهم أن يبيعوا اللحوم ، والسمك المملح ، والحليب والجبن ، والعسل وزيت الزيتون ، وجميع أنواع الخضراوات ، والزبد ، والقار (الزفت) ، والراتينج ، والكتان ، والضمادات ، والأوعية الفخارية والقوارير ، والمسامير وكل ما يجرى بيعه بالقبان لا بالميزان • ويحرم عليهم أن يدخلوا فى حرف العطارين وصناع الصابون أوتجار الكتان، أو أرباب الحانات، أو الجزارين ، مهما تضاءلت درجة

Marfat.com

اشتغالهم بها • واذا حدث أن عثر بمن يفعل منهم ما يخالف هذه اللوائح ، تقرر جلده وقص شعره ونفيه •

٢ — واذا حاز تاجر من تجار المواد الغذائية من الأوزان والمكاييل ما ليس مختوما بخاتم والى المدينة ، أو اذا عمد الى قص أطراف النقود الذهبية ، أو اذا منع من التداول ما كان من فئة الربع أو الربعين من النوميزمات التى تحمل خاتم الامبراطور الصحيح ، تقرر ضربه وقصَ شعره ونفيه •

٣ — واذا ضبط تاجر المواد الغذائية يغش تاجرا آخر فيما يشترى ، بأن عمد الى رفع السعر المتعارف عليه ، تقرر أن يدفع غرامة قدرها عشرة نوميزمات ويتعرض لهذا العقاب أيضا كل من يعرض سلعة خارج دكانه فى يوم عيد المسيح أو فى أى يوم من الأيام المقدسة •

٤ — وينبغى على تجار المواد الغذائيــة أن يهتموا بمــا يختص بهم من الواردات ، حتى اذا عمد شخص ، لا ينتمى الى نقابتهم ، الى تخزينها ، منتظرا الوقت الذى تشح فيه ، رفعوا أمره الى والى المدينة فيتولى النظر فى أمره •

٥ — ينبغى على تجار المواد الغذائية أن يبيعوا سلعهم فى كميات صغيرة وبربح قدره مليارزيان عن كل ما يبلغ ثمن بيعه نوميزما واحدة ، واذا تبين عند تقدير أرباحهم القانونية ، أنهم حصلوا على ربح فاحش ، تقرر جلدهم وقص شعرهم وارغامهم على التخلى عن مهنتهم •

٦ — اذا لجأ أحدهم سرا أو علنا الى دفع ايجار حانوت تاجر آخر ، تعرض للعقوبة التى سبق ذكرها •

الفصل الرابع عشر

عن صناع الجلود (٩٥) :

١ — ينبغى على المشتغلين بصناعة الجلود أن يلتزموا أوامر والى المدينة ، وأن يخضعوا له فى تأدية ما هو مطلوب منهم من الخدمات العامة • غــير أنهم لا يعتــبرون من الطوائف الخاضــعة له ، على الرغم من أنه هو الذى يعــين رئيسهم • ولما كانوا يؤدون للامبراطور ما هو مفروض عليهم من التزامات ،

Marfat.com

فانهم يخضعون لرئيس الاسطبلات ، على أن يحيط والى المدينـــة علما بذلك ، ويتقاضون من الأرباح ما يبذله لهم الامبراطور وِفق مشيئته ، ولا يجوز لهم أن يستوردوا من الجلود ما يزيد على الحد المقرر ، أى لا يجوز لهم أن يحصلوا الا على كل ما يحتاجون اليه من صناعة السيور الجلدية •

٢ — لايجتمع المشتغلون بالمصنوعات الجلدية مع المشتغلين بتجهيزها فى نقابة واحدة ، وانما يكون لهم رئيسهم الذى يعينه مجلس والى المدينـــة ، وكذلك يكونشأن المجهزين •ويجوز لهؤلاء المجهزين أن يعملوا مع المشتغلين بالمصنوعات الجلدية، غير أنهم لا يصنعون الا ما يقدمه الدباغون من السلع ، فيعدون الجلود اللازمة لصناعة الأحذية ، لا لصناعة سروج الدواب التى تجر العربات • وينبغى أن يكون للدباغين هيئة منتظمة مستقلة ، لأنهم يشتغلون فى الجلود الخضراء ، على الرغم من أنهم يخضعون لنفس الرئيس ونفس المثمن ،ذلك لأنه ثمت اختلاف بين الفئتين ، فالطائفة الأولى معروفة باسم المجهزين ، والطائفة الثانية معروفة باسم الدباغين • ومن يتجاوز منهم هذه القوانين ، لا يتعرض فحسب للعقوبة البدنية ، بل يصير أيضا طرده من الحرفة التى ينتمى اليها •

الفصل الخامس عشر

عن الجزارين :

١ — لا يجوز للجزارين أن يشتروا الخنازير ، بل ينبغى عليهم أن يتوجهوا الى Strategion بعـــد أن يحيطوا والى المدينـــة علما بذلك ، فيشترون بالنوميزمات (٩٦) كل ما حدده لهم (والى المدينة) من الماشية •

٢ — فاذا انتهى الجزارون من شراء ما أرادوا وفقـــا لحـــالة الحيوانات ، فعليهم أن يمضوا فى بيعها • وينبغى عليهم أن يذبحوا ماشية من هذه المواشى ، ويقصبوها فى حضرة والى المدينة • وينبغى عليهم أن يراعوا بألا يتجاوز ربحهم أكارع الماشية ورأسها وأحشائها ، وينبغى أن يبيعوا ما تبقى من الماشية بســـعر يتوقف على الثمن الذى اشتريت به الماشية •

٣ — ينبغى ألا يخرج الجزارون لتلقى تجار الماشية الذين يجلبون قطعانهم ليعرضوها للبيع اما فى ليقومبديا أو ســـائر المدن الواقعة وراء نهر صـــغارى

Marfat.com

Sangarius (٩٧) (بل ينبغى أن يبقـوا (بالقسطنطينية) ، حتى يبيعوا اللحم بأسعار أكثر اعتدالا ، ويكون الربح من نصيب أولئـك الذين يذبحون الغنم لا من نصيب أولئك التجار (٩٨) •

٤ — ينبغى على تجار الغنم أن يستخـدموا أشخاصـا يتولون لهم شراء الحيوانات ، فيقوم هؤلاء بشراء ما يطلبون ، غير أنه ينبغى ألا يمنعوا من يرغب من الفلاحين من القدوم الى العاصمة ليبيعوا ما يريدون بيعه •

٥ — ويجوز لتجار الأغنام أن يبيعوا أغنامهم حتى اليوم الأول من الصوم الـكبير فى ستراتيجون ، وأن يبيعـوا الحملان ابتـداء من عيـد الشـكر Passover حتى يوم عيد العنصره ، فى طاوروس (٩٩) • ووالى المدينة هو الذى يأمر بما ينبغى تحديده وتقديره للبيع من عدد الماشية ، ويجرى بيع الأغنام بالنوميزما ، بينما يصير بيع الحملان بفئة المائينية من النوميزما •

٦ — وليس للجزارين الحق فى أن يشتروا الخنازير ، وأن يختزنوا لحومها• وكل من يجـرى ضبطه منهم يخـالف هذه القوانـين ، تقـرر ضربه وقص شعره ونفيه •

الفصل السادس عشر

باعة لحوم الخنازير :

١ — ينبغى على الذين يبيعون لحم الخنزير ، قبل السماح لهم بممارسـة حرفتهم ، أن يقدموا من الأدلة والشواهد ما يثبت حسن نيتهم ، فيجوز لهم بعد ذلك أن يباشروا مهمتهم •

٢ — ومن يشترى منهم الخنازير ويذبحها ويبيعها ، ينبغى أن يشتريها فى (سوق طاوروس) • وكل من يجرى ضبطه منهم يتلقى تجار الخنازير خارج المدينة ويشتريها منهم ، أو يفعل هذا خفية فى أى مكان بالمدينة (القسطنطينية) ، فيتسبب بذلك فى رفع سعر الخنزير ، تعرض للجلد وقص الشعر والطرد من المهنـة •

٣ — واذا عمـد أناس الى جلب قطعان الخنـازير من خارج المدينـة ، فينبغى على رؤساء تجار لحوم الخنزير أن ينهوا الى والى المدينة بخبرهم ، وأن

Marfat.com

يقدموا من الضمانات ما يكفل عدم بيعها لأرباب الحوانيت ، بل أنهم سوف يبيعونها فى طاوروس للجمهور ، ومن يخالف ذلك منهم يتعرض للضرب وقص الشعر •

٤ — واذا ضبط تاجر لحم خنزير ، يخفى خنازير فى دار نبيل من النبلاء ، ويبيعه سرا ، تعرض للعقوبة التى سبق ذكرها •

٥ — وأولئك الذين يذبحون الخنازير بقصد بيعها ، ينبغى ألا يخزنوا ما عندهم من اللحوم الى الوقت الذى يعز فيه وجودها • واذا جرى اكتشافهم يفعلون ذلك ، تعرضوا لنفس العقوبة •

٦ •— واذا ضبط تاجر خنزير ، يحوز من الموازين ما ليس مختوما بخاتم والى المدينة ، أو يغش فى الميزان ، تعرض للعقوبة التى سبق ذكرها •

الفصل السابع عشر

باعة السمك :

١ — ينبغى على باعة السمك أن يتخذوا أماكنهم فيما هو معروف بالطاقات الكبرى بالمدينة ليبيعوا بها أسماكهم • وينبغى أن يكون لكل طاقة من هذه الطاقات مشرف يلتزم بمراعاة ثمن السمك بعد صيده ، وملاحظة ثمنه عند بيعه بالتجزئة ، ويتقاضى رسما قدره مليارزيون عن نوميزما من ثمن البيع •

٢ — ولا ينبغى للذين يبيعون السمك أن يملحوه أو يبيعوه للأجانب لتصديره ، الا اذا كانت ثمت فائض منه ، فيفعلون ذلك حتى لا يفسد •

٣ — ويعقد باعة السمك صفقات الشراء على الشواطىء أو عند مراسى القوارب حيث تفرغ شحناتها • وينبغى ألا يذهبوا وحدهم الى أحواض الصيد، أو الى غيرها من مواطن الصيد ، مع أولئك الذين يسيرون الى البحر ، بل ينبغى أن ينتظروا ما يقدمه لهم أولئك الذين يذهبون الى البحر • والمقصود من هذا هو منع بيع السمك فى كميات بالغة القلة • ويتقاضى بائع السمك من الربح فلسين عن كل نوميزما من ثمن البيع • ويتقاضى رؤساؤهم نفس المقدار (١٠٠) •

Marfat.com

٤ — ينبغى على رؤساء باعة السمك أن يتوجهوا كل يوم الى والى المدينة ، وأن ينهوا اليه بخبر مقدار ما جرى صيده ليلا من سمك التونة ، حتى يتم البيع للسكان فى المدينة وفقا لأوامره وتعاليمه • وكل من يجرؤ على مخالفة هذا المرسوم ، وجب جلده وقص شعره ، وطرده من النقابة •

الفصل الثامن عشر

عن الخبازين :

١ — لا يجنى الخبازون من الأرباح الا بحسب ما يشترونه بأمر والى المدينة من القمح • ويشترون من المثمن ما هو مقدر لهم من الحبوب بالنوميزما ، حتى اذا فرغوا من طحن (القمح) وعجنه ، ينبغى أن يحسبوا بأن يتقاضوا من الربح قيراطا وملياريزيان عن كل نوميزما ، فالقيراط هو الربح الخالص لهم ، أما الملياريزيان فيرصدان لمساعدة صناعهم ولغذاء دواب الطاحون ، ووقود الأفران والاضاءة •

٢ — ويصير اعفاء الخبازين من سائر الكلف ، ذلك أنهم مع دوابهم لا يتحملون منها شيئا كيما يتم اعداد الخبز دون أن يحدث أى اضطراب •

٣ — ينبغى أن تقع المخابز فى مناطق مأمونة ، فلا يشيدونها فى أسفل البيوت لما يرتبط بها من الوقود والنار ، وينبغى على سكان المدينة أيضا أن يجعلوا ما لديهم من التبن والخلق من الملابس والورق فى مواضع غير مسقوفة ، ومبطنة من الداخل بالحجارة ، حتى لا تشتعل الحرائق بالمدينة بسبب هذه المواد القابلة للاشتعال •

٤ — واذا زادت كمية القمح أو نقصت ، يتقدم الخبازون الى والى المدينة (ويطلبون) أن يتولى المثمن تحديد أوزان الأرغفة على أساس ثمن شراء القمح •

٥ — وينبغى أن يسود النظام فى كل الأمور (١٠١) ، حتى اذا جرى بعدئذ أن افتضح أمر شخص ، يدفع ايجار مخبز شخص آخر ، أو يحوز سلعة، بأن عمد

Marfat.com

الى خفض أثمانها عن السعر المقرر ثم اشتراها ، أو يدخل فى مهنة شخص آخر ، وصار يمارس المهنتين ، دون أن يتخلى عن المهنة التى يمارسها بعلم والى المدينة ، تقرر انزال العقوبة به ، بأن يجرى جلده وقص شعره وتجريسه ونفيه من البلد •

الفصل التاسع عشر

ارباب الحانات :

١ — ينبغى على رؤساء أرباب الحانات أن ينهوا الى والى المدينة بخبر موعد ورود النبيذ ، حتى يقرر كيف يجرى بيعه • ومن واجب المثمن أن يلزم أرباب الحانات بأن يجعلوا الأوعية والقدور التى يبيعون فيها النبيذ تتفق مع قواعد الشراء ، فينبغى أن يحتوى الاناء على ثلاثين لترا ، وأن يحتوى المن على ثلاثة ألتار (١٠٢) •

٢ — ومن يجرى ضبطه من أرباب الحانات يعمل على دفع ايجار دكان غيره كيما يمتلكه ، تقرر جلده وقص شعره •

٣ — ينبغى منع أرباب الحانات من أن يفتحوا حاناتهم لبيع النبيذ أو الطعام ، قبل الساعة الثانية من ساعات (١٠٣) النهار فى أيام المواسم الكبيرة أو أيام الأحاد • وينبغى أن يغلقوا حوانيتهم ليلا ، وأن يطفئوا الأنوار متى حانت الساعة الثانية (ليلا) ، كيما يمنعوا روداها ، الذين تحتم عليهم أن يعودوا الى دورهم ليلا ، من الافراط فى الشراب ، ومن الاشتباك ، دون وجل أو حياء ، فى مشاجرات وفى أعمال العنف والمضاربات •

٤ — ومن يضبط من أرباب الحانات ، يحوز من الأوعية ما لا يوافق الرسم الذى سبق ذكره ، أو أوعية لا تحمل خاتم والى المدينة ، تقرر جلده وقص شعره وطرده من النقابة •

Marfat.com

الفصل العشرون

مندوبو الوالى (١٠٤) :

١ — يعين والى المدينـــة مندوبا عنـــه وهو المعروف باسم ليجاتاريوس ، legatarios يتولى تقديمه للامبراطور • ومن واجبات هـــذا الموظف ، أن ينهى الى والى المدينة بخبر أولئك الذين يدخلون المدينة ، المحروسة بعناية الله ، بالمتاجر أيا كان نوعها ، والجهات والبلاد التى جاءوا منها ، ويفحص ما جلبوه الى المدينة من السلع ، وأن يعلمهم بشروط البيع ، وأن يجعل لهم أجلا معينـــا يبيعون فيه سلعهم ، فاذا انقضى هذا الأجل ، قدم بهم الى والى المدينة ، ومعه سجل يحوى كل ما اشتروه من السلع ، فيمتنع بذلك تصـــدير السلع الممنوعة من المدينة الأمبراطورية (القسطنطينية) •

٢ — لا يسمح والى المدينة للأجانب الذين دخلوا المدينـــة بسلع أيا كان نوعها ، بأن يمكثوا بالمدينة أكثر من ثلاثة شـــهور ، بل ينبغى أن يخطرهم بأن يبيعوا كل ما اشتروه ، وأن يبتاعوا ما يحتاجون اليه ، وأن يغادروا (المدينة) فى أثناء هذه الفترة • ومن يتجاوز منهم الزمن المحـــدد ، تقرر جلدهم وقص شعورهم ، ومصادرة بضائعهم وطردهم من المدينة •

٣ — ومن واجبات المندوب أن ينهى الى والى المدينة بخبر من يعثر عليهم يختزنون السلع المســـتوردة انتظارا للوقت الذى تشح فيه (من الســـوق) ، ويمارسون تجارتهم على حساب (مصلحة) الجمهور ، فيجرى جلدهم ، وقص شعورهم ، ومصادرة ما اختزنوه من السلع •

الفصل الحادى والعشرون

عن مفتشى سوق الماشية :

١ — تتجلى مهمة مفتشى سوق الماشية من الاسم الذى يحملونه (bothroi) لأنهم يتخلصون من الفائض من الماشية (١٠٥) ومن وسخ السوق • لا يجوز لهم مطلقا أن يعقدوا صفقة شراء الا فى حالة وجود بقية من المواشى ، انصرف عنها المشترون • وينبغى أن يتحققوا من حالة كل نوع من أنواع الماشية ، لأن مهنتهم

Marfat.com

تتطلب منهم ذلك • واذا تم شراءما شية ، أراد الشخص شراءها ، وفقا لما أوصى به (المفتشون) ، فان المفتش الذى قام بالوساطة يتقاضى عن كل ماشية قيراطا من الأجانب وأهل المدينة على السواء •

٢ — واذا حدث أن قام المفتش نفسه بأخذ الماشية ، دون أن يعلم الشخص الذى يريد آن يشتريها من البائع ، ثم سلمها المفتش له (للمشترى) ، تقاضى المفتش ست فلسات عن كل نوميزما من ثمن البيع •

٣ — لا يجوز أن يتم الشراء فى خارج سوق اماستريون Amastrion وفى زوايا الحارات بالمدينـــة ، سواء قام بالشراء المفتشـــون أو غـــيرهم (من الأشخاص) الذين يمارسون نفس المهنة • ينبغى أن يجتمعوا سويا لمباشرة هذا النوع من التجارة ، فيمتنع بذلك ما يجرى بيعـــه خفية من المواشى المسروقة أو المنهوبة •

٤ — ويؤمر المفتشون أن يكونوا بسوق الماشية للسبب التالى : وهو أن يكشفوا للقادمين للشراء عن عيوب الماشية ، وأن ينبهوهم اليها • فاذا أنهى أحدهم للمشترى بخبر كاذب ، وعمـــد الى غشـــه ، تقرر أن يدفع غرامة قدرها ثمن الماشـــية •

٥ — وينبغى على الباعة أن يعلنوا ما ظهر من عيـــوب ماشيتهم وما خفى منها ، فاذا حدث أن امتنع أولئك الذين يرغبون فى الشراء عن دفع الثمن الذى تم الاتفاق عليه ، صار من حقهم أن يعيدوا الماشية يوم انعقاد السوق التالى ، بعد أن يظهروا العيب الذى بمقتضاه أعادوا الماشية • أما اذا دفعوا الثمن الذى تم الاتفاق عليه ، صار العقد صحيحا •

٦ — اذا ثبت أن بالحيوان عيبا خفيا بعـــد تمام البيع ، جاز اعادة هـــذا الحيوان فى مدة ستة شهور • فاذا انقضت الشهور الســـتة ، ينبغى تخفيض الثمن ، ما لم يكن المشترى من الأجناد •

٧ — ينبغى أن يثبت فى ســـجل والى المدينـــة عدد المفتشين ، فاذا أراد أشخاص آخرون ينتمون الى الحرف الأخرى ، أن يمارسوا هذه الحرفة ، منعهم والى المدينة من ذلك •

Marfat.com

٨ — واذا أراد أفراد من حرف أخرى أن يشتروا حيوانات لمصلحتهم وخدمتهم ، جاز لهم ذلك ، وليس ثمت ما يمنعهم من (الشراء) •

٩ — لا يجوز للمفتشين أن يتلقوا وحدهم أولئك الذين يجلبون الماشية من خارج المدينة ، فيحتكرون لأنفسهم تجارتها ، حتى يشتروا بسعر رخيص ، ويبيعوا بسعر مرتفع • وليس لهم الحق فى أن يخرجوا من المدينة لتلقى الماشية وشرائها ، بل ينبغى أن يجعلوا كل المشتروات فى سوق اماستريون •

١٠ — ويتقاضى رئيس المفتشين فى السنة اثنى عشر فلسا فقط من كل مفتش ، لصيانة الحاجز والمجرى (المستخدم) • ويتقاضى أربع ملياريزات عن كل ماشية من المواشى المسروقة التى استطاع أن يستردها • وفى قضايا المتخاصمين الذين يلجأون اليه ليحكم بينهم ، لايتقاضى أكثر من ست ملياريزات أيا كان المبلغ الذى سوف يستخلصه للدائن من المدين • وكل من يجرؤ على مخالفة هذه القوانين تعرض للجلد وقص الشعر والمصادرة •

الفصل الثانى والعشرون

فى امور تتعلق بالمتعهدين امثال السباكين والمزخرفين والمرخمين وصناع الاقفال والطلائين ومن اليهم :

١ — جميع أرباب الحرف أمثال السباكين والرخامين والطلائين وغيرهم الذين يعقدون اتفاقا ، ويتقاضون تأمينا (عربونا) مقابل القيام بأى جزء من أجزاء العمل ، ينبغى عليهم ألا يتخلوا عن هذا الجزء من العمل ، لتأدية عمل آخر قبل أن ينجزوا العمل الأول • أما اذا حدث التأجيل بسبب قلة المواد (اللازمة للعمل) ، أو خطأ من الشخص الذى أجرى العقد ، ولم يستطع الصانع أن يحصل على الأشياء اللازمة لاستكمال العمل ، تحتم على هذا الصانع ، أيا كانت الحرفة التى ينتمى اليها، أن ينهى الى صاحب العمل بخبر هذا شفويا أو عن طريق شاهد• فاذا تأخر صاحب العمل عن اصلاح النقص ، جاز للمتعهد أن يرجع الى والى المدينة ، وفى هذه الحالة يجوز له ، بناء على قرار والى المدينة ، أن يقوم بعمل آخر •

Marfat.com

٢ — واذا عمد المتعهدون ، الذى سبق ذكرهم ، بسبب مادرجوا عليه من الميل الى الشر والطمع ، الى التخلى عن العمل الذى تعهـدوا أن يقوموا به . فينبغى على صاحب العمل، أن يقيم البينة عليهم فى حضرة المجتمعين، بأن يذكرهم بما تم من عقد مكتوب أو غير مكتوب ، واذا رفضوا أن ينجزوا العقـد على ما هو محرر ، جاز له أن يتهمهم أمام والى المدينة ، ثم يستدعى متعهدا آخر . على أن المتعهدين الذين لا أمانة عندهم ، ينبغى انزال العقوبة بهم ، بأن يجرى جلدهم وقص شعرهم ونفيهم . وينبغى أن يردوا أيضا ما أخذوا من تعويض من المستخدم بعد طردهم من العمل دون أن ينـالوا أجرا . أما اذا كانت المواد قليلة عند المستخدم (صاحب العمل) ، جـاز للصناع ، بعد أن يخطروه ، أن يشرعوا فى القيام بعمل آخر حتى لا يعانوا العوز والحـاجة بسبب تعطلهم عن العمـل .

٣ — ومن يسعى من الصناع للحصـول على عقـود عديدة كيما تصبح الحاجة اليه شديدة ، اذا لجأ تارة الى غش رجل ، وتارة الى التدليس على رجل آخر ، واستطاع بفضل لباقته واستخدامه سيلا من الألفاظ الجوفاء ، أن يحصل فى أحوال كثيرة على زيادة فى أجره ، بما قام به مثلا من مساومة غير شريفة ، تحتم على والى المدينة أن يجرى الفحص والتحرى ، حتى اذا تبين له أن العملية كانت فى الواقع بالغة الضخامة، وتنطوى على خسارة للصانع، أو أن (صاحب العمل) لجأ بعد أن تم الاتفاق الى تغييرها الى أحسن أو الى اسوأ ، أو أن قيمة العملية لم تكن محددة ، فعندئذ يقوم بتقدير العملية صناع متمرسون ، ينتدبهم والى المدينة حسبما يتراءى له ، ليقرروا ما حدث من تغييرات أو تطورات لم تكن متوقعة. وفى حالة العقود ينبغى الايختلف قانونها عن قانون البيوع والمشتروات. فاذا تبين أن العقد تم تنفيذه حسبما جرى الاتفاق ، غير أن التعويض لا يبلغ نصف التكاليف ، صار الاتفاق باطلا ، وتحتم اعادة تقـدير العملية . أما اذا زاد التعويض على النصف ، تحتم دفع الأجر حسبما تم الاتفاق عليه . واذا حدث فى العمل زيادة جديدة أو (طرأ) شىء من التغيير ، فينبغى تقدير ذلك ومراعاته.

٤ — وأولئك الذين يشيدون الأسوار والقبـاب أو الطاقات الضخمة ، ينبغى عليهم أن يراعوا فى عملهم العناية والمهارة حتى لا يصبح الأساس ضعيفا ،

Marfat.com

فيتعرج البناء ولايصير مستقيما • لأنه اذا تداعى (البناء) فى أثناء عشر سنوات ، ما لم يحدث ذلك من قبل القضاءوالقدر ، تحتم على البناء أن يشـــيد بديلا منه على نفقته الخاصة • واذا كانت العملية ضخمة ، تتكلف مبالغ كبيرة ، فينبغى على المتعهد الذى قام بها أن يعيد بناءها بالاشـــتراك مع زملائه من العمـــال ، دون أن يتقاضوا أجرا ، غير أنه ينبغى على المستخدم (صـــاحب العمل) أن يقدم لهم ما يحتاجون من المواد • وينبغى أن تبقى المبانى المشيدة من الطين ست سنوات تحت الملاحظة ، حتى اذا تداعى البناء فى خلال هذه المدة بسبب اهمال البناء ، تحتم عليه أن يعيد بنـــاءه ، دون أن يتقاضى أجرا • وهـــذه القاعدة ينبغى أن تسرى على كل المتعهدين • واذا جرى ضبط جمـــاعة منهم يعملون ما يخالف هذه المرسومات ، تقرر ضربهم وقص شعرهم ومصادرتهم •

Marfat.com

التعليقات والمراجع

(١) انظر الماوردى : الأحكام السلطانية ـ طبعة الحلبى ـ ص ٢٤٩ . السقطى : آداب الحسبة . يشر ليفى بروفنسال ـ باريس ١٩٣١ ص ٢ القلقشندى : صبح الأعشى ج ٥ ص ٤٥٢

(٢) انظر ، ابن الأخوة : معالم القربة فى احكام الحسبة ـ نشر روبن ليوى ـ كمبردج ١٩٣٨ مقدمة الناشر ص ٥ Gibb Memorial Series. New Series XII.

(٣) الخطيب البغدادى : تاريخ بغداد ـ مطبعة السعادة ـ القاهرة ١٩٣١ ج ١ ، س ٨٠ ـ ٨١ . ابن عذارى المراكشى : البيان المغرب فى حلى المغرب. ليدن سنة ١٨٤٨ . ج ١ ، ص ٦٨

(٤) برنارد لويس النقابات الاسلامية ـ ترجمة عبد العزيز الدورى ـ مجلة الرسالة سنة ١٩٤٠ ، العددان ٣٣٥ ، ٣٥٦

(٥) متز ، آدم : الحضارة الاسلامية فى القرن الرابع الهجرى ـ ترجمة محمد عبد الهادى أبو ريدة . القاهرة ١٩٤١ ـ ج ٢ ، ص ٢٣٤

(٦) ومن أشهرها كتاب الأحكام السلطانية للماوردى .

(٧) من هذه الكتب : نهاية الرتبة فى طلب الحسبة لعبد الرحمن بن نصر الشيزرى ـ نشره السيد الباز العرينى ـ القاهرة ١٩٤٤ ، ونهاية انرغبة فى طلب الحسبة لمحمد بن احمد بن بسام ـ مخطوط بالخزانة التيمورية بدار الكتب المصرية رقم ٢٥ اجتماع . ومعالم القربة فى احكام الحسبة لابن الأخوة ـ نشره روبن ليوى ـ انظر حاشية رقم ٢ ، وكتاب فى آداب الحسبة للسقطى . نشره ليفى برفنسال ـ باريس ١٩٣١ وثلاث وسائل اندلسية فى آداب الحسبة والمحتسب نشرها ليفى برفنسال . مطبعة المعهد العلمى الفرنسى بالقاهرة ١٩٥٥

(٨) انظر : Gustav von Granebaum : Medieval Islam (Chicago, 1947 p. 318 note 122.

(٩) كتاب والى المدينة وهو المعروف فى اليونانية باسم Eparchikon Biblion صنفه الامبراطور البيزنطى ليو السادس بين سنتى ٩١١ ؛ ٩١٢ ، واستند فى تصنيفه على ما كان معروفا قبله من قوانين وعرف وتقاليد ، غير ان الكتاب فى صورته الحالية تضمن نصوصا ترجع الى عهد الامبراطور نقفور فوكاس . والنص اليونانى لهذا الكتاب عثر عليه سنة ١٨٩٢ J. Nicol مخطوطا فى جنيف فنشره سنة ١٨٩٣ مع ترجمة لاتينية ومقدمة ، ثم نشره من جديد ، عن طبعة نيقول ، Zepos فى (المجموعة المعروفة باسم Jus Graeco-Romanum ، ثم ترجمه نيقول الى

Marfat.com

الفرنسية واضاف اليه تعليقات ونشره فى جنيف سنة ١٨٩٤ بعنوان :

Le Livre du Préfet ou l'Edit de l'Empereur Leon le Sage sur les corporations de Constantinaple.

وجرى نشر الكتاب مرتين فى ترجمة انجليزية الأولى قام بها الأستاذ A. E. R. Bonk فى المجلة المعروفة باسم Journal of the Economic Histary and Buriness I. 1929.

وهذه الترجمة هى التى نقلتها هنا الى اللغة العربية بعد ان حصلت عليها بمساعدة صديقى الدكتور محمد احمد الغنام (بجامعة كولومبيا ـ كلية التربية ـ نيويورك والمدرس بكلية التربية بجامعة عين شمس .

اما الترجمة الانجليزية الثانية فقام بها E. Freshfield ونشرها بعنوان :

Roman Law in the Later Roman Empire (Cambridge 1938).

(١٠) انظر : Rostovtzeff : The Social and Economic History of the Roman Empire p. 168.

(١١) Bury : History of the Later Roman Empire Vol. I. p. 28.

(١٢) Cambirdge Medieval History Vol. IV pp. 730-731

(١٣) انظر ما سبق حاشية ٩

(١٤) يعتبر الامبراطور ليو السادس اكبر مشرع بعد جستنيان بفضل ما تم فى عهده من جمع وتصنيف القوانين . فمنها المجموعة المعروفة باسم الباسيليكا Basilika التى اشتملت على ستين كتابا وتقع فى ستة مجلدات ، وتتضمن القانون الكنسى والقانون المدنى والقانون العام . والى جانب الباسيليكا مجموعة اشتملت على ١١٣ مرسوما ، والمعروفة بالمتجددات ، وهى التى جعلت كل السلطة فى ايدى الامبراطور وفى يد الامبراطورية انظر : Vasiliev: History of the Byzantime Empire. Madison 1952 pp. 342-343.

Ostrogorowsky : History of the Byzantine State. Oxford 1956 p. 218.

(١٥) انظر Ostrogorowsky: *op. cit.* p. 224.

(١٦) انظر : Lopez : Silk Industry in the Byzantine Empire. Speculum Vol. XX. 1945 p. 1.

(١٧) Ibid p. 1.

(١٨) Cambirdge Economic History. Cambridge II. 1952 p. 106.

(١٩) انظر تصدير الكتاب فى ترجمته الآتية بعد

(٢٠) انظر Lopez : *op. cit.* p. 4.

(٢١) انظر Lopez : *op. cit.* p. 5.

(٢٢) هذه النقابات ورد ذكرها فى كتاب والى المدينة فى الفصول من ٩ الى ١٣

(٢٣) انظر الحاشية السابقة ، وكذا Lopez : *op. cit.* p. 9.

(٢٤) انظر : Cambridge Economic History. II p. 108. Lopez : *op. cit.* p. 14.

Marfat.com

(٢٥) انظر الفصول من ٩ الى ١٣ فى كتاب والى المدينة Lopez: *op. cit.* p. 15.

(٢٦) انظر Cambridge Economic History II. p. 106.

Lopez : *op. cit.* p. 15

وما ورد فى كتاب والى المدينة فى الفصل الرابع فقرة ٢ ، والفصل الخامس فقرة ١ والفصل السادس فقرة ١٠

(٢٧) انظر Lopez : *op. cit.* p. 16.

(٢٨) انظر : Lopez : *op. cit.* p. 20.

(٢٩) انظر : Lopez : *op. cit.* p. 16.

كتاب والى المدينة الفصل السادس فقرة ٩ ، الفصل السابع فقرة ٢

(٣٠) انظر كتاب والى المدينة الفصل السابع ، الفقرات ١ ، ٤ ، ٥

(٣١) انظر : Lopez : *op. cit.* p. 19.

(٣٢) انظر : كتاب والى المدينة الفصل السابع الفقرة الثامنة ، الفصل السادس الفقرات ١ ـ ٣ ، ٦ ، ٧ ، ١٤ Lopez : *op. cit.* p. 19.

(٣٣) كتاب والى المدينة الفصل الثامن الفقرات ١٠ ، ١٢ ، ١٣ ، ١ ـ ٤

(٣٤) كتاب والى المدينة الفصل الثامن الفقرات ٦ ، ٨ الفصل السادس . الفقرة ١٠ والفصل الرابع الفقرة ٧

(٣٥) كتاب والى المدينة الفصل الثامن ١ ـ ٣ ، ٤

انظر : Lopez : *op. cit.* p. 20

(٣٦) انظر : Cambridge Economic Nistary II pp. 108-109

كتاب والى المدينة الفصل الثانى فقرات ٢ ، ٣ ، ٦

(٣٧) Cambridge Economic History II. p. 109.

(٣٨) كتاب والى المدينة الفصل العاشر .

انظر : Cambridge Economic History II. p. 109.

(٣٩) كتاب والى المدينة الفصلان الحادى عشر والثانى عشر .

Cambridge Economic History II p. 109.

(٤٠) كتاب والى المدينة الفصل الرابع عشر : فقرة ٢

(٤١) Cambridge Economic History II. p. 110

كتاب والى المدينة الفصل الثالث عشر فقرة ١ ، ٥

(٤٢) كتاب والى المدينة الفصول ١٥ ، ١٦ ، ١٧

(٤٣) عن مقادير العملة أنظر ما يلى حاشية ٦٣

(٤٤) كتاب والى المدينة الفصل الثامن عشر ، الفقرات ١ ، ٢ ، ٣

(٤٥) كتاب والى المدينة الفصل التاسع عشر .

(٤٦) Cambridge Economic History II p. 110.

كتاب والى المدينة الفصل الثانى والعشرون .

Marfat.com

(٤٧) Cambridge Economic History II. p. 110

(٤٨) Ibid. d 110.

(٤٩) Ibid. p. 111.

(٥٠) Lopez : *op. cit.*, p. 23.

كتاب والى المدينة ــ الفصل العشرون فقرة ١ ، ٢ الفصل الرابع الفقرة الثامنة الفصل الثامن . الفقرة الثامنة .

(٥١) انظر Lopez : *op. cit.*, p. 24.

كتاب والى المدينة . الفصل السادس فقرة ١٦

(٥٢) Lopez : *op. cit.*, p. 25.

(٥٣) كتاب والى المدينة ــ الفصل الخامس ، فقرة ٢ ، ٥ ، والفصل الرابع ، فقرة ٤ ، ٢ والفصل السادس فقرات ١ ، ٢ ، ٩ والفصل الثامن فقرات ٣، ٤، ٥ والفصل التاسع الفقرة السادسة . والفصل العاشر فقرة ٢ . والفصل العشرون فقرات : ١ ، ٢ ، ٣

(٥٤) انظر Boak. A.E.R : The Book of the Prefect. Journal of Economic and Busimess History pp. 597-619.

(٥٥) انظر Boak : *op. cit.*, p. 599.

(٥٦) انظر Ibid p. 600.

(٥٧) انظر ما سبق فى الحاشية ٩

(٥٨) يضاف الى ما ورد فى حاشية ٩ عن المصادر والمراجع المتعلقة بكتاب والى المدينة ما يأتى :

A. Stöckle : Spatromische und byzantinische Zunfte (Klio. Beiheft IX Leipzig, 1911).

C. M. Macri : L' Organisation de l'economie urbaine dans Byzance sous la dynastie macedoine. (Paris 1925).

G. Ostrogorowsky : C. Zaras's " Le corporozione bizantine " Byzantinishe Zeitschrift XXXIII (1933). pp. 389-395

G. I. Bratianu : " Les Etudes byzantines d'histoire economique et sociale ", Byzantion XIV, 2 (1939), pp. 497-511.

R. S. Lopez : " La Crise du besant au X° siècle et la date du Livre du Préfet, " in Mélanges Henri Gregoire II. pp. 403-418.

André M. Andréades : The Economic Life of the Byzantine Empire. (Moss : Byzantium. Oxford 1948). Id: Etudes Byzantines d'histoire economique et sociale. (Paris 1938).

Louis Brehier : Revne Historique CL XXXIV (1938) pp. 355-358.

(٥٩) فى النص اليونانى Tabularioi — وهؤلاء ينبغى تمييزهم عن الموثقين (الكتاب) notaries الملحقين بمكاتب سائر الموظفين العامين .

Marfat.com

(٦٠) primicerius رئيس نقابة الموثقين .

(٦١) Manual of Law. المجمل الذى اصدره الامبراطور باسيل الاول بين سنتى ٨٧٠ ، ٨٧٨ ، ويشمل اربعين موضوعا ، وهو المعروف باسم Procherion (Ostrogorowski : History of the Byzantine State. p. 216.

(٦٢) انظر ما سبق فى حاشية ١٤

(٦٣) النقود البيزنطية الواردة فى هذا المرسوم تشمل ما يأتى :

ا ـ النوميزما nomisma ـ نقد ذهبى ، يقابل فى القيمة الصولد (Solidus) الذى كان معروفا فى العهد المتأخر للامبراطورية الرومانية ، ويساوى نحو ٣٫٠٥ من الدولارات اى نحو ١٢٥ قرشا مصريا .

ب ـ الميليارزيون Miliarision ـ نقد فضى يساوى ١/١٢ من النوميزما ويقابل ٢٥٫٤٤ سنتا اى نحو ١/٢ ١٠ من القروش .

ج ـ القيراط keration نقد فضى ايضا يساوى ١/٢٤ من النوميزما ، ويقابل ١٢٫٧٢ سنتا اى نحو خمسة قروش .

د ـ الفلس obol, follis نقد نحاسى ومقداره لا يزيد الا قليلا عن سنت واحد . اى نحو نصف قرش .

انظر Carlo M. Cipolle : Money, Prices and civilisation in the Mediterranean World. Princeton University Press 1956. p. 20, 21, 41. Robert Lopez and Irving Raymond : Medieval Trade in the Mediterranean World. New York 1955. P. 20 note 6.

(٦٤) هذا مجرد اسم آخر للموثق ، وليس اسم عضو جديد بالنقابة .

انظر Stockle : *op. cit.* pp. 18-19.

(٦٥) انظر ما سبق فى الحاشية ٦٣

(٦٦) هذه العقوبة التى تقضى بقص شعر الراس واللحية تعتبر من الامور المهينة المذلة ، لان المعروف ان من دلائل شهرة الرجل الاحتفاظ بشعر راسه ولحيته.

انظر Boak : *op. cit.* p. 602 note 9.

(٦٧) صار تعيين هؤلاء المدرسين لتعليم الطلاب واجبات واعمال الموثقين .

انظر Boak : *op. cit.*, p. 602 not.

(٦٨) الراجح ان هذه اشارة الى انزال العقاب بوالى المدينة ، وهذه العبارة تنطوى على امور ترجع الى ما بعد عصر ليو السادس ، ولذا تعتبر من العبارات الدخيلة فى كتاب والى المدينة ، فالمعروف انه لم يكن من تقاليد هذه الوظيفة ان يكون لصاحبها حزام او منطقة .

انظر Stöckle : *op. cit.*, pp 76-77.

(٦٩) لم يرد فى النص الحد الأعلى للمقدار الوارد فى العقود التى يتقاضى الموثق عنها نوميزما .

(٧٠) تجار الجواهر هم المعروفون باسم Argimoprutai ، والمعنى الحرفى

Marfat.com

لهذا اللفظ « تجار الفضة » . على أن هذا الاسم يطلق ايضا فى هـذه الفقره على الصاغة ، وعلى الذين يمارسون تجارة الحجارة الثمينة واللؤلؤ فضـلا عن الذهب والفضة . انظر Boak : op. cit. p. 603. note 5.

(٧١) عن الملياريزيون انظر ما سبق فى حاشية ٦٣

(٧٢) لم يرد تحديد لمقدار المصادرة فى هذه الحالة وسـائر الحالات . انظر Boak : *op. cit.*, p. 604 note

(٧٣) الميز ، Mese ، هو الشارع الذى يمتد وسط القسطنطينية ، وهـو الشارع الرئيسى للمتاجر والصناعات بالمدينة . Stockle : *op. cit.*, pp. 71-72.

(٧٤) اللفظ اليونانى Katallakioi مصطلح آخر للصيارف trepezetai وما ترجمه Boak بلفظ المزيفين ورد فى اليونانية باسم Sakkoulerioi وجعلها نقول Nical فى الترجمة الفرنسية بما يقصد به الصيارف المتجولون انظر : Boak *op. cit.*, 604 Note 8.

(٧٥) تجـار الملابس الحريرية وهم المعروفون باسـم Vestiapratai وهم الذين يمارسون تجارة الملابس الجاهزة . فيخالفون بذلك أولئك الذين يتاجرون فى الحرير الخام أو غير المغزول . على أن ما ورد فى الفصول الخمسة (٤ ـ ٨) عن صناعة الحرير لا يتبع فى النظام ترتيب العمليات الصناعية . انظر : Boak *op. cit.*, p. 605 note. g.

(٧٦) هذه هى ترجمة النص الوارد فى كتاب نيقول ، على أن الأستاذ Boak يرى أن العبارة ينبغى أن تكون العباءات والأثواب الارجوانية ، والعباءآت ذات اللون الأرزق ، أى أن يكون ثلثاها أحمر اللون » .

(٧٧) اى الواردة فى الفقرة الأولى من هذا الفصـل وهى تنص على « الجلد ومصادرة السلع » .

(٧٨) الأوقية هنا تساوى ١/١٢ اى مليارزيون واحد ، فيصـير بذلك الربع المقرر مساويا ١/٢ ٨ ٪

(٧٩) « الأقوياء » هم طبقة كبار الملاك الذين حاولوا أن يجعلوا صغار الفلاحين يعتمدون عليهم . لم يكن هؤلاء « الأقوياء » من طبقة النبـلاء التى استمدت نبلها عن طريق النسب ، انما استمدوا نفوذهم وسلطانهم بما حصلوا عليه من امتيازات مالية وقانونية . اما نساجو الأقمشة الحريرية (Serikoorioi) ، فينتمون الى نقابة اخرى . وحاول كثير منهم ان يخضعوا كل صناعة الحرير لاشرافهم .

انظر Lopez : *op. cit.*, p. 19 : Lopez : Medievel Trade in the Mediterranean World p. 21 note 16.)

(٨٠) قارن هذا بما فى الفقرتين ١ ، ١٣ . تدل لائحة نقابة غزالى الحرير على ان النقابة كلها اصبحت تحت اشراف تجار الحرير الخـام ، اذ تحتم على غزالى الحرير ان يبيعوا لهم كل الحرير المشغول . انظر

Lopez : *op. cit*, pp. 18-19. Lobaz. Medievel Trade. p. 22 note 20.

Marfat.com

(٨١) والفرق بين هؤلاء التجار وبين التجار المشتغلين بالحرير الخام والمعروفين باسم metaopratai ، هو أن هؤلاء التجار المشتغلين بالحرير الخام لا يشترون من الحرير الا ما كان نقيا نظيفا ، اما الآخرون فالتزموا بألا يشتروا من الحرير الا ما كان وسخا وبه عيوب ، أو مخلطا بخيوط من القطن والكتان .

Lopez: Medieval Trade p. 22 note 21.

(٨٢) وتجار الحرير الخام الذين لم يدرجوا فى النقابة اشتهروا باسم metaxorioi وهو اسم عام للمشتغلين بهذه المهنة . اما اولئك الذين اندرجوا فى النقابة فلهم اسم خاص هو metaxopratai الذى جرى ذكره فى الفصل السادس . انظر (Boak: *op. cit.*, p, 08 note 5)

(٨٣) هذه القيود المفروضة على نساجى الحرير يرجع سرها الى وجود احتكار امبراطورى لاستخدام الارجوان والشياب ذات اللون الارجوانى ، اذ يقوم عمال الامبراطور بصباغتها فى مصانع الصباغة. وهؤلاء العمال يتسلمون من الغزالين الحرير الطبيعى بعد غزله ، وبعد صبغه يتولى نساجو الامبراطور اعداد الملابس اللازمة لحاشية الامبراطور ورجال القصر . غير ان اعضاء نقابة النساجين يتسلمون ايضا من المصانع الامبراطورية الحرير المغزول بعد صبغه ، فيصنعون منه المنسوجات الملونة التى يجوز لهم ان يبيعوها لتجار الاقمشة الحريرية ، التى يبيعونها بدورهم للجمهور . انظر (Stockle: *op. cit.*, pp. 28-31) وانظر ايضا ما ورد فى ص ٦

(٨٤) المعروف ان « العروض » هى قطع من المنسوج جرت حياكتها سويا حتى يتكون منها ثوب . وكلما قل عدد القطع ، كلما ازدادت قيمة الثوب .

(Boak: *op. cit.*, p. 609 note 7. انظر

(٨٥) ويعرفون باسم othoniopratai أو mitabaneis ويمارسون تجارة المنسوجات الكتانية التى يستوردونها ويبيعونها ، اما اقمشة او ملابس او اشياء اخرى .

انظر Baok: *op. cit.*, p. 10 note 8

(٨٦) الواضح ان هذه نقود منخفضة القيمة ، سكتها الحكومة الامبراطورية لأغراض خاصة . انظر Stöokle: *op. cit.*, p. 146

(٨٧) انظر ما سبق فى حاشية ٨٤

(٨٨) تجار العطور murepsoi والواقع ان هؤلاء لم يكونوا الا تجارا لا صناعا ، وربما كان احسن اسم يطلق عليهم هو تجار العقاقير .

Stöckle *op. cit.*, p. 26.

(٨٩) الباب البرونزى او الطاقة التى تعتبر جزءا من القصر الامبراطورى . اما علامة الطريق فهى سقيفة او طاقة تعتبر النقطة التى تنتهى عندها الطرق الامبراطورية . انظر Boak: *op. cit.*, p. 611 note 8

(٩٠) الاشارة يقصد بها الاقليم البيزنطى المعروف باسم خالديا على الساحل الجنوبى للبحر الاسود ـ اما ترابيزوس الواردة فى الاصل فهى المعروفة الآن

Marfat.com

باطرابزون ، كانت عاصمة خالديا ، وتعتبر محطة على حـدود الدولة البيزنطية ، تنتهى اليها القوافل القادمة بالسلع من الصين والهند وفارس . انظر
Lopez : *op cit.*, p. 26

(٩١) الاضافة عن نيقول ـ المتن ص ٤٥ .

(٩٢) الواضح ان المقـاييس مضطربة فى هـذا الموضع ، وتعـرض النص للاضطراب . فاذا كان الذراع ١٨ بوصة ، صار مقدار ١١ ذراعا عشرة اقدام ونصف قدم . واذا قدرنا الذراع بعشرين بوصة ، كان مقدار ٧ اذرع احد عشر قدما وثمانى بوصات اى نحو ١٢ قدما . وهذا التقدير اقرب الى الصواب . وهذا الحظر انما الغرض منه منع الحريق ، ولم يكن المقصود منه منع التنافس بين الجـيران (انظر
(Boak : *op. cit.* p 613 note 6.

(٩٣) هذا النوع من الصابون اقتصر استخدامه على الدور الامبراطورية
انظر
Stockle : *op. cit.* p. 39

(٩٤) هذا العنوان وارد فى النص اليونانى باسم Salgamarioi Saldamarioi والمعنى الحرفى للفظ الأول « الذين يصنعون المخلل » ، أما اللفظ الثـانى فيقصد به المتسببون فى بيع الطعام ، والواقع انهم يمارسـون التجارة فى سلع مختلفة . واذا جاز لهم ان يبيعوا اللحم ، فالمعروف ان هذا اللحم مكسود
انظر
Boak : *op. cit.* p. 613 note 1.

(٩٥) ورد فى النص باسم Lorotomoi والمعنى الحـرفى « الذين يقطعـون السيور الجلدية ، ويجوز ترجمتها بصناع السروج » .
انظر
Boak : *op. cit.* p. 614 note 1.

(٩٦) المقصود انهم يحصلون عن كل نوميزما يدفعونها ، على كمية معينة من اللحم ، وتختلف هذه الكمية باختلاف احوال السوق . وستراتيجون موضع سوق كبير يقع على القرن الذهبى (Boak : *op. cit.* p. 615 note 2)

(٩٧) هذا النهر معروف فى المصادر العربية المعاصرة باسم نهر صغارى او نهر عمورية (انظر ابن خرداذبه : كتاب المسالك والممالك ـ طبعة دى غوية ص ١٠١) .

(٩٨) قصد نيقول انه لا يجوز للجزارين ان يشتروا الماشية فى نيقوميديا او غيرها من المدن ، بل يجوز ان يشـتروا ما يحتاجون من الماشية فيمـا وراء نهر صغارى . وهو فى هذا يناقض نفسه ، ويتعارض مع الفقرات الاخرى التى تقصر نشاط الجزارين على القسطنطينية وحدها
Stockle : *op. cit.*, pp. 42-43.

(٩٩) وطاوروس من اسواق القسطنطينية ، انشأها الامبراطور تيودوسيوس الكبير (٣٧٨ ـ ٣٩٥ م) .
انظر
Boak : *op. cit.* p. 615 note. 4.

(١٠٠) المقصود هو ما يتقاضاه الرؤساء من الربح عن النوميزما ، اذ جرى تقديره بأربعة فلوس عن كل نوميزما ـ آنظر حاشية (٦٣) .

Marfat.com

(١٠١) المعروف أن هذا الأمر يسرى على جميع الحرف ولا يقتصر على حرفة الخبازين .

(١٠٢) اللتر Litra ، رطل ، والأصل اللاتينى libra ، ويشمل ١٢ أوقية والمعنى المقصود ، هو أن الأوعية لابد أن تكون ذات حجم واحد ، غير أن الحد الذى يصل اليه النبيذ يختلف بحسب ما هو موجود من كمية النبيذ بالمدينة اى بحسب قيمته (انظر Stöckle : *op.cit.*, p. 100) .

(١٠٣) تقابل بالتوقيت المصرى الساعة العاشرة صباحا .

(١٠٤) مندوب الوالى ـ انظر Stöckle : *op. cit.*, p. 90

(١٠٥) الاشارة هنـا ترجع الى ما يقوم به هؤلاء المفتشون من التخلص من الحيوانات التى بقيت بالسوق دون أن يشتريها أحـد . وكذا العمـل على ازالة وسخ السوق (انظر Boak : *op. cit.*, p. 618 note 9.)

(١٠٦) لعل المقصود بالحاجز هو السور الذى يحيط بسوق الماشية . اما المستخدم والمجرى فهو القناة التى تجرى بها الأوساخ والأقذار .

Marfat.com

Marfat.com

المراجع

ابن أبى أصيبعة — موفق الدين أبو العباس :

كتاب عيون الأنباء فى طبقات الأطباء . (المطبعة الوهبية ، القاهرة ، سنة ١٢٩٩ هـ) .

ابن الأثير — عز الدين أبى الحسين على :

الكامل فى التاريخ . (بولاق ، سنة ١٢٧٤ هـ) .

ابن الأحنف — أحمد بن الحسن :

كتاب البيطرة . (صورة شمسية بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٩٣٤ طب) .

ابن الأخوة — محمد بن أحمد :

معالم القربة فى أحكام الحسبة (Gibb. Mem. New Series. XII. 1938) ، نشر روبن ليفى (R. Levy) . (كمبردج ، سنة ١٩٣٨م) .

ابن البيطار — ضياء الدين أبو محمد عبد الله الأندلسى :

كتاب الجامع لمفردات الأدوية والأغذية . (بولاق ، سنة ١٢٩١ هـ) .

ابن تغرى بردى — جمال الدين أبو المحاسن يوسف :

النجوم الزاهرة فى ملوك مصر والقاهرة . (دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٢٩م) .

ابن تيمية — أبو العباس أحمد :

الحسبة فى الإسلام . (مطبعة المؤيد ، القاهرة ، سنة ١٣١٨ هـ) .

ابن الجوزى — أبو الفرج عبد الرحمن :

المنتظم فى تاريخ الملوك والأمم . (حيدر آباد ، الهند ، سنة ١٣٥٩ هـ) .

ابن الحاج — أبو عبد الله محمد :

كتاب المدخل . (المطبعة المصرية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٨ هـ) .

ابن الرفعة — أبو العباس أحمد :

كتاب الإيضاح والتبيان فى معرفة المكيال والميزان . (مخطوطة بالمكتبة التيمورية ، رقم ٣١٢ رياضة) .

Marfat.com

ابن الطقطقى — محمد بن على بن طباطبا :

الفخرى فى الآداب السلطانية والدول الإسلامية . (المطبعة الرحمانية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٠ هـ) .

ابن النديم — أبو الفرج محمد :

الفهرست . (طبعة فلوجل ، ليبزج ، سنة ١٨٧٢ م) .

ابن خلكان — شمس الدين أبو العباس :

وفيات الأعيان — جزءان . (بولاق ، سنة ١٢٨٣ هـ) .

ابن دريد — محمد بن الحسن .

الجمهرة . (حيدر آباد ، الهند ، ١٣٤٤هـ) .

ابن رشد — الحافظ :

بداية المجتهد ونهاية المقتصد . (مطبعة محمد على صبيح ، القاهرة ، بغير تاريخ) .

ابن سيده — أبو الحسن على :

المخصص . (بولاق ، سنة ١٣٢١ هـ) .

ابن سينا — أبو على الحسين بن عبد الله :

القانون — ٣ أجزاء . (بولاق ، سنة ١٢٩٤ هـ) .

ابن عبد ربه — أبى عمر أحمد الأندلسى :

كتاب العقد الفريد . (بولاق ، سنة ١٢٩٣ هـ) .

ابن قاضى شهبة — تقى الدين أبو بكر :

الكواكب الدرية فى السيرة النورية . (صورة شمسية ، دار الكتب المصرية ، رقم ١٢٢٧ تاريخ) .

ابن مماتى — الأسعد :

كتاب قوانين الدواوين . نشر عطية . (مطبعة مصر ، القاهرة ، سنة ١٩٤٢ م) .

ابن منظور المصرى — أبو الفضل محمد :

لسان العرب . (طبعة بولاق) .

كتاب نثار الأزهار فى الليل والنهار . (مطبعة الجوائب ، القسطنطينية ، ١٢٩٨ هـ) .

Marfat.com

أبو الفدا — الملك المؤيد عماد الدين إسماعيل :

المختصر فى أحوال البشر . (طبعة Reiski ١٧٩٠ م) .

أبو شامة — شهاب الدين :

كتاب الروضتين فى أخبار الدولتين . (مطبعة وادى النيل ، القاهرة ، سنة ١٢٨٧ هـ) .

أبو يوسف — يعقوب بن إبراهيم :

كتاب الخراج . (المطبعة السلفية ، القاهرة ، سنة ١٣٥٢هـ) .

بديثيان — أرمناك :

المعجم المصوّر لأسماء النباتات . (القاهرة ، ١٩٣٦ م) .

البستانى — بطرس :

محيط المحيط . (بيروت ، سنة ١٨٧٠) .

الثعالبى — أبو منصور :

فقه اللغة . (المطبعة الأدبية ، القاهرة ، سنة ١٣١٧ هـ) .

الجاحظ — أبو عثمان عمرو بن بحر :

كتاب التبصّر بالتجارة . (دمشق ، سنة ١٣٥١ هـ) .

الجواليقى — أبو منصور موهوب بن أحمد :

المعرّب . (دار الكتب المصرية ، سنة ١٩٤٢ م) .

الجوبرى — عبد الرحيم بن عمر الدمشقى :

المختار فى كشف الأسرار . (المطبعة المحمودية ، القاهرة ، بغير تاريخ) .

الخفاجى — شهاب الدين :

شفاء الغليل فيما فى كلام العرب من الدخيل . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، ١٣٢٥ م) .

الخوارزمى — أبو عبد الله محمد :

مفاتيح العلوم . (مطبعة الشرق ، القاهرة ، سنة ١٣٤٢ هـ)

الدمشقى — أبو الفضل جعفر بن على :

الإشارة إلى محاسن التجارة . (مطبعة المؤيد ، القاهرة ، سنة ١٣١٨ هـ) .

Marfat.com

الذهبي — شمس الدين :

تذكرة الحفاظ . (حيدر آباد ، الهند ، سنة ١٨٩٧ م) .

الرشيدى — أحمد :

عمدة المحتاج فى علمى الأدوية والعلاج . (بولاق ، سنة ١٢٨٣ هـ) .

الزبيدى — سيد مرتضى :

تاج العروس فى شرح القاموس . (بولاق ، سنة ١٢٥٨ هـ) .

الزهراوى — أبو القاسم خلف بن عباس :

التصريف لمن عجز عن التأليف . (أكسفورد ، سنة ١٧٧٨ م)

السرخسى — شمس الدين :

المبسوط . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، سنة ١٣٢٤ هـ) .

السقطى — أبو عبد الله :

آداب الحسبة . (باريس ، سنة ١٩٣١ م) .

الشرتونى — سعيد الخورى :

أقرب الموارد فى فصح العربية والشوارد . (بيروت ، سنة ١٨٨٩ — ١٨٩٣ م)

الشيرازى — نجم الدين محمود :

كتاب الحاوى فى علم التداوى . (بيروت ، سنة ١٩٠٣ م) .

الشيزرى — عبد الرحمن بن عبد الله :

المنهج المسلوك فى سياسة الملوك . (مطبعة الظاهر ، القاهرة ، سنة ١٣٢٦ هـ) .

الصميدى وموسى — عبد الفتاح ، وحسين :

الإفصاح فى فقه اللغة . (مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، ١٩٢٩ م) .

العسكرى — أبو هلال :

الأوائل . (مخطوطة بدار الكتب المصرية ، رقم ٢٧٧٣ تاريخ) .

الغزالى — أبو حامد :

إحياء علوم الدين . (مطبعة مصطفى الحلبى ، القاهرة ، ١٣١٢ هـ) .

Marfat.com

الفيروز آبادى :

القاموس المحيط . (مطبعة بولاق) .

القالى — أبو على :

كتاب الآمالى . (دار الكتب المصرية ، سنة ١٩٢٦ م) .

القفطى — جمال الدين :

تاريخ الحكماء . (ليبزج ، سنة ١٣٣٠ هـ) .

القلقشندى — أبو العباس :

صبح الأعشى فى صناعة الإنشا . (مطبعة دارالكتب المصرية ، ١٩١٣ — ١٩١٩) .

القيصونى :

قاموس الأطباء . (مخطوطة بدار الكتب المصرية ، رقم ١٣٣٣ طب) .

الكرملى — الأب أنستاس :

النقود العربية وعلم النميات . (المطبعة العصرية ، القاهرة ، سنة ١٩٣٩ م) .

الماوردى — أبو الحسن على :

كتاب الأحكام السلطانية . (المطبعة المحمودية ، القاهرة ، ١٢٩٨ هـ) .

المجوسى — على بن العباس :

كامل الصناعة الطبية المعروف بالملكى . (بولاق ، سنة ١٢٩٤ هـ) .

المقدسى — أبو عبد الله محمد :

أحسن التقاسيم فى معرفة الأقاليم . (ليدن ، سنة ١٩٠٦ م) .

المقريزى — تقى الدين :

ا — إغاثة الأمة بكشف الغمة ، نشر زيادة والشيال . (لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة ، سنة ١٩٤٠ م) .

ب — المواعظ والاعتبار بذكر الخطط والآثار . (طبعة النيل ، سنة ١٣٢٦ هـ . طبعة بولاق ، سنة ١٢٧٠ هـ) .

حـ — السلوك فى معرفة دول الملوك . نشر زيادة . (لجنة التأليف والترجمة والنشر بالقاهرة ، سنة ١٩٣٤ — . . . م) .

Marfat.com

النويرى — شهاب الدين :

نهاية الأرب فى فنون الأدب . (دار الكتب المصرية ، ١٩٢٩ — . . . م) .

أمين — أحمد :

ضحى الإسلام — الجزء الأول . (لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، سنة ١٩٣٣ م) .

إيليا المطران :

مقالة فى المكاييل والموازين . (مخطوطة بالمكتبة التيمورية ، رقم ٣٤١ رياضة ، دار الكتب المصرية) .

بيار كيك :

نخبة من كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة لابن بسام . (مجلة المشرق ، العدد الثامن ، آب ، سنة ١٩٠٨ م ، السنة الحادية عشرة ، المجلد الحادى عشر) .

حاجى خليفة :

كشف الظنون عن أسامى الكتب والفنون . (طبعة فلوجل ، ليبزج ، سنة ١٨٣٥ م) .

دفاتر الديوان الخديوى وشورى المعاونة والمعية .

محفوظات قصر عابدين ، وقد أشير إلى أرقامها وتواريخها فى الحواشى .

شرف بك — محمد :

معجم إنجليزى عربى فى العلوم الطبية والعلمية . (المطبعة الأميرية ، سنة ١٩٢٩ م) .

شيخو — لويس :

كتاب نهاية الرتبة فى طلب الحسبة . (مجلة المشرق ، العدد ٢١ ، المجلد العاشر ، سنة ١٩٠٧ م) .

عسكر بك — محمد :

مبادئ الطب البيطرى . (مطبعة دار الكتب المصرية ، القاهرة ، سنة ١٩٣٢ م) .

عيسى بك — أحمد :

آلات الطب والجراحة والكحالة عند العرب . (مطبعة مصر ، ١٩٣١ م) .

معجم النبات . (المطبعة الأميرية ، القاهرة ، سنة ١٣٤٩ م).

Marfat.com

كتاب فى البيطرة . (مخطوط بدار الكتب المصرية ، رقم ١٢٠٠ طب ، لم يعرف مؤلفه) .
كتاب الوصلة إلى الحبيب فى ذكر الطّيبات والطبيب . كُتِبَ هذا الكتاب لابن أخى السلطان الغورى . (مخطوط بدار الكتب المصرية ، رقم ٧٤ صناعات) .

متز — آدامز :

الحضارة الإسلامية فى القرن الرابع الهجرى . ترجمة محمد عبد الهادى أبو ريدة . (لجنة التأليف والترجمة والنشر ، القاهرة ، سنة ١٩٤٠ — ١٩٤١ م) .

التهانونى — محمد على المولوى :

كشاف اصطلاحات الفنون . (كلكتا ، سنة ١٨٦٤ م) .

ياقوت — شهاب الدين أبو عبد الله الحموى :

معجم البلدان . (مطبعة السعادة ، القاهرة ، سنة ١٣٢٤ هـ) .

Marfat.com

المراجع الأجنبية

Ar-Razi : A Treatise On The Small-Pox And Measles. Trans. Greenhill, (London, 1848).

Bedevian, A. K. : Illustrated Polyglottic Dictionary of Plant Names. (Cairo, 1936.)

Behrnauer, W. : Mémoire sur les Institutions de Police chez les Arabes, les Persans et les Turcs. Journal Asiatique, 5e Série, 1860, 1861. Vols XV, XVI.

Brockelmann, Carl :

(1) Geschichte der Arabischen Litteratur. Weimar, 1898

(2) Geschichte der Arabischen Litteratur. Supplement, Band I, (Leiden, 1937).

De Bouard, M. : Sur l'Evolution Monétaire de l'Egypte Mediévale. (Revue de l'Egypte Contemporaine, No. 185, Mai 1939 . Imprimerie Nationale, Le Caire, 1939).

Decourdmanche, J.A. : Traité Pratique des poids et Mesures des Peuples Anciens et des Arabes. (Paris 1909).

Dozy : Dictionnaire detaillé des Noms des Vêtements chez les Arabes. Amsterdam 1845. (Dict. Vêts.).

Supplement aux Dictionnaires Arabes. (Supp. Dict. Ar.).

Encyclopedia Britannica. (Ency. Brit.).

Encyclopedia of Islam. (Ency. Isl.).

Encyclopedia of Social Sciences.

Fagnan, E.: Additions au Dicitonnaires Arabes. (Alger, 1923).

Heyd, W. : Histoire du Commerce du Levant au Moyen Age. (Leipzig, 1923).

Hughes: Dictionary of Islam.

Lane, E.W. : The Manners and Customs of the Modern Egyptians. (Everyman's Edition, 1914).

Lane-Poole, Stanley : A History of Egypt In The Middle Ages. (London, Methuen, 1924).

Catalogue of the Collection of Arabic Coins Preserved in the Khedivial Library at Cairo. (London, 1897).

Larousse, P. : Grand Dictionnaire Universel.

Marfat.com

Levi-Provençal : Un Manuel Hispanique de Hisba. (Paris, 1931).

A Dictionary of Religion and Ethics. (New York, 1923).

Mez, Adams : Die Reniaisance des Islams. (انظر فهرس المراجع العربية)

Précis de l'Histoire d'Egypte, T. II. Le Caire, 1932.

Recueil des Historiens des Croissades. Assises de Jerusalem. Paris, 1843.

Rostovtzeff. R. : Social and Economic History of the Roman Empire. (Oxford, 1926).

Samaha : Arabic Names of Stars. (Ministry of Public Works, Physical Department, Bulletin No. 39, Cairo, 1936).

Sanguinetti, B.R. : Quelques Chapîtres de Medécine et de Thérapeutique Arabe. (Journal Asiatique, Avril—Mai, 1866).

Sauvaire : Matériaux pour servir à l'Histoire de la Numismatique et de la Métrologie Musulmanes. (Journ. As. 8e série. T. VII).

Steingass : A Comprehensive Persian English Dictionary.

Wüstenfeld F. : Geschichte der Arabaischen Aerzte und Naturforcher. (Goettingen, 1840).

Zenker, Th. : Dictionnaire Turc-Arabe-Persan. (Leipzig 1876).

Marfat.com

فهرس أبجـــدى عام

الأبازير : ٢٣ ، ٣٨ ، ٣٩ ، ٥٩
الإبريسم (نوع من الحرير) : ٦٨
الإبطى : ٩٣
الإيلق (الأيلق) : ٥٤
ابن الحجّاج (أبو عبد الله الحسين) : ١٠٤
ابن سينا : ٥٦
ابن قتيبة : ١١٢
ابن ماسويه : ١٠٠
الأبهل (صمغ) : ٤٤
أبو القاسم الصيمرى : ١١٣
أبو هريرة : ٦١
أتيكا (بلدة باليونان) ٧٨
أثينا : ٩٥
الإجاص : ٤٣
إجانة : ٢٤
أجراء الصانع : ٢٤
احتكار الطعام : ١٢
احتكار الغلة : ٢١
الأحنف (المائل إلى الداخل) : ٨٠
الأخدع ، الشريان المؤخرى (القفائى) : ٩٦
أخفاف النساء ، ج . خف : ٧٣
أردشير : ١٠٤
الأرش (العيب فى السلعة) : ٦٣
الأرمهان (نرم آهن) : ٧٩
الآس : ٥٥
إسبانيا : ٧٠
الاستسقاء (مرض) : ٩٤
الأسريقون (انظر الصلقون)
الإسفيداج : ٥٦
إسكندرية : ٤٩ ، ٥٠ ، ٩٥
أسواق الروم : ١١
آسيا الصغرى : ١١٩
الأسيلم : ٩٣
أشراس ، ج . شريس : ٦٧ ، ٦٨
الأشنان : ٢٨ ، ٣٤
أصبهان (أصفهان) : ٧٥ ، ١١٢
الأعدال ، ج . عدل : ١٣
أعوان المحتسب : ١٠
الأفتيمون الإقريطشى : ٤٤
الأفربيون : ٤٤
الأفاقيا : ١٠١
الأقباع ، ج . قبع : ٦٨
الأقحاف ، ج . قحف : ٩٦
أقراباذينات ، ج . أقراباذين : ٥٦
الأكارع : ٣٢
الأكحل (عرق) : ٩٣ ، ٩٦
الأكف ، ج . أكاف : ١٠٧
الإكسير : ٧٨
أكشوت : ٥٢
الإكليل : ١١٢
ألبينوس (Albinus) الفيلسوف : ٩٥
الآمر (الخليفة الفاطمى) : ٧٤
الأملج : ٤٨
الأنابيب : ٢٥
الإنجيل : ١٠٧
أنس بن مالك : ٦
أنزرت : ٤٩
أهل الأسواق : ١٤
الإهليلج : ٤٥ ، ٤٦ ، ١٠١
أيارجات ، ج . أيارج : ٨٩
الأيدع (انظر دم الأخوين) .
إيطاليا : ٧٠
البلسليق : ٩٣ ، ٩٦
الباطنية : ١١١
الباقلا : ٢١ ، ٣٨ ، ٤٤ ، ٤٥ ، ٨٨ ، ١١٦
الباقلانيون : ١١٦
البان : ٥٤ ،
البان المصرى : ١٠١
البحل : ٨٢
بخارى : ٤٩

Marfat.com

بارياس (عصارة) : ٥٧
البربط : ١٠٩
برجاموس (بلدة بآسيا الصغرى) : ٩٥
البردقوش (أنظر المردقوش)
البرنية : ٥٧ ، ٦٠
البزرقطونا : ٢٠
البسطة : ٦٩
البسابج : ٤٤
البسندود : ٤١
بشت : ٢٢ ، ٧٣
البشتيك : ٧٣
البصرة : ١٠٠ ، ١١٣
البطارخ : ٣٣
بطن الحوت : ١١٢
البطين : ١١١
بعر الضبّ : ٥٠
بغداد : ٧٣، ١٠٤ ، ١١٤
البقالون : ١١٦
بقراط : ٩٨
البقم : ٥٢
البلان (المزين) : ٨٨
البلدة (نجم) : ١١٢
البلسان : ٤٧
بنو منقذ : ١٥
بنيقة الثوب : ٦٧
البهطة (بهتا) : ٣٤
بوار النساء (آلة طبية) : ٩٩
البورق : ٢٣
بولس الأجانيطى : ١٠١
بيت الحكمة : ١٠٠
البيار : ٢٣
بيلوب (Pelops) : ٩٥

التبت : ٤٨
تبييض الحرير (قبل الصباغة) : ٧١
التخاريص ، ج . تخريص : ٦٧
التطريب : ١١١
التعزير : ٩ ، ٤٢
التفاضل (عدم المثلية ، اصطلاح فقهى) : ٧٤ ، ٧٧
التفرّق (اصطلاح فقهى) : ٧٤ ، ٧٧
تكوكب اللبن (له فقاقيع) : ٤٩ ، ٥٩
التلمود : ١١٩
توالى اللحم : ٢٨
التوراة : ١٠٧

الثريا : ١١١
الثريدة : ٣٢
ثقاقيل الرصاص : ٣٠
الثقيف (الخل الشديد الحموضة) : ٥٩

جالينوس : ٩٥ ، ١٠٠ ، ١٠١
جامع المنصور (بغداد) : ١١٤
الجاوشير : ٤٦
جاوة : ٤٨ ، ٤٩
الجبسين ، الجبصين : ٢٠ ، ٥١ ، ٦٥
الجبل (إقليم) : ١١٢
جبل الطين (معاجن الطين) : ١١٧
جُبّة : ٦٩
الجبهة : ١١٢
الجدّاد : ٦٥
الجرائحى : ٩٧ ، ٩٩ ، ١٠١
جُرْن : ٩٥
الجزع : ١٠٨
الجلاوات : ٧٧ ، ٧٨
الجلبان : ٢٣
جماجم العنبر : ٥١
جنديسابور : ٥٦ ، ٩٩
الجنون (من أمراض الدواب) : ٨١
الجوارش (الحوارشنات) : ٤١ ، ٥٦
جوذاب : ٣٥

حباشة الإهليلج : ٤٦
الحبشة : ٥٣
الحُبْق : ٧٩
حبل الذراع (عرق) : ٩٣
حبيش الأصم : ١٠١

Marfat.com

الحجاج بن يوسف : ٧٥
حجر الدّم (انظر ساذج)
حجر الزئبق (انظر زنجفر) : ٧٧
حجر الكحل : ٧٧
الحصاة (بيع): ٦٢
الحضض : ٤٣
حلب : ١٦ ، ١٧ ، ٤٢ ، ٩١
حلوى عجمية : ٤١
حماة : ٧
الحمر : ٨١
حمى الدّق : ٧٦
حمى الربع : ٨٦
حمى يوم : ٨٦
حمص : ١٦
الحنا : ٧٢
الحندقوق : ٤٥
حنين بن إسحاق : ٩٩ ، ١٠١
الحوارى (دقيق) : ٥٩
الحيرة : ٩٩

الخابية : ٥٨ ، ٥٩ ٧٢
خاتم المحتسب : ٣٦
الخبائص ، ج . خبيصة : ٤١
الخدرى (أبو سعيد) : ١٥ ، ٦٢
الخراتان (نجم) : ١١٢
خراسان : ٤٩
الخزّ (الحرير) : ٩٠
الخزامى ، ج . خزاماه : ٨٧
الخزانة : ٨٧
الخشام : ٨٢
الخطار : ٢٣
الخشكنان : ٢٥
الخشكناج (الخشكنانك) : ٤١
الخطمى (الغاسول) : ٦٠ ، ٨٧
الخلد : ٨٢
خلقدونية (بجم) : ١١٩
الخلوق : ٥٢
خمير الزلابية : ٢٦

الخناق : ٨١
الخنان الرطب : ٨١
الخنان اليابس : ٨١
الخوانيق : ٩٢
خوزستان : ٩٩
الخيار (اصطلاح فقهى) : ٦١
الخيارشنبر : ٤٦

داء الفيل : ٩٤
الداخس : ٨٢
الدارصينى : ٣٦
الدانق : ١٦
داود (النبى) : ١١٩
الدبران : ١١١
الدبس : ٤٠ ، ٤١ ، ٤٨ ، ٥٧ ، ٥٩
الدخس : ٨٢
الدراهم الأحدية : ٧٥
الدراهم القاهرية ، والقهرية : ٧٥
الدراهم القروية : ٧٥
الدرز (الخياطة) : ٦٧
درّة : ١٠٤ ، ١٠٨ ، ١٠٩
الدرهم الشامى : ١٧
الدست : ١٩
الدف : ٢٤
دفتر الدلال : ٨٥
دفتر المحتسب : ٢٢ ، ٣٠
دفتر النخّاس : ٨٤
الدقاق (القصار) : ٦٧ ، ٦٨
دكة المحتسب : ٣٨ ، ١٠٨
دم الأخوين : ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٢ ، ٩١
دمشق : ٧ ، ١٦ ، ٤٩
الدنانير الصورية : ٧٤ ، ٧٥
الدنانير المصرية : ٧٤
الدوّارون : ٥٣
الدوالى : ٩٤
الدّيباج (نوع من الحرير) : ٦٧
الدببة : ٨٢
دينار سابورى : ٧٥

Marfat.com

دينار قاشانى : ٧٥
دينار قراضة : ٧٥
الدينورى (أبو حنيفة) : ١١٢

الذراع : ١١١
ذرة : ٥١

راسخت : ٧٧
الراسن : ٤٣
رامك : ٤٩
الراوند : ٤٢ ، ٤٣
الربّ : ٤٠
الرَّبَّان (الربانية ، الربانيون) : ١١٩
الرجيعة (المسامير القديمة التى سبق استعمالها) : ٧٩
الرشاء (بطن الحوت) : ١١٢
رصاص التثقيل : ٩٩
الرطل البغدادى : ١٦
الرفاء : ٦٧ ، ٦٨
الرَّقام (المطرز) : ٦٨
الرَّهصة : ٨٠ ، ٨٢
الروافض : ١٠٥ ، ١١٣
روايا الماء : ١٣ ، ١١٧
الرَّوباس : ٧٧
الروم : ١١
روما : ٩٥
ريح السوس : ٨٢

الزَّاج : ٤٥ ، ٧٢ ، ٧٧
الزبّاد : ٥٤
الزبانان : ١١٢
زبد البحر : ٥٠
زرّافات الذكر : ٩٩
زرافات القولنج : ٩٩
زراوند : ٤٩
الزعفران : ٢٨ ، ٤١ ، ٤٢ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ١٠١
الزعفران الشعر : ٥٢
زعفران الطور : ٧٨

الزلابية : ٤ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٤١
الزنانير ، ج . زنار : ١٠٦ ، ١٢٠
الزنجار : ٢٥
زنجفر : ٧٧
الزهراوى : ١٠١
الزوان : ٢١
زياد بن أبيه : ٧
زيت الإنفاق : ٥٥

سابور (طبيب) : ٥٦
سابور (مدينة) : ٧٥
ساذج — شاذنج — شاذنة : ٧٧
ساعات الليل : ١١١
السامرة (اليهود) : ١١٩
سائق الصهبان : ١٠٤
السبل : ١٠٠
سِتَارة : ١١٠
السدد : ٨٧
السرّاقة : ٦٨ ، ٧٠
السرجين : ٩٣ ، ١١٦
سعد الأخبية : ١١٢
سعد بلع : ١١٢
سعد الذابح : ١١٢
سعد السعود : ١١٢
السفود : ٣٩
السقائف ، ج . سقيفة : ١١ ، ٢٢
سقطرى (جزيرة) : ٤٦
السقمونيا (انظر المحمودة) : ٤٤
السُّك : ٤٩
سك لاذن : ٥٣
السكنجبين البزورى : ٥٧
السلَع ، ج . سلعة : ١٠٢
السلولى (أبو همّام) : ٦
السماق : ٣٢ ، ٥٩
السماك : ١١٢
سمرقند : ٤٩ ، ٥٠
السمك المكسود : ٣٣
السنبل (مكيال) : ١٧
السنبل (شجر طيب الرائحة) : ٤٤ ، ٤٩ ، ٥٠

Marfat.com

السنبوسك : ٣٨
السند : ٧٥
السندروس : ٥٠ ، ٥١
سوريا : ١٠٠
سوط : ١٠ ، ١٠٨ ، ١٠٩
السوسن : ٤٧
سومطرة : ٤٩
السير (لعبة) : ١٠٤
سيلان (جزيرة) : ٤٨

شادوران : ٤٨ ، ٤٩ ، ٥٣ ، ٥٤ ، ٥٧
الشام : ١٥ ، ١٧ ، ٤٣ ، ٥٣
شراب الورد : ٥٧
شراجع السرجين : ١٣
شانسى (Chan-si) : ٤٢
الشرطان : ١١١
الشقة : ٦٥ ، ٦٦
الشقيقة : ٩٢
الشَّل (الخياطة) : ٦٧
الشمس (الذهب) : ٧٨
الشعانين (عيد الزيتونة) : ١٢٠
الشواهين الدمشقية : ١٨
الشوصة : ٩٩
الشوكة : ٣٢
الشولة : ١١٢
الشونيز (الحبة السوداء — حبة البركة) : ٢٣
الشياف (أشياف) : ٤٢
شيزر : ١٥ ، ١٧
الشَّيطرج : ٤٨

الصابون : ٨٧
الصابونية : ٤١
الصافن (عرق) : ٩٤
الصبر : ٩٠
الصداع : ٨١
الصدام : ٨٢
الصَّدَفة : ٧٠

الصرفة : ١١٢
صريع الدَّلا (أبو الحسن على بن عبد الواحد) : ١٠٥
صريع الغوانى : ١٠٥
الصغد (بلاد) : ٤٩
صفائح الحديد : ١١٧
صقلية : ٩٥
الصلقون (الأسريقون) : ١٠٠
الصليبيون : ٧٤ ، ٧٥
صنج الحديد : ٣٠
الصنج الطيَّارة : ١٩
صور : ٧٤
صيمرة : ١١٣
الصَّيْمَرى (انظر أبو القاسم)
الصين (بلاد) : ٤٢ ، ٥١

الضَّمان : ٨٨

الطاقات (نوع من الحشائش) : ١١٦
الطباخات : ٧٨
الطباشيم: ٤٣
الطرَّاحة : ٨
طرابيزون : ٤٢
طردين : ٣٥
طرطور : ١٠ ، ١٠٨ ، ١٠٩
الطرف : ١١٢
الطريح : ٣٣
طغتكين : ٧
الطنبور : ١٠٩
الطواقى ، ج . طاقية : ٦٨

الظاهر (الخليفة الفاطمى) : ١٠٥
الظفرة : ١٠٠
الظهارة : ٧٣

عبد الله بن جعفر بن أبى طالب : ٥٣
عبد الملك بن مروان : ٧٥

Marfat.com

العراس : ١٣ ، ١١٧
العراق : ١٠٠
العريف : ١٢ ، ٢٧ ، ٣٦ ، ٤٠ ، ٤٥ ، ٦٥
عضد الدولة بن بويه : ٥٦
العفص : ٧٢
عكا : ٤٩
العلامة (الطب) : ٩٧
العلك : ٤٦
على بن أبى طالب : ١٣ ، ١٠٨
على بن العبَّاس المجوسى (الطبيب) : ٥٦
عمان : ٤٤
عمر بن الخطاب : ٢٧ ، ٦١ ، ١٠٦ ، ١٠٧
العناب : ٥٧
عنبر : ٤٩ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٣
العندم (دم الأخوين) : ٤٦
العواء : ١١٢
العود (الموسيقى) : ١٠٩
العود : ٤٩ ، ٥٠ ، ٧٧
عود هندى : ٤٩ ، ٥٤
عود النَّد : ٤٩
عيد الفصح : ١٢٠
عين الحية (حشيشة) : ٥٩
عين شمس : ٤٧

الغاسول (انظر الخطمى)
الغالية : ٥٣
الغامدية : ١٠٩
الغرارة : ١٧
غزنة : ٨
غسالة الأمطار : ٤١
الغفر : ١١٢
غلام التاجر : ٦٣
الغلالة : ٩١
غلمان الصانع (الفران) : ٢٤
غلمان القاضى : ١١٥
غلمان المحتسب : ١٠
الغيار : ١٠٦

فأس الجبهة : ١٠٢
فارس (بلاد) : ٩٩
الفاطميون : ٧٤
الفانيد : ٥٧
الفتيت : ٤٠ ، ٤١
فساد الدماغ : ٨١
الفسيخ : ٣٣
الفرغ المقدم : ١١٢
الفرغ المؤخر : ١١٢
الفطير : ٢٣ ، ٢٥ ، ٢٦ ، ٧٣
فلسطين : ١٠٠
الفلوس ، ج . فلس : ٧٨
الفوَّة : ٧٢

القارورة : ٧٧ ، ٩٧
القاضى الفاضل : ١٢٢
قاطاجانس (كتاب فى الطب) : ١٠١
قالب التشمير : ٩٩
قانون من الأشربة : ٩٧
القانون (كتاب فى الأدوية) : ٥٦
قبرس (جزيرة) : ٧٠ ، ٩٥
قبَّاء : ٦٩
القبان الروى : ١٩
القبان القبطى : ١٩
قدح الشوصة : ٩٩
القراءون (اليهود) : ١١٩
القراطيس الإفرنجية : ٧٥
قِرَب ، ج . قربة : ١١٧
القرطاس : ٥٣
القسطنطينية : ٧٠
القسط : ٤٣
القصار : ٦٧ ، ١٨
القضاع : ٨٢
قطارمير ، ج . قطرمير : ٦٠
القطارة (عسل القصب) : ٤٠
القطان (المنعد) : ٦٩

Marfat.com

القفاف ، ج . قفة : ٣٣
القفيز : ٧
القلاّع : ٩٢
القلاية : ١٢٠
القلب : ١١٢
القلفونية : ٤٣ ، ٤٥
القلقطار (نوع من الزاج) : ٩١
القلقند : ٤٥
القلنسوة : ٦٨
القلى : ٧٨ ، ١١٧
القمر (الفضة) : ٧٨
القنا الهندى (الخيزران) : ٤٣
القند : ٤١
القنداس : ٧٠
قَوَام الأشربة : ٢٠ ، ٥٧ ، ٥٤
القولنج (القولون) : ٩٩
القومس : ١٢٧ ، ١٢٨ ، ١٢٩
القيفال : ٩٣ ، ٩٦

كاسات الهواء : ٩٩
الكبر : ٥٩
الكبة : ٦٩ ، ٩٠ ، ٩١
كتاب الأنواء : ١١٢
الكحّال : ٩٧ ، ٩٩
الكحل : ١٠١
الكدان (حبر) : ٥٩
الكدية : ١١٣
الكرج : ٥٩
الكركم : ٥٢ ، ٦٠
كرمان : ٤٣
الكِعَاب : ١٠٣
كعب الغزال : ٤١
كلبات الأضراس : ٩٨ ، ٩٩
كلبات العلق : ٩٩
الكلس : ١٠٢ ، ١١٧
الكناشات ، ج . كناشة : ٥٦
كناش بولس : ١٠١
الكندر : ٥٥ ، ٩٠ ، ٩١ ، ١٠٢
الكندى (يعقوب) : ٣٤ ، ٤٧
كوس (جزيرة) : ٩٨
الكوفة : ١٠٤
كومودوس (الإمبراطور) : ٩٥
الكيزان ، ج . كوز : ١١٧
الكيل : ١٨
كيمياء الطبائخ (كتاب) : ٣٤
كيمياء العطر (كتاب) : ٤٧

لادن : ٥٣
اللبنية : ٣٤
لحاف : ٦٩
اللقوة : ٨٢
اللّك : ٤٦
لمنوس (جزيرة) : ٩٥

ماء العقاب : ٧٧ ، ٧٨
ماء ورد : ٤٩ ، ٥٤
مأبض (عرق) : ٩٤
ماركوس أوريليوس (الإمبراطور) : ٩٥
ماعز بن مالك : ١٠٩
المأمون (الخليفة) : ٩ ، ١٠٠
ماميثا (شياف) : ٤٢ ، ١٠١
مايرهوف (ماكس) : ١٠٠
المجبر : ٩٧ ، ١٠١
مجرفة الأذن : ١٠٢
المجلد : ١٠٤
المحارة (الصدفة) : ٧٠
المحجمة : ٩٥
محمود بن سبكتكين (السلطان) : ٨
المحمودة (السقمونيا) : ٤٤
محنة الطبيب (كتاب) : ١٠٠
مخرط المناخير : ٩٩
المخصف : ٧٩
المدبر : ٢٠ ، ٣٦ ، ٥١ ، ٥٣ ، ٥٦ ، ٧١ ، ٧٧
المرّ : ٩١

Marfat.com

المراكمى (الجلد) : ٧٣
المردقوش (البردقوش) : ٤٥
مرزبان : ١٧
المرزنجوش : ٤٥
المرقانية (الملكانية) : ١١٩
مرقيان (الإمبراطور) : ١١٩
المرج : ٧٧ ، ٧٨
المرنج : ٧٢
المرأة الهائجة : ٨٢
المرى : ٥٩
مرهدان : ١٠٢
المزمار : ١٠٩
المزين (انظر البلان)
المسامير الرجيمة (انظر الرجيمة)
مستخدَم : ١١٧
المستظهر بالله (الخليفة) : ١١٣ ، ١١٤
مسك صغدى : ٤٦ ، ٥٤
المسك الماثى : ٥٥
مسيل الحمام : ٨٨
المشاش : ٤١
المشّاطة : ٨٧
مصاغ : ٧٨
مصر : ١٦ ، ١٠٠
المصطبة : ١١ ، ٢٨
المصطحب (النزل) : ٦٥
المصطكى : ٢٣ ، ٣٦ ، ٤١ ، ٤٤
المضيرة : ٣٤
المطرز : ٦٨
معاذ بن جبل : ١٥
معاوية بن أبى سفيان : ٥٣
المعتمد على الله (الخليفة) : ١٠٠
المعدنى : ٧٨ ، ٧٩
المعرّة : ١٦ ، ١٧
المغرب (بلاد) : ٥٣
المغرة : ٤٦ ، ١٠٢
المغس : ٨٢
المغل : ٨٢
مفتاح الرحم : ٩٩
المقتدى بالله (الخليفة العباسى) : ٥٦
مقراض : ٧٩
المقص : ٧٩
المقل : ٤٤
المرابحة : ٦٢
المكارية ، ج . مكارى : ١١٧
مكاوى الطحال : ٩٩
مكران : ٥٧
مكمنة الحشا : ٩٩
المكوك : ١٧
الملامسة (بيع) : ٦٢
ملحبة : ٢٢
الملتان (الهند) : ٧٥
ملزم البواسير : ٩٩
الملكى (كتاب فى الأودية) : ٥٦
الملكيون ـ الملكانيون ـ الملكانية (النصارى): ١١٩
الملوك (جزائر) : ٤٩
المملوك : ٨٤
المنّ : ١٦
المنابذة (بيع) : ٦٢
المنارة : ١١١
منازل القمر : ١١١
المنجّد (انظر القطّان)
منجل النواصير : ٩٩
منشار القطع : ١٠٢
الموازين المحوس : ٣٣
موسى (النبى) : ١١٩
الموسى : ٧٩
المياخونة — المالنخوليا : ٨٣
الميازر ، ج . مئزر : ٦٠ ، ٨٨
الميازيب : ١٤
ميزان الذهب : ١٨
الناطور : ٨٨
نافجة المسك : ٤٨ ، ٤٩
الناطف : ٤٠
النبض : ٩٧
النثرة : ١١١
النّجش : ٦١
الندّ (انظر عود)

Marfat.com

نردشير : ١٠٤
نرم آهن (الأرمهان) : ٧٩
نسخة العلاج (prescription) : ٩٧ ، ٩٨
نسر البحر : ٧٧
النسا ، والنسيا ، والنسيئة : ٧٤ ، ٧٧
النسا (عرق) : ٩٤
نَشّ الماء : ٥٨
النشا : ٣٤ ، ٤٠ ، ٦٨ ، ٧١
نصاب المبضع : ٨١
النطرون : ١١٧
النعائم : ١١٢
النفخة : ٨٢
نقانق : ٣٥ ، ٣٨ ، ٣٩
النقرس : ٩٤
النقرة : ٦٦ ، ٩٦
النكب : ٨٢
النكريش : ١١٠
النملة : ٨٢
النوبية : ٤١
نور الدين محمود (السلطان) : ٧٥
النوشادر : ٥١ ، ٧٧
النورة : ١١٧
النيل : ١٠٢ ، ١٠٤

الهدّاب : ٦٥
الهريسة : ٣٦ ، ٣٧

الهند : ٤٣ ، ٤٥ ، ٤٦ ، ٤٩ ، ٥١ ، ٥٢ ، ٧٥
الهند الغربية (جزائر) : ٤٦ ، ٤٩ ، ٥٠ ، ٥١ ، ٥٢
الهند الصينية : ٤٦ ، ٤٨ ، ٤٩
الهقعة : ١١١
الهنعة : ١١١
الهيضة : ٨٦

واسط : ١٣
وبر الأرنب : ٩٠ ، ٩١
الوحشى (الجانب) : ٩٤
الودع : ١٠٨
ورد السلم : ١٠٢
الوظيفة : ٢١ ، ٢٣
الوكلاء : ١١٥

اليابان : ٤٨
اليتوع : ٤٤
يحيى النحوىّ : ١٠١
اليعاقبة (النصارى) : ١١٩
يعقوب البرادعى : ١١٩
اليمن : ٤٤
اليونان : ٩٧ ، ٩٨

محمد صابر مجدد
ذخيرہ لاہور

Marfat.com